الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية
Universidad Internacional de América Latina

Universidad Internacional de América Latina
الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية

الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية
Universidad Internacional de América Latina

حجية السنة

ورد الشبهات التي أثيرت حولها

التصميم التعليمى و الإعداد
لجنة المناهج بالجامعة

شعبة الدراسات الإسلامية والعربية

البرنامج العربي

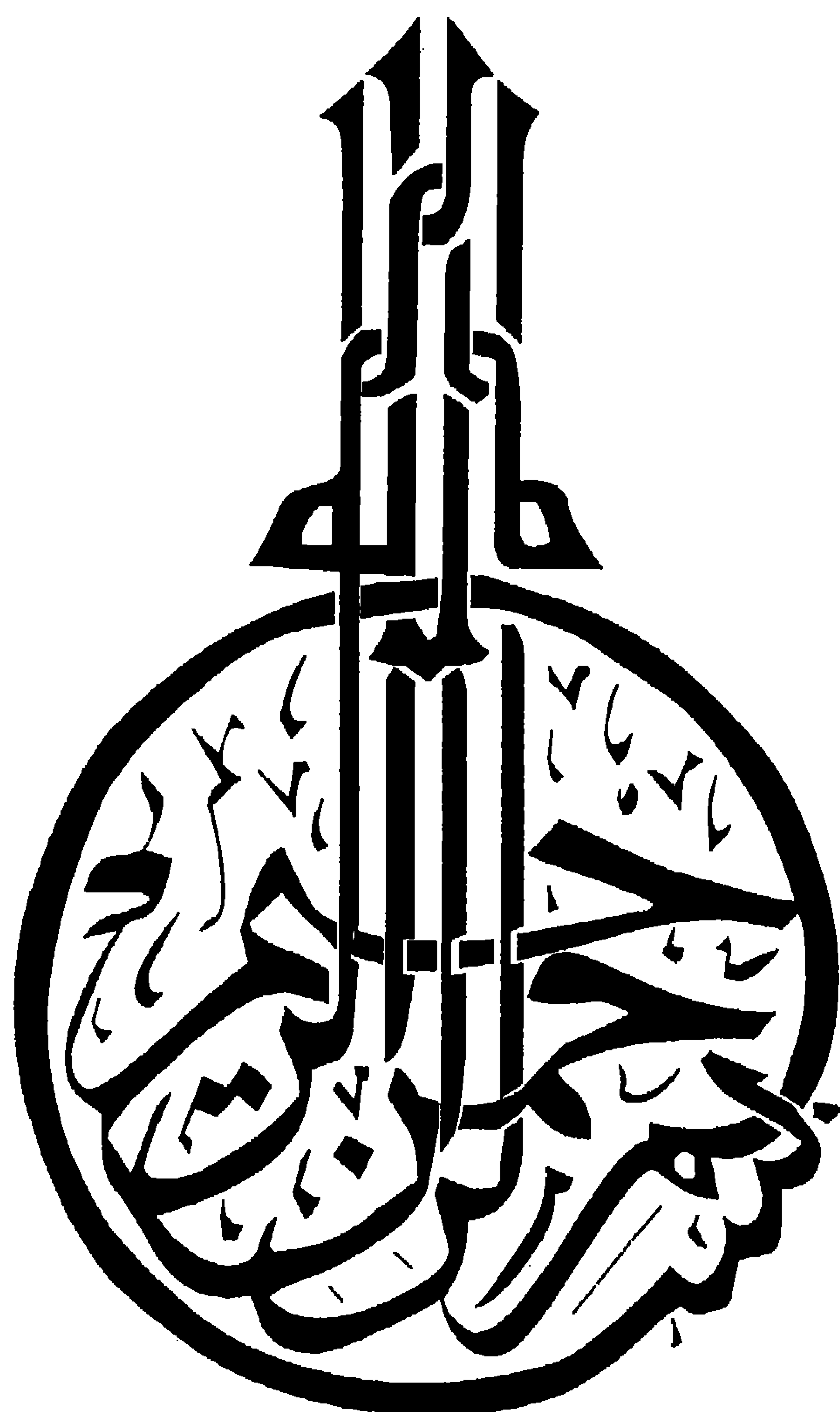
الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية

حجية السنة

ورد الشبهات التي أثيرت حولها

التصميم التعليمي والإعداد
لجنة المناهج

الطبعة الأولــى
١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م
رقم الإيداع
٢٠٠٧/٢٥٤٦٠


بسم الله الرحمن الرحيم

مرحباً بطالب العلم

كلمة قالها رسول الله ﷺ[1] منذ أربعة عشر قرناً من الزمان، ولا تزال منقوشة على صدور ورثته من بعده وفي قلوبهم! يستقبلون بها طلبة العلم من مشرق أو من مغرب، يبشون بها في وجوههم ويفسحون لهم في مجالسهم، ويقدرون توجههم لطلب العلم وانقطاعهم لتحصيله.

وعلوم الشريعة - أيها الدارس الكريم- هي ميراث النبوة، فإن الأنبياء لم يورثوا درهماً ولا ديناراً وإنما ورثوا هذا العلم، وعلى قدر حظ الناس منه يكون حظهم من وراثة النبي ﷺ.

ولهذا كان طلب العلم أغلى ما أنفقت فيه أعمار البشر وأموالهم، وإن لحظة ينفقها الإنسان في عمره لا يستفيد فيها علماً، ولا يقصد فيها إلى طاعة، لجديرة بأن تطول عليها حسرته!

...هذا، وإنَّ الجامعة الدولية وهي تدرج أولى خطواتها في نشر العلم والمعرفة في أرض الله الواسعة باسم الله وعلى سنة رسول الله، متخذة من أمريكا اللاتينية نقطة انطلاق لها، مرتادة بذلك آفاق قارة مهجورة منسية، لم يعبأ بها كثير من العاملين للإسلام، ولم تتجه إليها همة كثير من مؤسساتهم، فإنها تود أن تكون بذلك على خطى

---

(١) من حديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨/ ٥٤) عن صفوان بن عسال المرادي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رجاله رجال الصحيح (١/ ١٣١).

الرعيل الأول من صحابة النبي ﷺ الذين خرجوا من مدينة الرسول ﷺ ينشرون علمه وهديه، ويوطئون لرسالته مهاداً في مشارق الأرض ومغاربها، واختاروا ذلك على البقاء في مدينة الرسول ﷺ ومجاورة مسجده الشريف، حيث الصلاة المضاعفة الأجر، والتي يزيد أجرها ألف مرة على ما سواها من الصلوات في بقية المساجد.

وبعد: فهذه نصيحة لطالب العلم وهو في بداية الطريق:

احرص على تجريد القصد لله ﷻ، ولا تشب هذا الطلب الشريف بشائبة من حظوظ النفس وأغراضها، فإن من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله -لا يتعلمه إلا ليصيب عرضاً من الدنيا لم يجد عَرْف الجنة يوم القيامة!

وحسبك هذا الحديث الشريف: «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى!**»[1].

واعلم أن الأصل في طلب علوم الشريعة هو المشافهة والتلقي المباشر، فهو الذي تخرج عليه علماء الأمة عبر القرون، فلا ينبغي أن يعدل عن هذا الأصل ما امتهد سبيل إلى ذلك.

ومن كان شيخه كتابه فاق خطؤه صوابه! فاحرص على المحاضرات التي تقدمها الجامعة سواء من خلال أساتذتها الزائرين، أو من خلال ما تبثه إليك عبر وسائط التقنية التي يتم فيها التواصل صوتاً وصورة بينك وبين المحاضرين أينما كانوا، مهما تناءت الأقطار وتباعدت المسافات.

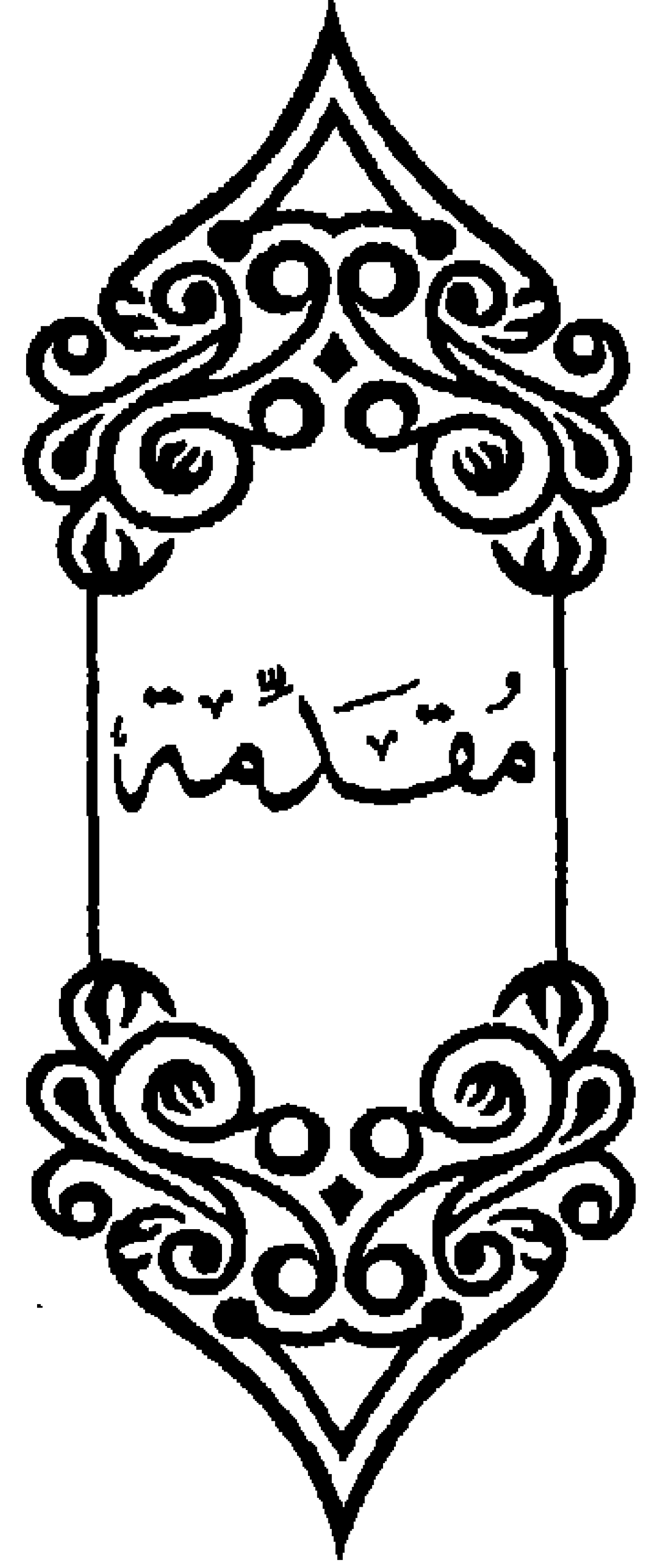
---

(١) متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب ؓ، البخاري في كتاب بدء الوحي: باب بدء الوحي، ح:١، ومسلم في كتاب الإمارة باب قوله ﷺ: «**إنما الأعمال بالنية**»، ح: ١٩٠٧

واحرص على الجد في الاستذكار والتحصيل، واعتن بالأنشطة والاختبارات الملحقة في نهاية كل وحدة دراسية.

مع أطيب تمنيات الجامعة الدولية لك بالتوفيق والسداد، والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل.

أ. د. / صلاح الصاوي
رئيس الجامعة



إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾(1).

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾(2).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۝ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾(3).

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

---

(1) آل عمران: ١٠٢.

(2) النساء: ١.

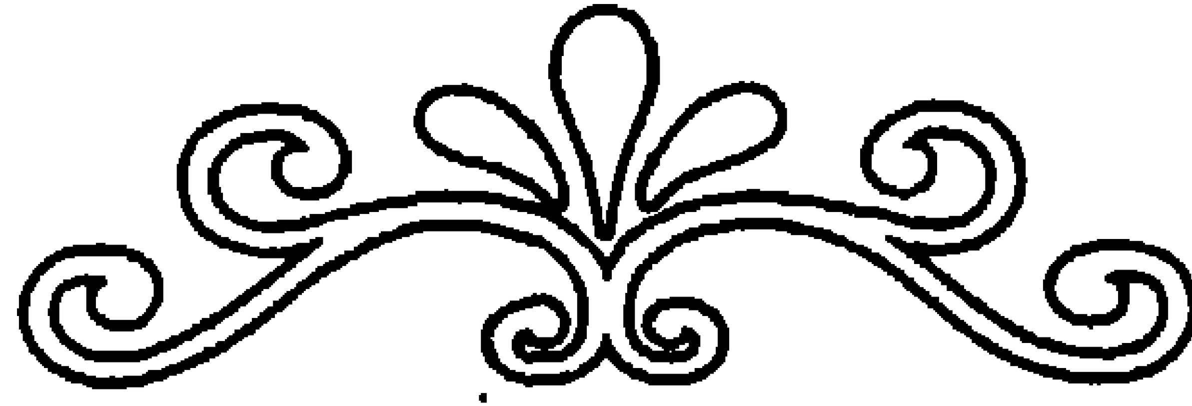
(3) الأحزاب: ٧٠ – ٧١.

أما بعد:

فهذا الكتاب قد أعدته لجنة المناهج بالجامعة في السُّنَّة والشبهات التي أثيرت حولها من قِبل المستشرقين والعلمانيين والقرآنيين، أو من قبل الفرق الضالة قديمًا وحديثًا.

نرجو الله تعالى أن ينفع به طلاب الجامعة وكل باحث عن الحق، والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

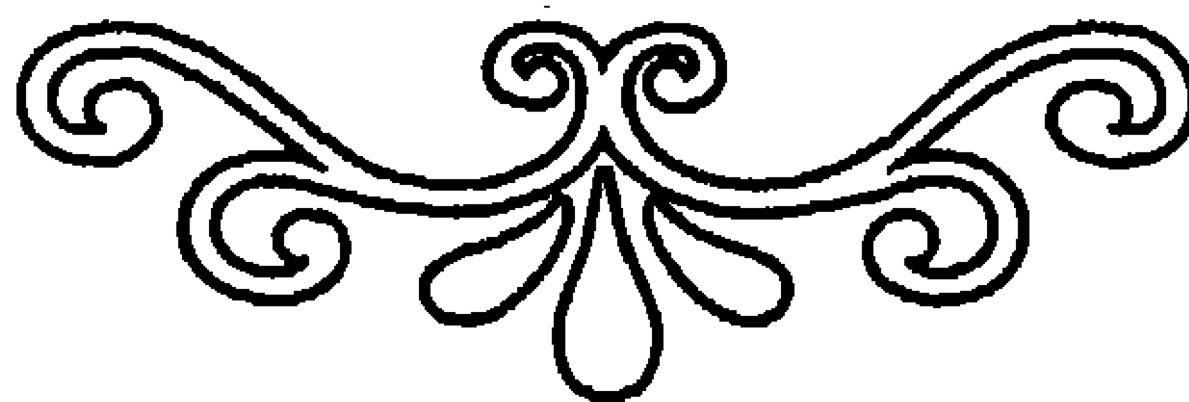
لجنة المناهج



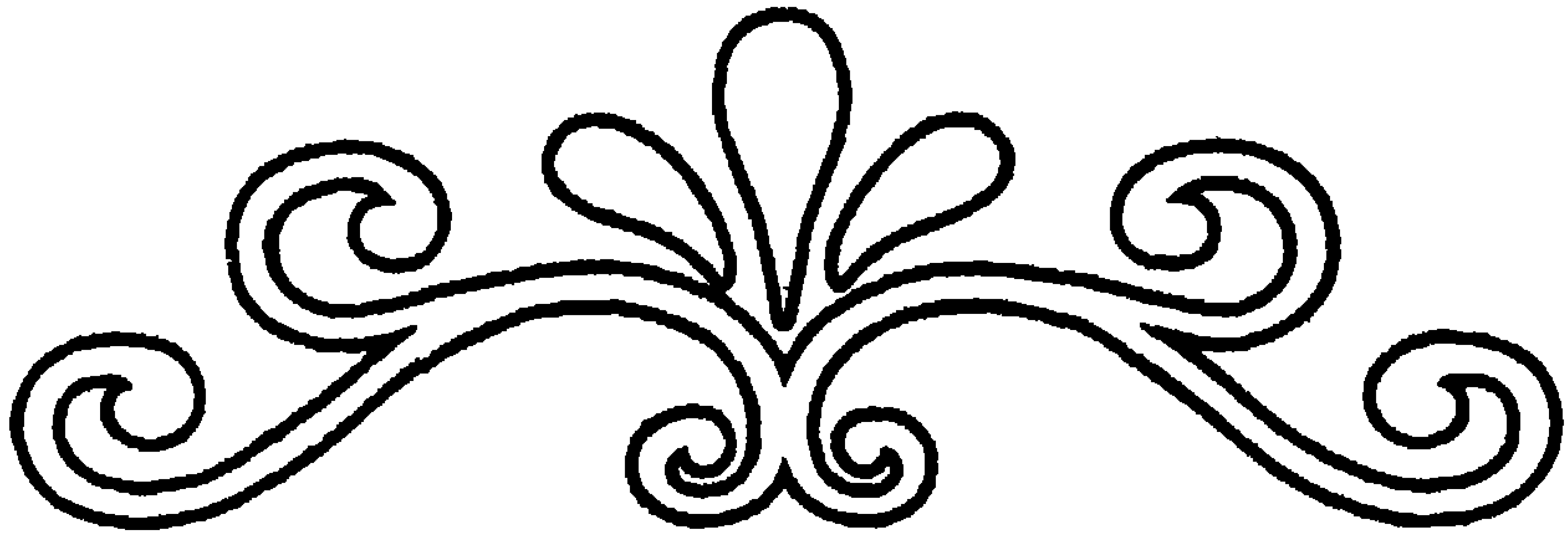
الأهداف العامة من دراسة المقرر

تتركز الأهداف العامة من دراسة المقرر في النقاط الآتية:

- معرفة المعنى العام والخاص للسنة والمتفق عليه عند علماء الشريعة.
- إدراك أن السنة وحي من عند الله.
- معرفة أن السنة مصدر للعقيدة والشريعة والأخلاق.
- توضيح وظيفة السنة ومكانتها من القرآن الكريم، والإطلاع على أطوار ومراحل كتابتها.
- تقرير حجية السنة واستقلالها بالتشريع.
- تبيين حجية خبر الآحاد في العقيدة وغيرها.
- رد الشبهات المثارة حول السنة قديمًا.
- رد الشبهات المثارة حول السنة عند المستشرقين.
- رد الشبهات المثارة حول السنة عند العلمانيين.
- إثبات صحة الأحاديث التي أنكرها المستشرقون والعلمانيون.

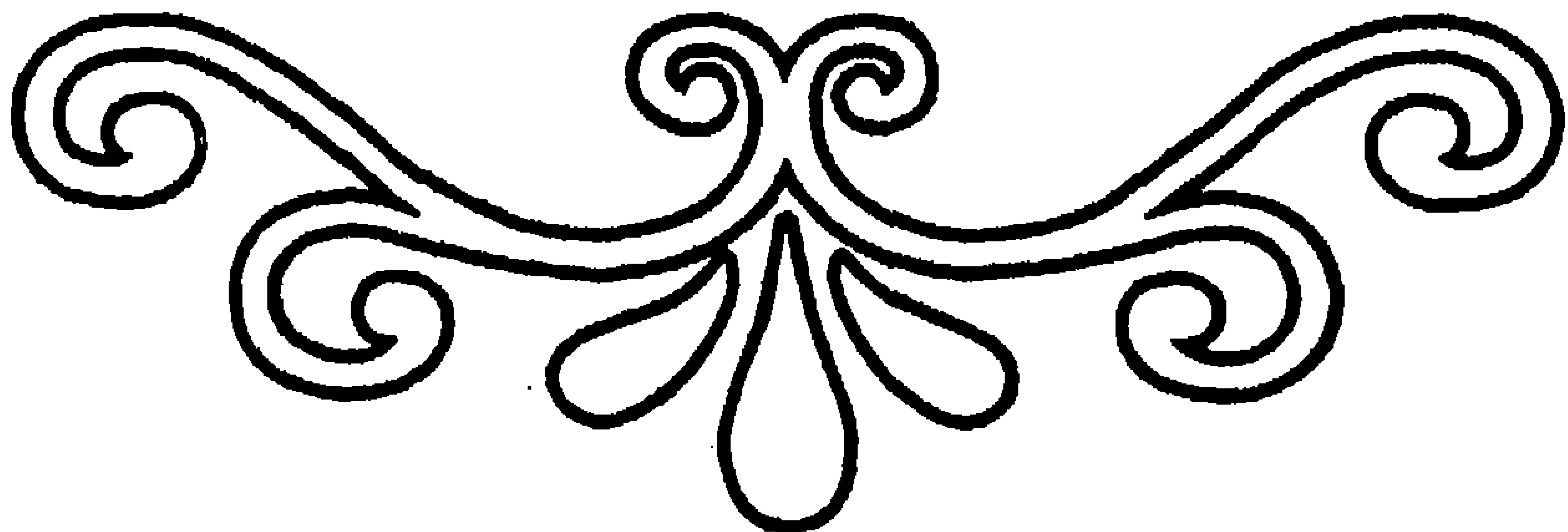


محتويات الكتاب



الوحدة الأولى

معنى السنة ومنزلتها



محتويات الوحدة الأولى

- معنى السنة في اللغة.
- معنى السنة في اصطلاح المحدثين والفقهاء.
- منزلة السنة من الدين.
- أمثلة من بيان السنة للقرآن.
- استقلال السنة بالتشريع.
- حجية السنة.
- النهي عن كتابة الأحاديث في العصر النبوي.
- كتابة الأحاديث بعد وفاة النبي ﷺ .
- نشاط حركة التدوين.

أهمية دراسة الوحدة:



السنة هي ما نُقل عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خِلقية أو خُلقية أو سيرة، سواء كان ذلك قبل البعثة، أو بعدها.

وقد اتفق العلماء على حجيتها، وعلى أنها الأصل الثاني للإسلام، وهي تبين وتوضح ما أجمل من القرآن، كما أنها تستقل بالتشريع في مواضع كثيرة، وهذه الوحدة سوف تتعرض لما أسلفناه عرضًا مفصلًا، مدعمًا بالأدلة القرآنية والحديثية؛ فاحرص على فهم هذه الوحدة، والله تعالى يوفقك للسداد.



الأهداف التعليمية:

يُرجى منك عزيزي الدارس بعد دراستك لهذه الوحدة أن تكون قادرًا على أن:

١- تُفرّق بين السنة عند المحدثين وعند الفقهاء.

٢- تُبيّن منزلة السنة من الدين.

٣- تُوضّح أمثلة من بيان السنة للقرآن.

٤- تُقرّر حجية السنة النبوية.

٥- تُعرّف تاريخ تدوين الأحاديث.

٦- تُوضّح معالم نشاط حركة التدوين.

١- معنى السنة في اللغة:

هي الطريقة محمودة كانت أو مذمومة، ومنه قوله ﷺ : «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[١].

٢- معنى السنة في اصطلاح المحدثين:

ما نُقل عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة خِلقية، أو خُلقية، أو سيرة، سواء كان قبل البعثة أو بعدها[٢].

وفي اصطلاح الأصوليين: ما نُقل عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير.

فمثال القول: ما تحدث به النبي ﷺ مما يتعلق بتشريع الأحكام كقوله: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»[٣].

ومثال الفعل: ما نقلة الصحابة من أفعال النبي ﷺ في شئون العبادة وغيرها كأداء الصلوات ومناسك الحج وآداب الصيام، وغيرها.

ومثال التقرير: ما أقره الرسول ﷺ من أفعال صدرت عن بعض أصحابه بسكوت منه مع دلالة الرضا، أو بإظهار استحسان وتأييد.

فمن الأول: إقراره عليه السلام لاجتهاد الصحابة في أمر صلاة العصر في غزوة بني قريظة حين قال لهم: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»[٤] فقد فهم بعضهم هذا النهي على

(١) أخرجه مسلم ح (١٠١٧).

(٢) قواعد التحديث ص ٣٥- ٨٢.

(٣) أخرجه البخاري ح (١)، ومسلم ح(١٩٠٧).

(٤) أخرجه البخاري ح(٩٤٦)، ومسلم (١٧٧٠).

حقيقته فأخرها إلى ما بعد المغرب، وفهمه بعضهم على أن المقصود حث الصحابة على الإسراع فصلاها في وقتها، بلغ النبي ﷺ ما فعل الفريقان فأقرهما ولم ينكر عليهما.

ومن الثاني: ما روي أن خالد بن الوليد أكل ضَبًّا قُدِّم إلى النبي ﷺ دون أن يأكله فقال له بعض الصحابة: أو يحرم أكله يا رسول الله؟ فقال: «لَا وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ»[1].

وقد تطلق السنة عندهم على ما دل عليه دليل شرعي سواء أكان في الكتاب أو السنة عن النبي ﷺ أو اجتهد فيه الصحابة مثل جمع المصحف وحمل الناس على القراءة بحرف واحد وتدوين الدواوين.

والسنة في اصطلاح الفقهاء:

ما ثبت عن النبي ﷺ من غير افتراض ولا وجوب، وتقابل الواجب وغيره من الأحكام الخمسة.

وقد تطلق عندهم على ما يقابل البدعة، ومنه قولهم: طلاق السنة كذا، وطلاق البدعة كذا[2].

وهذا الاختلاف في الاصطلاح يرجع إلى اختلافهم في الأغراض التي يعنى بها كل فئة من أهل العلم، فعلماء الحديث بحثوا في سيرة الرسول ﷺ وخلقه وشمائله، وأخباره وأفعاله وأقواله، سواء أثبت ذلك حُكمًا شرعيًّا أم لا.

---

(١) أخرجه البخاري ح(٥٣٩١)، ومسلم ح(١٩٤٥).

(٢) الموافقات ٤/٦ - إرشاد الفحول ص٣١.

وعلماء الأصول بحثوا في رسول الله ﷺ المشرِّع الذي يضع القواعد للمجتهدين من بعده، ويبين للناس دستور الحياة، فعنوا بأقواله وأفعاله وتقريراته التي تثبت الأحكام وتقررها.

وعلماء الفقه بحثوا عن رسول الله ﷺ الذي لا تخرج أفعاله عن الدلالة على حكم شرعي، من: وجوب، أو حرمة، أو إباحة، أو غير ذلك.

٣- منزلة السنة من الدين:

إن القرآن الكريم هو الأصل الأول للدين، والسنة هي الأصل الثاني، ومنزلة السنة من القرآن أنها مبينة وشارحة له تفصل مجمله، وتوضح مشكله، وتقيد مطلقه، وتخصص عامه، وتبسط ما فيه من إيجاز.

والدليل على ذلك قول الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ۞ صِرَاطِ اللهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾[2].

وقد كان النبي ﷺ يُبين بالقول تارة، وبالفعل تارة، وتارة بهما معًا، فقد ثبت عنه ﷺ أنه فسر الظلم بالشرك[3] في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾[4].

---

(١) النحل: ٤٤.

(٢) الشورى: ٥٢- ٥٣.

(٣) الحديث رواه البخاري: ح(٣٢)، ومسلم ح(١٢٤).

(٤) الأنعام: ٨٢.

كما فسر ﷺ العرْض يوم القيامة بالحساب اليسير[1] في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ۞ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۞ وَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾[2].

٤- أمثلة من بيان السنة للقرآن:

(١) قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾[3]، حيث إنه تعالى لم يبين عدد الصلوات ولا كيفيتها، ولا أوقاتها ولا فرائضها، من واجباتها، من سننها، فجاءت السنة المحمدية فبينت كل ذلك.

وكذلك الزكاة لم يبين القرآن الكريم زمن وجوبها، وأنصبتها، ومقدار ما يخرج فيها، وفي أي شيء تجب؟ فجاءت السنة الشريفة فبينت كل ذلك.

(٢) قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[4] ولم يبين ما هي السرقة؟ وما النصاب الذي يحد فيه السارق؟ وما المراد بالأيدي؟ ومن أي موضع يكون القطع؟ فبيت السنة كل ذلك.

(٣) وقال تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ.......﴾[5].

---

(١) الحديث رواه البخاري ح(١٠٣)، ومسلم ح(٢٨٧٦).

(٢) الانشقاق: ٧ - ٩.

(٣) البقرة: ٤٣.

(٤) المائدة: ٣٨.

(٥) التوبة: ١١٨.

ولم يبين قصتهم وجنايتهم فجاءت السنة فبينت قصتهم غاية البيان.

إلى غير ذلك من المثل الكثيرة التي تفوق الحصر، والتي لولا بيان السنة لها لاستعجم علينا القرآن وتعذَّر فهمه وتدبره، وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم والتابعون يعلمون هذه الحقيقة.

فقد روى ابْنُ المُبَارَكِ عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أنه قال لرجل: «إنك رجل أحمق أتجد الظهر في كتاب الله أربعًا لا يجهر فيها بالقراءة، ثم عدَّ عليه الصلاة والزكاة، ونحو هذا، ثم قال: أتجده في كتاب الله مفسرًا؟ إن كتاب الله أبهم هذا، وإن السنة تفسره».

وعن مَكْحُولٍ قال: «القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن»، وقال الإمام أَحْمَدُ: «إن السنة تفسر القرآن وتبينه».

٥- استقلال السنة بالتشريع:

وقد تستقل السنة بالتشريع أحيانًا، وذلك كتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، ومثل: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير، وتحليل ميتة البحر، إلى غير ذلك من الأحكام التي زادتها السنة عن الكتاب[(١)].

٦- حجية السنة:

وقد اتفق العلماء الذين يعتد بهم على حجية السنة سواء ما كان على سبيل البيان، أو على سبيل الاستقلال قال الإمام الشَّوْكَانِيُّ رحمه الله: «إن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في الإسلام»[(٢)].

---

(١) مقدمة تفسير القرطبي ١/ ٣٧: ٣٩.

(٢) إرشاد الفحول ص٢٩.

وقد استفاض القرآن والسنة الصحيحة بحجية كل ما ثبت عن الرسـول ﷺ فقـد قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ﴾[1].

وقال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَـإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾[2].

قال مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ:

الرد إلى الله هو الرجوع إلى كتابه والرد إلى الرسول ﷺ هو الرجـوع إليـه في حياتـه وإلى سنته بعد وفاته.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُـمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[3].

وما قضى به النبي ﷺ يشمل ما كان بقرآن أو بسنة، وقد دلت الآية عـلى أنـه لا يكفـى في قبول ما جاء به القرآن والسنة الإذعان الظاهري، بل لا بد من الاطمئنان والرضا القلبي.

وقال سبحانه أيضًا: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْـهُ فَـانْتَهُوا﴾[4] فقـد جعل سبحانه أمر رسوله ﷺ واجب الاتباع له، ونهيه واجب الانتهاء عنه.

وأما الأحاديث فكثيرة، منها: ما رواه أَبُو دَاوُدَ في سننه عن الْمِقْدَادِ بْنِ مَعْدِ يكَرِبَ أن رسول

---

(١) آل عمران: ٣١.

(٢) النساء: ٥٩.

(٣) النساء: ٦٥.

(٤) الحشر: ٧.

الله ﷺ قال: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمُ الْحِمَارُ الْأَهْلِيُّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَلَا لُقَطَةُ مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يُعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ»[1].

وقد دل هذا الحديث على معجزة للنبي ﷺ، فقد ظهرت فئة في القديم والحديث إلى هذه الدعوة الخبيثة، وهي: الاكتفاء بالقرآن عن الأحاديث، وغرضهم هدم نصف الدين أو تقويض الدين كله؛ لأنه إذا أهملت الأحاديث والسنن فسيؤدي ذلك إلى استعجام كثير من القرآن على الأمة وعدم معرفة المراد من القرآن، وإذا أهملت الأحاديث واستعجم القرآن، فقل: على الإسلام العفاء.

وفي حديث الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ أن رسول الله ﷺ قال: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ»[2].

وهذه الأحاديث وغيرها من الأحاديث الكثيرة صريحة في أن السنة كالكتاب، يجب الرجوع إليها في استنباط الأحكام.

وقد أجمع الصحابة رضوان الله عليهم على الاحتجاج بالسنة والأحاديث والعمل

---

(١) رواه الإمام أحمد (٤/ ٢١٦)، أبو داود ح (٤٦٠٤)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف أبي داود بنفس الرقم.

(٢) رواه الإمام أحمد: (٤/ ١٢٦)، وأبو داود ح(٤٦٠٧)، والترمذي ح(٢٦٧٦)، وابن ماجه ح(٤٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف أبي داود بنفس الرقم.

بها، ولو لم يكن لها أصل على الخصوص في القرآن، ولم نعلـم أحـدًا خـالف ذلـك قـط، فكان الواحد منهم إذا عرض له أمر طلب حكمـه في كتـاب الله، فـإن لم يجـده طلبـه في السنة، فإن لم يجده اجتهد في حدود القرآن والسنة وأصول الشريعة.

وقد بلغ من حرصهم على سماع الـوحي والسـنن مـن رسـول الله ﷺ أنهـم كـانوا يتناوبون في هذا السماع، فقد روى الْبُخَارِيُّ في صحيحه عن عُمَرَ ﷺ قـال: «كُنْـتُ أَنَـا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ- وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ- وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّـزُولَ عَلَى رسول الله ﷺ، يَنْزِلُ يَوْمًا، وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ»[1].

وبذلك جمعوا بين خيري الدين والدنيا، فما شغلهم دينهم عن دنياهـم، وما شغلتهم دنياهم عن دينهم.

وإذا علمنا كل هذا أدركنا مبلغ حرص الصحابة على استماع السـنن والأحاديـث، وعنايتهم بتبليغها؛ لأنهم يعلمون أنها دين، وواجبة البلاغ للناس كافة، وقد كان رسول الله ﷺ يحضهم على ذلك كما في الحديث الشريف الذي قال فيـه رسـول الله ﷺ: «مَـنْ كَتَمَ عِلْمًا أُلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[2].

٧- النهي عن كتابة الأحاديث في العصر النبوي:

لم تدون الأحاديث في عصر النبي ﷺ لأمرين:

إحداهما: هو الاعتماد على قوة حفظهم، وسيلان أذهانهم، وعدم توافر أدوات الكتابة فيهم.

---

(١) صحيح البخاري كتاب العلم (باب التناوب في العلم) برقم ٨٩.

(٢) رواه أحمد (٢/ ٣٠٥)، وصحيح الترغيب والترهيب للألباني بلفظ: «من كتم علماً ألجم يوم القيامة بلجام من نار» برقم (١١٧).

ثانيهما: لما ورد من النهي عن كتابة الأحاديث والإذن في كتابة القرآن الكريم.

فقد روى **مُسْلِمٌ** في صحيحه عـن **أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** أن رسـول الله ﷺ قـال: «**لَا تَكْتُبُوا شَيْئًا عَنِّي إِلَّا الْقُرْآنَ، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئًا فَلْيَمْحُهُ**»[1]؛ ولـذلك كـره بعـض السلف كتابة الحديث والعلم.

ولكن الحكمة الظاهرة من ذلك- والله تعالى أعلم- أن النهي عن كتابة الأحاديث كان خشية أن يلتبس على البعض بالقرآن الكريم، أو أن يكون شاغلًا لهم عنه، ولاسيما أن القوم كانوا أميين.

ويحتمل أن يكون النهي بالنسبة لمن لا يوثق بحفظه، أما من أمن اللبس بـأن كـان قارئًا كاتبًا، أو خيف عليه النسيان وعدم الضبط لما سمع، فلا حرج عليه في الكتابة.

وعلى هذا يحمل ما ورد من الروايات الثانية على الإذن في الكتابة لبعض الصحابة.

فقد روى **أَبُو دَاوُدَ** عن **عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ** قال: قلـت: يـا رسـول الله إني أسمع منك الشيء فأكتبه؟ قال: نَعَمْ، قلت: في الغضب والرضـا؟ قـال: «**نَعَمْ فَإِنِّي لَا أَقُولُ فِيهِمَا إِلَّا حَقًّا**»[2].

كما روى **الْبُخَارِيُّ** في صحيحه عن **أَبِي هُرَيْرَةَ** قـال: «**لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ** رسول الله ﷺ **أَكْثَرَ حَدِيثًا مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ**»[3].

---

(١) صحيح مسلم برقم (٣٠٠٤).

(٢) رواه الإمام أحمد (٢/ ٢١٥)، صحيح أبي داود (٣٦٤٦) بلفظ آخر.

(٣) صحيح البخاري برقم ١١٣.

ومن العلماء من يرى أن أحاديث الإذن ناسخة لأحاديث النهي؛ إذ النهـي كـان في مبدأ الأمر حين خيف اشتغالهم عن القرآن بالأحاديث أو خيف اختلاط غـير القـرآن بالقرآن، ثم لما أمن ذلك نسخ النهي، ولعل مما يؤيد القول بالنسخ: أن بعـض أحاديـث الإذن متأخرة التاريخ، فَأَبُو هُرَيْرَةَ راوي حديث الكتابة أسلم عام سبع، ومهما يكن من شيء فقد انقضى العهد النبوي، والذين كتبوا الحديث من الصحابة عدد غير كثير.

٨- كتابة الأحاديث بعد وفاة النبي ﷺ:

وما أن توفي الرسول ﷺ حتى كثر عدد من كـان يكتـب الحـديث مـن الصـحابة، وكذلك كتب التابعون وأكثروا.

فقد روي عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أنه كان يكون مع ابْـنِ عَبَّـاسٍ فيسـمع منـه الحـديث فيكتبه في واسطة الرحل، فإذا نزل نسخه.

وعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ عن أبيه قال: «كُنَّا نَكْتُبُ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ، وَكَانَ ابْـنُ شِهَابٍ يَكْتُبُ كُلَّ مَا سَمِعَ، فَلَمَّا احْتِيجَ إِلَيْهِ عَلِمْتُ أَنَّهُ أَعْلَمُ النَّاسِ».

وقد هم الْفَارُوقُ عُمَـرُ بْـنُ الْخَطَّـابِ ﷺ أن يجمـع الأحاديـث ويقيـدها بالكتابـة، واستشار أصحاب رسول الله ﷺ فأشاروا عليه بكتابتها، وطفـق يسـتخير الله تعـالى في ذلك مدة، ولكن الله لم يرد له.

تدوين الأحاديث تدوينًا عامًا:

واستمر الأمر على ذلك البعض يكتب والبعض لا يكتب، إلى أن كان عهد الخليفة

الراشد عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رحمه الله فرأى جمع السنن وتدوينها خشـية أن يضـيع منهـا شيء، أو يلتبس الحق بالباطل، وكـان ذلـك عـلى رأس المائـة الأولى فكتـب إلى بعـض المبرزين من العلماء في الأمصار الإسلامية، وأمرهم بجمع الحديث وكتب إلى عماله في الأمصار يأمرهم بذلك.

فقد روي في صحيح الْبُخَارِيِّ معلقًا أن «عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كتب إلى أَبِي بَكْـرِ بْـنِ حَزْمٍ أن انظر ما كان عندك أي: في بلدك من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فـإني خفـت دروس العلم وذهاب العلماء»[1].

وأخرج أَبُو نُعَيْمٍ في تَارِيخِ أَصْبَهَانَ عن عُمَـرَ بْـنِ عَبْـدِ الْعَزِيـزِ أنـه كتـب إلى أهـل الآفاق: انظروا حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه.

وممن كتب إليه الخليفة العادل الإمام مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ عـالم أهـل الحجاز والشام المتوفى سنة ١٢٤هـ.

٩- نشاط حركة التدوين:

وقد قام العلماء في كل مصر بما ندبوا إليه خير قيـام وأقبلـوا عـلى جمـع الأحاديـث والسنن وتمحيصها وتمييز صحيحها من سقيمها، ومقبولها من مردودها، ولم يعـد أحـد من السلف يتحرج من الكتابـة، وبـذلك ارتفـع الخـلاف الـذي كـان بيـنهم في كتابـة الأحاديث، واستقر الأمر وانعقد الإجماع على جواز كتابته، بل على استحبابه، وقد يجب

(١) فتح الباري ١/ ١٦٥.

على من خشي عليه النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم.

وقد أخذت الحركة العلمية التدوينية في الحديث تزدهر، وتجرد لهذا العمل الجليل من عُرفوا بالأمانة والصدق والتحري والتثبت، وأخذوا على أنفسهم مجافاة المضاجع ولازموا الدفاتر والمحابر وحرصوا على لقاء الأشياخ والأخذ من الأفواه، وسهروا في سبيل ذلك الليالي الطوال، وقطعوا الفيافي والقفار، وطوفوا في البلدان والأقاليم وضربوا في سبيل العلم والرواية مُثلًا عليًا، تجعلهم في عداد العلماء الخالدين.

ومازال العلماء يجمعون الأحاديث وينقدون ويمحصون ويؤلفون الصحاح والسنن والمسانيد حتى جمعت الأحاديث كلها تقريبًا في القرن الثالث الذي يعتبر العصر الذهبي للأحاديث والسنن، وبانتهاء هذا القرن كاد ينتهي الجمع، وبدأت عصور الترتيب والتهذيب في العصر الرابع وما تلاه من عصور.

ومن هذه المراحل التي مرت بتدوين الحديث نخلص إلى أن السنة لم يطل العهد بعدم تدوينها، وأن التدوين بدأ بصفة خاصة في عصر النبي ﷺ، وأنه قوي وغلظ عوده في عصر الصحابة وأوائل التابعين، ولم يزل يقوى ويشتد حتى بلغ عنفوانه واستوى على سوقه في القرن الثالث الهجري خاتمة القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية والاستقامة والهدي والفلاح.

خلاصة الوحدة

نخلص من دراسة هذه الوحدة إلى ما يلي:

- السنة عند المحدثين هي ما نقل عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير...

والسنة عند الفقهاء هي ما ثبت عن النبي ﷺ من غير افتراض ولا وجوب، وتقابل الواجب وغيره من الأحكام الخمسة.

- والسنة هي الأصل الثاني من الدين.
- من أمثلة بيان السنة للقرآن: قوله تعالى: ﴿والسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.
- وقد وضحت السنة نصاب السرقة وموضع قطع اليد وغيرها.
- استقلت السنة بالتشريع، وذلك مثل: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها.
- اتفق العلماء الذين يعتد بهم على حجية السنة سواء ما كان على سبيل البيان، أو على سبيل الاستقلال.
- لم تدون السنة في عصر النبي ﷺ؛ وذلك للاعتماد على قوة حفظ الصحابة، وكذلك ورود النهي عن كتابة الأحاديث.
- وقد أذن النبي ﷺ لبعض الصحابة بكتابة الأحاديث، وذلك مثل عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ.
- بعد وفاة النبي ﷺ كثر عدد الصحابة والتابعين ممن كان يكتب الحديث.
- رأى الخليفة عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ جمع السنة وتدوينها خشية ضياعها، وممن تولى ذلك الإمام ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ.
- ازدهرت حركة التدوين حتى جمعت كلها تقريبًا في القرن الثالث الهجري الذي يعتبر العصر الذهبي للأحاديث والسنة.

أسئلة التقويم الذاتي

أولاً: أسئلة المقال:

س١: اذكر معنى السنة لغة مع ذكر الدليل.

س٢: وضح معنى السنة عند المحدثين وعند الأصوليين.

س٣: مثل بمثال لكل من: قول النبي ﷺ وفعله وتقريره مع الشرح.

س٤: ما معنى السنة عند الفقهاء؟ وضح ذلك بالأمثلة.

س٥: اذكر بعض الآيات التي توضح مكانة السنة من الدين.

س٦: اذكر مثالين توضح فيهما بيان السنة للقرآن مع الشرح.

س٧: اذكر أمثلة توضح فيها استقلال السنة بالتشريع.

س٨: اذكر آراء العلماء في حجية السنة تفصيلًا.

س٩: ما هي أسباب النهي عن كتابة الأحاديث في العصر النبوي؟ وضح ذلك.

س١٠: متى بدأت كتابة الأحاديث، وما موقف الْفَارُوقُ من ذلك؟

س١١: اذكر مراحل كتابة السنة وتدوينها.

س١٢: ما هي جهود العلماء في حفظ السنة وجمعها؟ وضح ذلك.

ثانياً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة «✓» أمام العبارة الصحيحة، وعلامة «✗» أمام العبارة الخاطئة:

١- من أمثلة استقلال السنة بالتشريع: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها. ( )

٢- لم يكتب أحد من الصحابة الأحاديث النبوية في عهد النبي ﷺ . ( )

٣- جمعت الأحاديث النبوية في عصر الْفَارُوقِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. ( )

ثالثاً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١- من أمثلة استقلال السنة بالتشريع: (حد القذف – قصة الثلاثة الذين خُلِّفُوا – تحريم الجمع بين المرأة وخالتها).

٢- أمر بجمع الأحاديث وتدوينها وهو: (عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ– عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ– عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ).

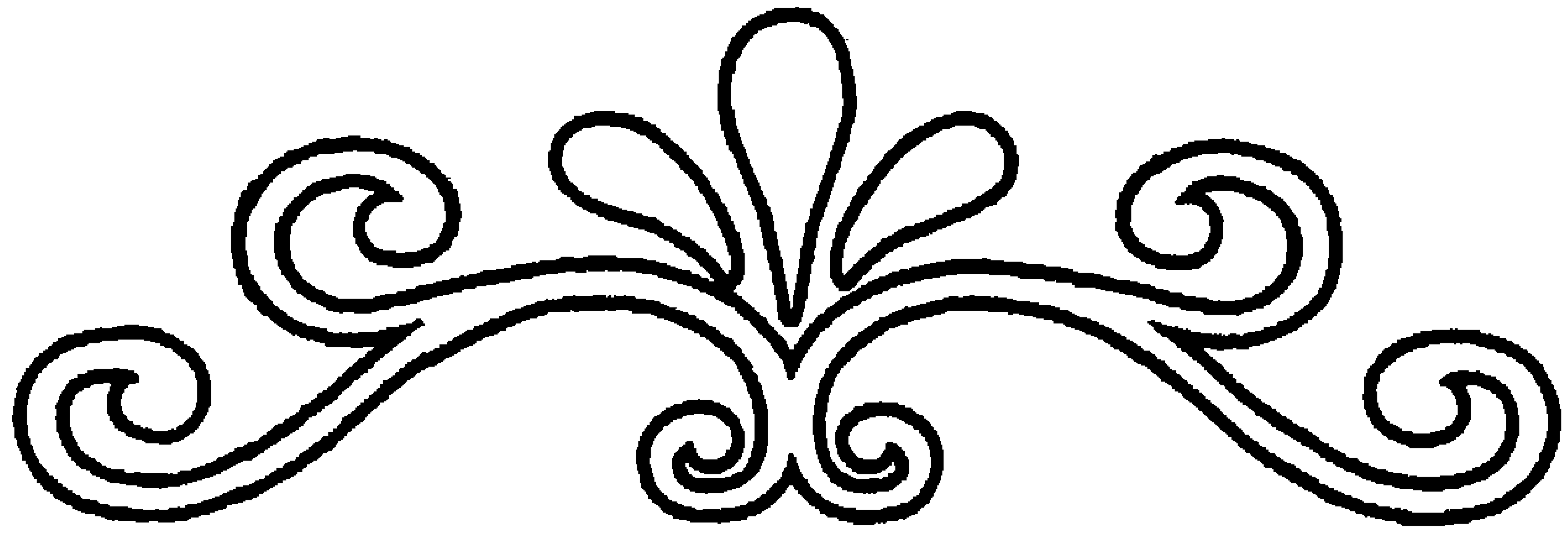
٣- يعتبر بداية عصر الترتيب والتهذيب للسنة النبوية القرن: (الثالث الهجري– الرابع الهجري– الخامس الهجري).

النشاط التعليمي للوحدة الأولى

عزيزي الدارس:

حتى تكتسب المزيد من المعلومات حول الموضوعات الواردة في هذه الوحدة، ومن خلال بحثك في المراجع الحديثية، نقترح عليك أن تقوم بكتابة بحث حول:

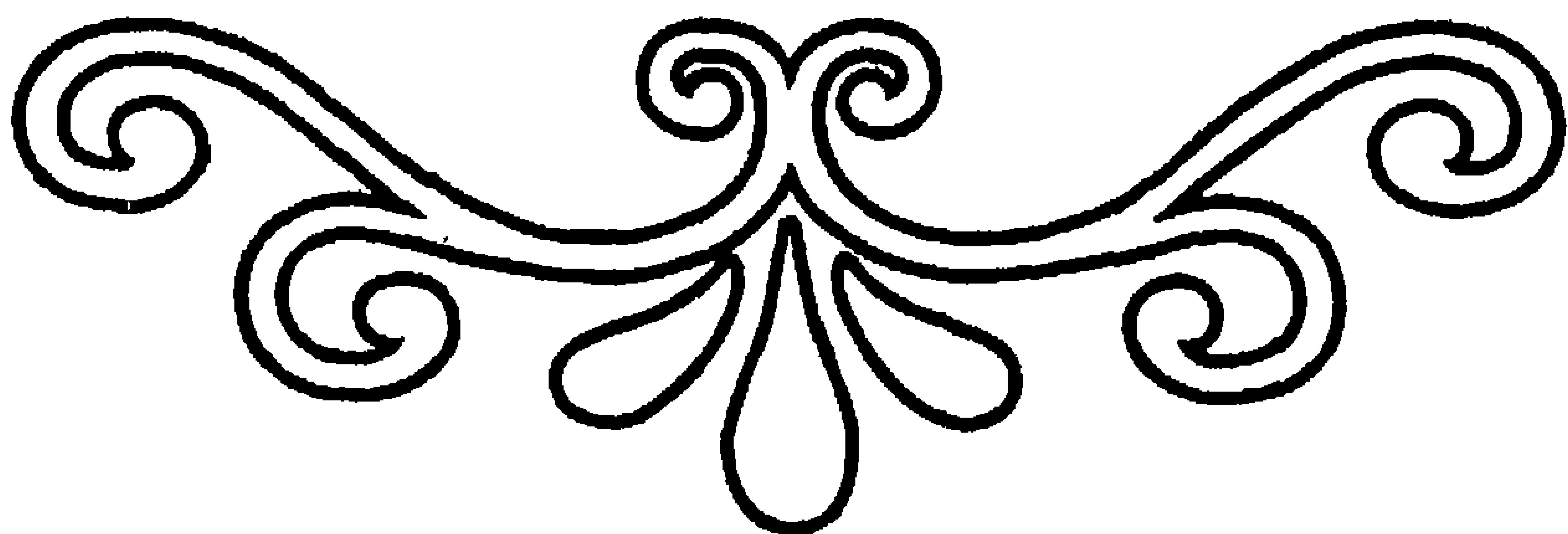
- تتبع جهود العلماء في جمع السنة وتدوينها.



الوحدة الثانية

جهود المحدثين في

جمع السنة النبوية الصحيحة



محتويات الوحدة الثانية

- الرحلة في طلب العلم.
- عناية المحدثين بالنقد والدراية.
- شروط الرواية المقبولة في الإسلام.
- عناية المحدثين بنقد الأسانيد والمتون.
- عناية المحدثين بفقه الأحاديث ومعانيها.
- الرواية باللفظ والمعنى.

أهمية دراسة الوحدة:



تميز أئمة الحديث وجامعوه بكثرة الترحال وملازمة الأسفار؛ وذلك للتثبت من صحة الحديث وصدق الرواية، وفي هذه الوحدة سنوضح ذلك.



الأهداف التعليمية:

يُرجى منك عزيزي الدارس بعد دراستك لهذه الوحدة أن تكون قادرًا على أن:

١- تُبيّن جهود المحدثين في كثرة الترحال لطلب العلم.

٢- تُوضّح عناية المحدثين بالنقد والدراية.

٣- تذكُر شروط الرواية المقبولة في الإسلام.

٤- تُفسّر أنواع الضبط.

٥- تتعرّف على عناية المحدثين بنقد الأسانيد والمتون وفقه الأحاديث ومعانيها.

٦- تُبيّن أقوال العلماء في حكم الرواية باللفظ والمعنى.

الرحلة في طلب العلم:

تميز أئمة العلم في الإسلام- ولاسيما أئمة الحديث وجامعوه- بكثرة الترحال وملازمة الأسفار، وقد جروا في ذلك على سنن الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فقد كان الواحد منهم يبلغه الحديث بطريق الرواة الثقات فلا يكتفي بهذا، بل يرحل الأيام والليالي حتى يأخذ الحديث عمن رواه بلا واسطة، وقد ثبت في صحيح الْبُخَارِيّ تعليقًا بصيغة الجزم: أن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله الْأَنْصَارِيَّ رحل مسيرة شهر إلى عَبْدِ الله بْنِ أُنَيْسٍ في حديث واحد.

وروي عن جَابِرٍ أيضًا أنه قال: كان يبلغني عن النبي ﷺ حديث في القصاص، وكان صاحب الحديث بمصر فاشتريت بعيرًا فسرت حتى وردت مصر فقصدت إلى باب الرجل.

كما رحل أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ ﷺ إلى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ بسبب حديث يرويه في الستر على المسلم. والأمثلة كثيرة على رحلة الصحابة رضوان الله عليهم في طلب العلم وسماع الأحاديث.

وعلى هذا الدرب الواضح سار التابعون، ومن جاء بعدهم من أئمة العلم والدين، فقد روى الْخَطِيبُ عن عُبَيْدِ الله بْنِ عَدِيٍّ قال: «بلغني حديث عند عليّ فخفت إن مات أن لا أجده عند غيره فرحلت حتى قدمت عليه العراق».

كما روى الإمام مَالِكٌ عن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قال: «إن كنت لأرحل الأيام والليالي في طلب الحديث الواحد».

وأخرج الخُطِيبُ عن أَبِي الْعَالِيَةِ قال: «كنا نسمع عن أصحاب رسول الله ﷺ فلا نرضى حتى خرجنا إليهم فسمعنا منهم»[1].

وقال بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ الله: «إن كنت لأركب إلى المصر من الأمصار في الحديث الواحد».

وقال أَبُو قِلَابَةَ: «لقد أقمت بالمدينة ثلاثة أيام مالي حاجة إلا رجل يقدم عنده حديث فأسمعه».

كما قيل للإمام أَحْمَدَ رحمه الله: «رجل يطلب العلم يلزم رجلًا عنده علم كثير أو يرحل؟ قال: يرحل يكتب عن علماء الأمصار».

والأمثلة أجل من أن تحصى في الروايات التي تُروى عن التابعين، ورحلتهم وترحالهم في سبيل الحديث.

وممن ارتحل في سبيل العلم والرواية: الأئمة: أَبُو حَنِيفَةَ، وَمَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وغيرهم من المحدثين جم غفير، ويأتي في الرعيل الأول: الأئمة: الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَالْحَاكِمُ.

وإن منهم من لم يذق طعم الراحة والإقامة والاستقرار طوال حياته.

وقد كان القرن الثالث الهجري أسعد القرون بجمع السنة وتدوينها ونقدها وتمحيصها ففيه ظهر أئمة الحديث وجهابذته، وحُذَّاق النقد وصيارفته، وفيه أشرقت شموس الكتب الستة وأمثالها التي كادت تشتمل على كل ما ثبت من الأحاديث، ولا يغيب عنها إلا النزر اليسير، والتي يعتمد عليها الفقهاء والعلماء.

(١) فتح الباري ١/ ١٤١- ١٤٢.

عناية المحدثين بالنقد والدراية:

إن أئمة الحديث كما عنوا به من ناحية جمعه في الكتب الجامعة لمتونه عنوا بالبحث عنه من نواح أخرى تتصل به من جهة سنده ومتنه مما يتوقف عليه قبوله ورده، وهذا الأمر جليل القدر جم الفائدة إذ يتوقف عليه تمييز الطيب من الخبيث، والصحيح من العليل، وتطهير السنة مما عسى أن يكون دخلها من التزيد والاختلاق، وبذلك تسلم الشريعة من الفساد.

وإن النواحي التي بحثوا منها أحوال الحديث هي: من حيث الصحة والضعف والحسن وأحوال كل، وبيان أقسام الضعيف؛ كالمنقطع والمعضل والشاذ والمقلوب والمنكر والمضطرب والموضوع وما يتصل بذلك من البحث عن أحوال الرجال من الجرح والتعديل والرواية وشروطها وبيان علل الحديث وغريبه ومختلفه، وطبقات الرواة، إلى غير ذلك مما نجده مبسوطًا في كتب علوم الحديث والرجال.

وإننا لنلمس هذا جليًّا في الكتب التي ألفت في القرون الأولى، فقد مزجت فيها المتون بأصول علم النقد والرواية، ومن ذلك: ما نجده في أثناء مباحث كتاب الرسالة للإمام **الشَّافِعِيِّ** وما نقله الإمام **أَحْمَدُ** في كتبه ومسنده وما كتبه الإمام **مُسْلِمٌ** في مقدمة صحيحه، وما ذكره الإمام **الْبُخَارِيُّ** في تواريخه الثلاثة، إلى غير ذلك من أئمة الحديث.

شروط الرواية المقبولة في الإسلام:

لقد وضع المحدثون شروطًا للرواية المقبولة بحيث تكفل هذه الشروط الضمانات الكافية لصدق الرواة وسلامتهم من الكذب والخطأ والغفلة في النقل، ومن هذه الشروط:

(١) الإسلام:

وهو الانقياد ظاهرًا وباطنًا فيشمل التصديق بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وقبول شرائعه وأحكامه والتزامه علمًا وعملًا.

(٢) التكليف:

وذلك يتحقق بالبلوغ والعقل، فلا تقبل رواية الصبي والمجنون، أما الأول فلأنه لا وازع له عن الكذب؛ لعدم مؤاخذته شرعًا، وأما الثاني فلعدم إدراكه وتمييزه... ولكن إن تحمل الصبي المميز قبل البلوغ وأدى بعده تقبل روايته يدل على هذا إجماع الصحابةﷺ على قبول رواية جماعة من أحداث الصحابة كَابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ الزُّبَيْرِ وَمَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ وغيرهم وعلى هذا درج من جاء بعدهم وقد حددوا سن التميز بخمس سنين واستأنسوا في هذا بحديث مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ «عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين».

(٣) العدالة:

وهي ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة، والتقوى: امتثال المأمورات واجتناب المنهيات؛ وذلك بأن لا يفعل كبيرة ولا يصر على صغيرة، ولا يكون مبتدعًا.

والمروءة: هي آداب نفسانية تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف عند محاسن الأخلاق وجميل العادات، وما يخل بالمروءة قسمان:

(أ) الصغائر الدالة على الخسة؛ كسرقة شيء حقير.

(ب) المباحات التي تورث الاحتقار وتذهب الكرامة؛ كالبول في الطريق، وفرط المزاح الخارج عن الأدب، ومرجع هذا إلى العادة والعرف.

والمراد من العدل عند المحدثين عدل الرواية فيدخل فيه الذكر والأنثى، والحر والعبد، والمبصر والكفيف، وقد كان المحدثون على حق في عدم اشتراط الذكورة أو الحرية أو الإبصار؛ لأن كثيرًا من الأحاديث روتها أمهات المؤمنين وغيرهن من النساء، ورواها الموالي كَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، والمكفوفون كَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ.

(٤) الضبط:

وهو قسمان:

(أ) ضبط صدر:

وهو أن يحفظ ما سمعه من شيخه بحيث يتمكن من استحضاره والتحديث به متى شاء، من حين سماعه إلى حين أدائه.

(ب) ضبط كتاب:

وهو محافظته على كتابه الذي فيه الأحاديث وصيانته عن أن يتطرق إليه تغيير ما منذ سماعه فيه وتصحيحه إلى حين الأداء منه، ولا يُعيره إلا لمن يثق فيه ويتأكد من أنه

لا يغير فيه.

وضبط الصدر مجمع عليه، وأما ضبط الكتاب فخالف في قبول الرواية به بعض الأئمة الكبار، مثل: أَبِي حَنِيفَةَ، وَمَالِكٍ رحمهما الله، والجمهور على قبول رواية من روى من كتابه بشرط التحفظ عليه[1].

وليس من شك في أن من توفرت فيه هذه الشروط كان أهلًا لقبول روايته وترجح ترجحًا قويًا صدقه، ومن اطلع على منهج المحدثين في النقد وطريقتهم في التعديل والتخريج ومبالغتهم في التحري عن معرفة حقيقة الراوي والأخذ بالظنة والتهمة في رد مروياته، يكاد يجزم بأن تجويز الكذب على الراوي المستجمع لهذه الشروط أمر فرضي واحتمال عقلي، وكذلك بعد اشتراطهم للضبط يكون احتمال الغلط أو الخطأ في روايته احتمالًا بعيدًا، وقد ردوا رواية من كثر غلطه وغفلته وساء حفظه، وكذا من تساوى صوابه وغلطه واعتبروا حديثه منكرًا.

ومن ثم نرى أن المحدثين احتاطوا غاية الاحتياط في الرواية، ولم يأخذوا إلا عن العدل الفطن اليقظ، وكم من رجل من أهل الديانة والأمانة، ولكنه في نظرهم ليس أهلًا للرواية.

ومما روي عنهم في هذا الشأن ما صح عن ابْنِ سِيرِينَ أنه قال: «إن هذا العلم دين

(١) مقدمة ابن الصلاح: (١٨٥).

فانظروا عمن تأخذون دينكم»[1].

وهذا هو الإمام مَالِكٌ رحمه الله يقـول: «لقـد أدركنـا في هـذا المسـجد سـبعين ممـن يقولون: قال فلان، قال رسول الله ﷺ وإن أحدهم لو أؤتمن على بيت مال لكـان أمينًـا عليه، فما أخذت عنهم شيئًا، ولم يكونوا من أهل هذا الشأن».

وقال يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: «كم من رجل صالح لو لم يحدث لكان خيرًا لـه» يريـد مَنْ عنده غفلة وسوء حفظ، ولكنه صالح في نفسه.

وقال الإمام أَحْمَدُ: «يكتب الحديث عن الناس كلهم، إلا ثلاثة: صاحب هوى يدعو إليه، أو كذاب، أو رجل يغلط في الحديث فيرد عليه فلا يقبل».

وقال سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: «كانوا يقولون- يعني أئمة الحديث- لا تأخذوا العلم عـن الصُّحُفيين» يعني الذين يأخذون الأحاديث عن الصحف، لا بالرواية؛ لكثـرة مـا يقـع لهم من الخطأ والتصحيف وعدم التمييز.

وإن الأئمة الذين جمعوا الأحاديث في كتبهم المشهورة كان الاعتماد عندهم فيها على الرواية والتلقي شفاهًا من الـرواة العـدول الضـابطين، وإنـما كانـت الكتابـة زيـادة في الضبط والوثوق، وحتى يرجع إليها من لم يكن في درجـتهم مـن طـالبي الحـديث ممـن سيأتي بعدهم[2].

(١) الآداب الشرعية لابن مفلح ٢/ ١٥٥، ١٥٦.

(٢) جامع الأصول ١/ ٧٢ شرح نخبة الفكر ص٣٢ بتصرف يسير.

عناية المحدثين بنقد الأسانيد والمتون:

لقد عني المحدثون عناية فائقة بنقد الأسانيد، بحيث لم يدعوا زيادة لمستزيد، وقد خلفوا لنا في نقد الرجال ثروة هائلة ضخمة، منها: ما ألف في الثقات، ومنها: ما ألف في الضعفاء.

ولم يكتفوا في نقدهم للرجال بالتجريح الظاهري، بل عنوا أيضًا بالنقد النفسي فردوا رواية المبتدع، وإن كان غير داعية لبدعته.

وكذلك اعتبروا من الجرح: الذهاب إلى بيوت الحكام وقبول جوائزهم ونحو ذلك مما راعوا فيه الدوافع النفسية التي تحمل صاحبها على الانحراف.

لقد بالغ المحدثون في نقد المتون والأسانيد لأمور جديرة بالاعتبار، تشهد لهم بأصالة النظر، وعمق التفكير، والبحث الصحيح.

عناية المحدثين بفقه الأحاديث ومعانيها:

وكذلك عنوا بفقه الأحاديث وفهمها، ولم يكونوا زوامل للأخبار لا يفقهون لها معنى.

فقد كانوا أهل فقه ودراية بالمتون، وذلك أمثال: الأئمة: مَالِكٍ، وَأَحْمَدَ، وَالسُّفْيَانَيْنِ، وَالْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «إذا كان يعرف الحديث ومعه فقه أحب إلي ممن حفظ الحديث ولا يكون معه فقه».

وعن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى قال: قال لنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: «يا أصحاب الحديث تعلموا معاني الحديث، فإني تعلمت معاني الحديث ثلاثين سنة»[1].

---

(١) الآداب الشرعية لابن مفلح ج ٢/ ١٢٩.

وإننا لنلمس أثر الفقه والفهم للأحاديث في صحيح الْبُخَارِيِّ، وذلك في تبويبه للأبواب وطريقته في التراجم، وتكراره أو تقطيعه للحديث الواحد في مواضع، بحسب مناسباته الفقهية.

وكذلك كانت طريقة الإمام مُسْلِمٍ في كتابه وطريقة أصحاب السنن، ولاسيما الإمام التِّرْمِذِيُّ، فقد عرض في سننه لكثير من الآراء الفقهية عرض رجل واعٍ فاهم عارف.

الرواية باللفظ والمعنى:

لا خلاف بين العلماء أن المحافظة على ألفاظ الحديث وحروفه أمر من أمور الشريعة وحكم من أحكامها وأن الأولى بكل ناقل، والأجدر بكل راو: المحافظة على اللفظ ما استطاع إلى ذلك سبيلًا، بل قد أوجبه قوم من أهل الحديث، ومنعوا نقل الحديث بالمعنى.

والذين أجازوا الرواية بالمعني إنما اشترطوا شروطًا واحتاطوا تحوطات بالغة فقالوا:

نقل الحديث بالمعنى دون اللفظ حرام على الجاهل بمواقع الخطاب، ودقائق الألفاظ، أما العالم بالألفاظ الخبير بمعانيها، العارف بالفرق بين المحتمل وغير المحتمل، والظاهر والأظهر، فقد جوزوا له ذلك.

وإلى هذا ذهب جماهير الفقهاء والمحدثين، وقد كان السلف الصالح يحرصون على الرواية باللفظ، ويرون أن الرواية بالمعنى رخصة تتقدر بقدرها، وكان منهم من يتقيد باللفظ ويتحرَّج من الرواية بالمعنى قال وَكِيعٌ:

«كان الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وابْنُ سِيرِينَ وَرَجَاءُ بْنُ حَيْوَةَ رحمهم الله يعيدون الحديث على حروفه»[1].

(١) جامع الأصول ١/ ٥٤.

وممن كان يشدد على الألفاظ الإمام مَالِكٌ رحمه الله، فقد منع الرواية بالمعنى في الأحاديث المرفوعة وأجازها فيما سواه.

ومن السلف من كان يرى جواز الرواية بالمعنى، قال ابْنُ سِيرِينَ: «كان إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَالْحَسَنُ، وَالشَّعْبِيُّ، رحمهم الله، يأتون بالحديث على المعاني.

ومما ينبغي أن يُعلم أن جواز الرواية بالمعنى في غير ما تضمنته بطون الكتب، فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ويثبت بدله لفظًا آخر بمعناه.

فإن الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص؛ لما كان عليهم من ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب، ولأنه إن ملك تغيير اللفظ، فليس يملك تغيير تصنيف غيره، كما قال ابْنُ الصَّلَاحِ[1].

ولكنهم استثنوا من الأحاديث التي جوزوا روايتها بالمعنى: الأحاديث التي يتعبد بلفظها كأحاديث الأذكار والأدعية والتشهد ونحوها؛ كجوامع كلمه ﷺ الرائعة.

فإذا علمنا أن التدوين الخاص وجد في القرن الأول وأن التدوين العام كان في أول القرن الثاني، وأن الرولية بالمعنى لا تجوز في الكتب المدونة والصحف المكتوبة، وأن الذين نقلوا الأحاديث ورووها منهم من التزم اللفظ، ومنهم من أجاز الرواية بالمعنى.

(١) مقدمة ابن الصلاح ١٨٩.

وهؤلاء المجيزون كانوا عربًا خلصًا غالبًا، وأنهم كانوا أهل فصاحة وبلاغة، وأنهم قد سمعوا من الرسول ﷺ أو سمعوا ممن سمعوا من الرسول وشاهدوا أحواله، وأنهم أعلم الناس بمواقع الخطاب ومحامل الكلام وأنهم يعلمون حق العلم أنهم يروون ما هو دين ويعلمون أيضًا حق العلم حرمة الكذب على رسول الله ﷺ وأنه كذب على الله فيما شرع وحكم.

فإذا علمنا كل هذا أيقنا أن الرواية بالمعنى لم تجن على الدين، وأنها لم تُدْخِل على النصوص التحريف والتبديل، كما زعم بعض المستشرقين ومن لف لفهم.

وأن الله تعالى قد تكفل بحفظ كتابه وحفظ سنة نبيه ﷺ من التحريف والتبديل، وقيض لها في كل عصر من ينفون عنها تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، فذهب الباطل الدخيل، وبقي الحق موردًا صافيًا للشاربين.

قال تعالى: ﴿قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾[1].

(١) سبأ: ٤٩.

خلاصة الوحدة

نخلص من دراسة هذه الوحدة إلى ما يلي:

- تميز الصحابة وتابعوهم بكثرة الترحال والأسفار للتثبت من صدق الحديث والرواية، وذلك مثل: أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله.
- عني المحدثون بنقد الحديث من جهة سنده ومتنه، مما يتوقف عليه قبوله ورده، وهذا ينقي السنة مما قد يدخلها من الاختلاق.
- شروط الرواية المقبولة في الإسلام:

الإسلام – التكليف – العدالة – الضبط.

- أنواع الضبط:

١- ضبط صدر. ٢- ضبط كتاب.

- عني المحدثون بنقد الحديث ونقد الرجال فلم يقبلوا رواية المبتدع.
- كما عنوا كذلك بفقه الأحاديث.
- لم يختلف العلماء على أن المحافظة على ألفاظ الحديث وحروفه أمر من أمور الشريعة وحكم من أحكامها.
- وقد أجاز بعض العلماء الرواية بالمعنى للعالم بالألفاظ الخبير بمعانيها، وقد اعتبروا ذلك رخصة تقدر بقدرها، واستثنوا منها: الأحاديث التي يتعبد بلفظها؛ كأحاديث الأذكار والأدعية وجوامع كلمه ﷺ.

أسئلة التقويم الذاتي

أولاً: أسئلة المقال:

س١: وضح جهود الصحابة في الرحلة لطلب العلم، مع ذكر أمثلة.

س٢: وضح جهود التابعين في الترحال وملازمة الأسفار؛ للتثبت من صدق الحديث وروايته تفصيلًا.

س٣: اذكر بعض الأمثلة توضح فيها مظاهر عناية المحدثين بالنقد والدراية.

س٤: ما هي شروط الرواية المقبولة في الإسلام؟ فصِّل القول.

س٥: ما هي أنواع الضبط؟ اشرح كل نوع.

س٦: عني المحدثون بالنقد النفسي للرجال، وضح مظاهر ذلك.

س٧: اذكر أقوال العلماء في الحث على فقه الأحاديث ومعانيها مع الشرح.

س٨: ما هي آراء العلماء في الرواية باللفظ والمعنى؟ وضح ذلك.

س٩: اذكر الشروط التي وضعها العلماء في رواية الأحاديث بالمعنى.

ثانياً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة «✓» أمام العبارة الصحيحة، وعلامة «✗» أمام العبارة الخاطئة:

١- رحل الصحابي أَبو أَيُوبَ الأَنْصَارِيُّ إلى عَبْدِ الله بْنِ أُنَيْسٍ للتثبت من حديث واحد. ( )

٢- لا تجوز قبول رواية من يتبول في الطريق، ويكثر المزاح. ( )

٣- نقل الحديث بالمعنى دون اللفظ حرام على الجاهل بمواقع الخطاب ودقائق الألفاظ. ( )

ثالثاً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١- من قائل هذه العبارة؟ «إن كنت لأركب إلى المصر من الأمصار في الحديث الواحد». (سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ – بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ – أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ).

٢- يقدر سن تمييز الصبي بـ: (عشر سنين – خمس سنين – تسع سنين).

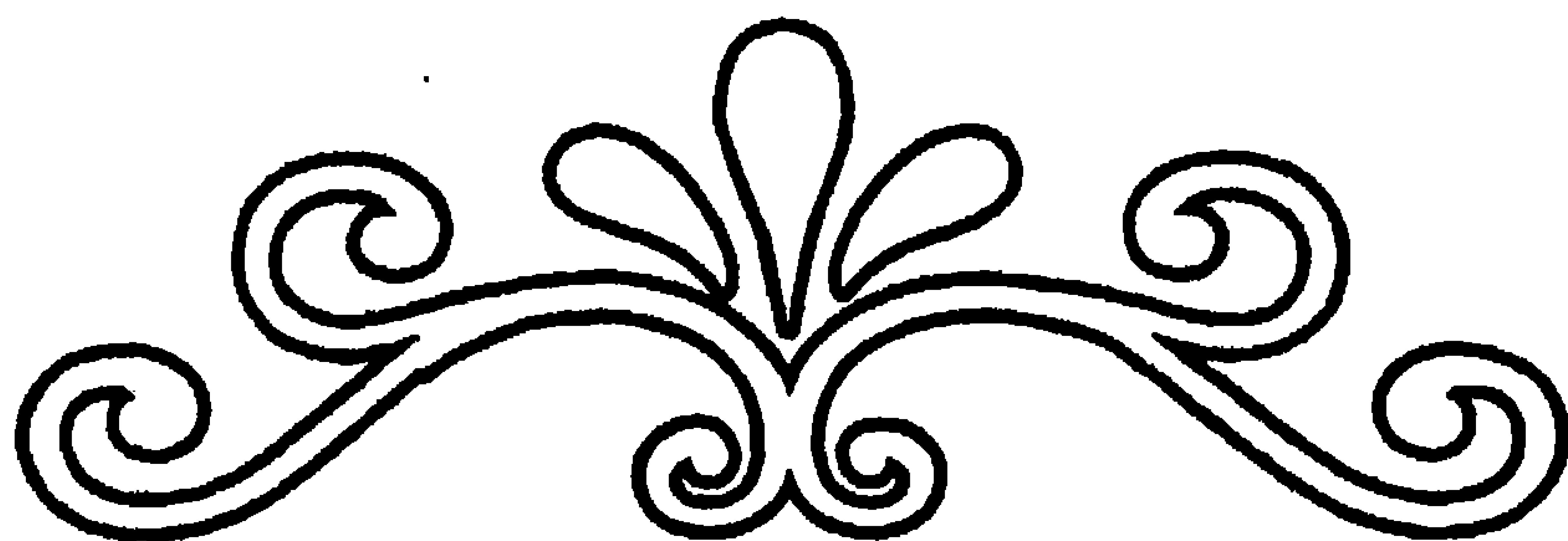
٣- ممن منع الرواية بالمعنى: (ابْنُ سِيرِينَ – إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ – الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ).

النشاط التعليمي للوحدة الثانية

عزيزي الدارس:

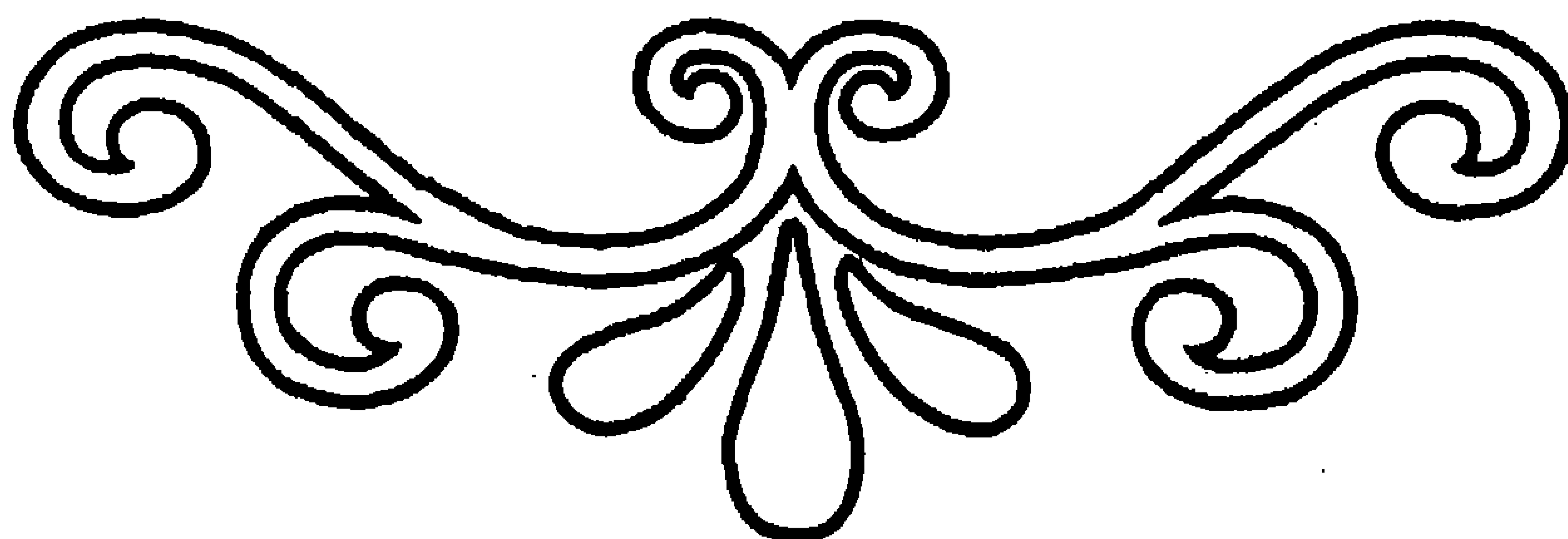
حتى تكتسب المزيد من المعلومات حول الموضوعات الواردة في هذه الوحدة، ومن خلال بحثك في المراجع الحديثية، نقترح عليك أن تقوم بكتابة بحث حول:

- عناية المحدثين بنقد الأسانيد والمتون وفقه الأحاديث ومعانيها وعلم الرجال.



الوحدة الثالثة

الشبهات المثارة حول السنة والسيرة النبوية عند المستشرقين والرد عليها



محتويات الوحدة الثالثة

- أهداف المستشرقين وأغراضهم الحقيقية.
- الشبهة الأولى والرد عليها.
- الشبهة الثانية والرد عليها.
- الشبهة الثالثة والرد عليها.
- الشبهة الرابعة والرد عليها.

أهمية دراسة الوحدة:



عندما هاجمت الصليبية بلاد المسلمين وشاء الله تعالى أن ترتد هذه الحملات مدحورة مهزومة، وأخفقوا في الاستيلاء على بلاد المسلمين عسكريًا، فاتجهوا إلى دراسة شئونها وعقائدها تمهيدًا لغزوها فكريًا وثقافيًا، وكانت هذه هي النواة الأولى لجمعيات المستشرقين، وقد أورد المستشرق جولد تسيهر بعض الشبهات حول السنة.

وسوف تتولى هذه الوحدة عرض هذه الشبهات ومن ثم تفنيدها والرد عليها ردًا علميًا، يأتي على بنيان هذه الشبهات من القواعد؛ فاحرص- عزيزي الدارس- على دراسة هذه الوحدة وفهمها واستيعابها، والله- تعالى- يوفقك.



الأهداف التعليمية:

يُرجى منك عزيزي الدارس بعد دراستك لهذه الوحدة أن تكون قادرًا على أن:

١ - تُبيّن دوافع الحملات الصليبية على بلاد المسلمين.

٢- تُوضّح أهداف المستشرقين وأغراضهم الحقيقية.

٣- تُفنّد الشبهات التي أوردها المستشرقون وتقوم بالرد عليها.

أهداف المستشرقين وأغراضهم الحقيقية:

عندما هاجمت الجيوش الصليبية بلاد المسلمين كان لديها دوافع منها:

١- دافع الدين والعصبية العمياء التي أثارها رجال الكنيسة في شعوب أوربا مفترين على المسلمين أبشع الافتراءات، محرضين جيوشهم النصرانية على تخليص مهد المسيح من أيدي الكفار (أي: المسلمين).

٢- دافع سياسي استعماري؛ حيث سمع ملوك أوربا بما تتمتع به بلاد المسلمين من طمأنينة ومدنية وحضارة لا عهد لهم بها، وسمعوا أيضًا عن ثرواتها ومصانعها وأراضيها الخصبة الجميلة، فجاءوا يقودون جيوشهم باسم المسيح، وما في نفوسهم إلا الرغبة في الاستعمار والفتح والاستئثار بخيرات المسلمين وثرواتهم.

وشاء الله تعالى أن ترتد هذه الحملات كلها مدحورة مهزومة بعد حروب دامت مائتي سنة كاملة، وأن يقضى على الإمارات التي استولوا عليها.

وإذا كانت الشعوب الأوربية قد رضيت من الغنيمة بالإياب، فإن ملوكها رجعوا مصممين على الاستيلاء على هذه البلاد، مهما طال الزمن وكثرت التكاليف.

ورأوا بعد الإخفاق في الاستيلاء عليها عسكريًا أن يتجهوا إلى دراسة شئونها وعقائدها تمهيدًا لغزوها فكريًّا وثقافيًّا، ومن هنا كانت النواة الأولى لجمعيات المستشرقين التي مازلت تواصل عملها حتى اليوم، والتي كانت حتى عهد قريب تتألف من رجال الدين المسيحي أو اليهودي، والذين هم ولا شك أشد الناس كرهًا للإسلام وتعصبًا عليه.

ولئن كان فريق منهم قد غزا هذا الوسـط التبشـيري المتعصـب فعنـي بالدراسـات الإسلامية والعربية في جو يتسم أكثره بالإنصاف، إلا أنه لا يزال حتى اليوم أكثر الذين يشتغلون بهذه الدراسات من رجال الدين يعنون بتحريف الإسلام وتشويه جماله.

وتتسم بحوث هؤلاء بالظواهر الآتية:

١- سوء الظن والفهم بكل ما يتصل بالإسلام في أهدافه ومقاصده.

٢- سوء الظن برجال المسلمين وعلمائهم وعظمائهم.

٣- تصوير المجتمع الإسلامي في مختلف العصور وخاصـة في العصر الأول بمجتمـع متفكك تقتل الأنانية رجاله وعظماءه.

٤- تصوير الحضارة الإسلامية تصويرًا دون الواقع والتهوين من شأنها واحتقار آثارها.

٥- الجهل بطبيعة المجتمع الإسلامي على حقيقته، والحكم عليه مـن خـلال مـا يعرفـه هؤلاء المستشرقون من أخلاق شعوبهم وعادات بلادهم.

٦- إخضاع النصوص للفكرة التي يفرضونها حسب أهوائهم والحكم فيما يفرضونه أو يقبلونه من النصوص.

٧- تحريفهم للنصوص في كثير من الأحيان تحريفًا مقصودًا وإساءتهم فهـم العبـارات، حين لا يجدون مجالًا للتحريف.

٨- تحكمهم في المصادر التي ينقلون منهـا، فهـم ينقلـون مـثلًا مـن كتـب التـاريخ مـا يحكمون به في تـاريخ الفقـه، ويصـححون مـا ينقلـه الـدُّمَيْرِيُّ في كتـاب الحَيَـوَانِ ويكذبون ما يرويه مَالِكٌ في المُوَطَّأِ، كل ذلك انسياقًا مع الهوى وانحرافًا عن الحق.

بهذه الروح التي أوضحناها بحثوا في كل ما يتصل بالإسلام والمسلمين من تاريخ وفقه وتفسير وحديث وأدب وحضارة وقد أتاح لهم تشجيع حكوماتهم ووفرة المصادر بين أيديهم وتفرغهم للدراسة، على أن يصبغوا بحوثهم بصبغة علمية وأن يحيطوا بثروة من الكتب والنصوص ما لم يحط به كثير من علمائنا اليوم الذين يعيشون في مجتمع مضطرب في سياسته وأوضاعه فلا يجدون متسعًا للتفرغ لما يتفرغ له أولئك المستشرقون.

وكان من أثر ذلك أن أصبحت كتبهم وبحوثهم مرجعًا للمثقفين منا. وقد خُدع أكثر المثقفين ببحوثهم، واعتقدوا بمقدرتهم العلمية وإخلاصهم للحق وجروا وراء آرائهم ينقلونها كما هي[1].

وكان من تلامذتهم: أَحْمَد أَمِين وَأَبُو رَيَّة وغيرهم ممن سنفرد لهم بحثًا يتعلق بكتبهم وآرائهم بعد أن نتتهي من سرد شبهات المستشرقين والرد على شبهاتهم.

وبعد هذه المقدمة الضرورية نبين أن أشد المستشرقين خطرًا وأوسعهم باعًا وأكثرهم خبثًا وإفسادًا في هذا الميدان هو المستشرق اليهودي المجري جولد تسيهر حيث كان أوسع المستشرقين اطلاعًا على المراجع العربية حتى عُدَّ شيخ المستشرقين في الجيل الماضي ولا تزال كتبه وبحوثه مرجعًا خصيبًا للمستشرقين في هذا العصر...

وقد نقل الأستاذ أَحْمَد أَمِين بصورة غير رسمية كثيرًا من آرائه عن تاريخ الحديث في كتابيه: ضُحَى الْإِسْلَامِ، وَفَجْرِ الْإِسْلَامِ.

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي لمصطفى السباعي (بتصرف).

كما نقل لنا الدكتور عَلِيٌّ حَسَـنٍ عَبْـدِ الْقَـادِرِ في كتابـه: نَظْـرَةٌ عَامَّـةٌ فِي تَـارِيخِ الْفِقْـهِ الْإِسْلَامِيِّ ملخصًا لشبهات هذا المستشرق في تاريخ الحديث.

وكذلك نجد بحث هذا الموضوع وخلاصة رأيه واضحًا في كتابه: العقيدة والشريعة في الإسلام، الذي ترجمه لنا الأساتذة: مُحَمَّدُ يُوسُفَ مُوسَى، وَعَبْدُ الْعَزِيـزِ عبـد الْحَـقِّ، وَعَلِي حَسَن عَبْدِ الْقَادِر.

وفيما يلي سنسرد شُبَهَ هذا المستشرق ناقلين إياها من الكتب السابقة، نعني كتب أ/ أَحْمَـد أَمِين ود. عَلِي حَسَن، كما سنسرد دفاعـات وردود العلماء الأجـلاء الـذين نصـبوا همهـم وشحذوا همتهم في الرد على شبهاتهم، ومنهم الدكتور مُصْـطَفَى السِّـبَاعِي في كتابـه: السُّـنَّةُ وَمَكَانَتُهَا فِي التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ، والدكتور محمد أبو شهبه في كتابه دفاع عن السنة.

الشبهة الأولى:

قال أَحْمَد أَمِين في كتابـه: ضُـحَى الْإِسْـلَامِ ١/ ٣٤٠: «كـذلك أدخـل مُسْـلمة أهـل الكتاب أقوالًا من الإنجيل دُست على أنها أحاديث لرسول الله ﷺ... وقد مثل «جولد تسيهر»- وهو مستشرق يهودي متعصب وحاقد على الإسلام والمسلمين- لما دخل على النصرانية في الحديث ويقصد بها الإسرائيليات[1] وذكر عدة أحاديث منها:

(١) الإسرائيليات: هي أقاويل بني إسرائيل التي تلقوها عن علمائهم وكتبهم، وقد توسع فيها فأصبحت تطلق على كل ما دخل في الحديث من معارف أهل الكتاب.

قوله ﷺ: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ فَأَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ». وحديث «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ وَسَلُوا اللهَ حَقَّكُمْ[1]».

ويقول: إن هذه الأحاديث أخذت مما ورد في إنجيل متى: «أَعْطُوا مَا لِقَيْصَرَ لِقَيْصَرَ وَمَا لله لله».

كما أن الإمعان في تفضيل الفقراء على الأغنياء هو نظر نصراني، وقد ورد هذا في حديث: «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهَا بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ».

رد هذه الشبهة:

هذه الشبهة مردودة من وجوه:

(أ) إننا معاشر أهل الحديث مع موافقتنا لجولد تسيهر في أن بعض الأقوال الإسرائيلية والمسيحية قد دُس بعضها في الحديث.

ولكننا نقول: إن علماء الإسلام ونقاده بينوا ذلك قبل أن يوجد [جولد تسيهر] ومتابعوه ببضعة قرون ومن قرأ ما كتبه العلماء في علوم الحديث ومصطلحه، والمؤلفون في علم الرجال، وفي شروح الحديث وفي تخاريج الكتب وما ألفه بعض العلماء الذين لهم بصر بالنقد؛ كَابْنِ كَثِيرٍ، وَابْنِ الْقَيِّمِ، وَالذَّهَبِيِّ، وَشَيْخِهِمُ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَالْحَافِظِ الْعِرَاقِيِّ، وَالْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ، يقف على كثير مما بينوا أن أصله من الإسرائيليات، أو من

(١) فتح الباري ج ١٣ ص٥.

غير الإسرائيليات، وقد وزنوا الروايات بميزان دقيق لا يحيف ولا يجور جاء في تدريب الراوي شرح تقريب النَّوَاوِيِّ: «وربما أسند الواضع كلامًا لنفسه كأكثر الموضوعات أو لبعض الحكماء أو الزهاد أو من الإسرائيليات كحديث: «الْمِعِدَةُ بيت الداء، والحِمْيَةُ رأس كل دواء» لا أصل له من كلام النبي ﷺ، وإنما هو من كلام بعض الأطباء، قيل: هو الْحَارِثُ بْنُ كَلَدَةَ طبيب العرب»[1].

وكذلك قال الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ في الحديث المزعوم: «مَا وَسِعَنِي سَمَائِي وَلَا أَرْضِي، وَلَكِنْ وَسِعَنِي قَلْبُ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ» هو من الإسرائيليات، وليس له أصل معروف عن النبي ﷺ.

ولكن الذي ننكره على هذا المستشرق ومن تابعه أنهم استدلوا بأحاديث صحيحة قالوا عنها: إنها من الإسرائيليات.

(ب) ليس كل ما وجد في الدين الإسلامي ووجد في اليهودية والنصرانية يكون مأخوذًا منها، فقد يوافق القرآن الكريم الذي- لا شك في تواتره وصونه عن أي تحريف- التوراة والإنجيل في بعض التشريعات والأخلاقيات والقصص، فليس معنى هذا أنه مأخوذ منها؛ حيث إن الشرائع السماوية مردها إلى الله سبحانه وأن العقائد والفضائل الثابتة لا تختلف باختلاف الأزمان والرسالات، فهي أمور مقررة في كل دين، قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾[2].

---

(١) تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي ص ١٨٧، ١٨٨.

(٢) الشورى: ١٣.

وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ[1] وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾[2].

لكن هذه الأصول والأخلاقيات جاءت في الدين الإسلامي أوْفَى ما تكون وأكمل ما تكون وصالحة لكل زمان ومكان.

ولما كان الأمر كذلك فليس في العقل ولا في الشرع ما يمنع أن تتوافق بعض التشريعات والأخلاقيات.

حيث إن ما حُرف من الكتب السماوية السابقة لم يحرف جميعه، وقد كان القرآن الكريم- بحكم أنه سلم من التحريف والتبديل وتوفرت الدواعي والأسباب لوصوله إلى المسلمين كما أنزله الله تعالى- مهيمنًا وشاهدًا على الكتب السماوية السابقة، فما وافقه منها فهو حق وما خالفه فهو باطل.

ومثال على ذلك:

مسألة العفو والتسامح جاءت بها النصرانية، وأكثر عيسى عليه السلام من الدعوة إليها ليكون مقللًا من شأن الظلم والتعدي على الدماء والأعراض التي بلغ فيها اليهود الغاية.

ثم جاء الإسلام الدين العام الخالد فأباح الاقتصاص ومقابلة السيئة بالسيئة، ولكنه مع ذلك حبب في العفو والصفح عن الإساءة.

فقال تعالى: ﴿وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾[3].

---

(١) المراد بالكتاب الجنس فيشمل الكتب السماوية السابقة.

(٢) المائدة: ٤٨.

(٣) البقرة: ٢٣٧.

وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾[1].

فليس معنى هذا أن القرآن تأثر في هذا بالمسيحية في العفو والتسامح.

ومن ذلك أيضًا: تشريع إخفاء الصدقة ليس أمرًا خاصًا بالمسيحية ولا بغيرها، وإنما هو من الأمور التي تتفق فيها الأديان.

فقد قال الله تعالى في كتابه الكريم:

﴿إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[2].

فكيف يدعي جولد تسيهر ومتابعوه أن ذلك من أثر المسيحية في الإسلام؛ حيث إن ما جاء في القرآن الكريم جاء في الأحاديث النبوية الصحيحة في كتب الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وفي غيرها من كتب الأحاديث.

وإذا كان الأمر كذلك فقد انهار الأساس الذي بنى عليه جولد تسيهر رأيه هو ومتابعوه فانهار كل ما مثلوا به.

(جـ) بعد ذلك نبين منزلة الأحاديث التي ذكرها مستدلًا على فكرته.

فحديث: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ فَأَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ» فهو جزء من الحديث الشريف «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ بِظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ....»[3].

---

(١) الأعراف: ١٩٩.

(٢) البقرة: ٢٧١.

(٣) صحيح البخاري- كتاب الأذان باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد ج(٦٦٠)- وصحيح مسلم كتاب الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة حديث رقم (١٠٣١).

وقد رواه الإمامان الجليلان الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ بالأسانيد الصحيحة المتصلة المرفوعة إلى النبي ﷺ أما الحديث الثاني: «سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا»[1] هو حديث صحيح رواه الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ أيضًا.

وهو حديث صحيح لا مطعن في سنده ولا في متنه والمراد منه تحذير المسلمين من القيام بالفتن والثورات إذا ما وجدوا من الأمراء أمورًا ينكرونها مما يتعلق بأمور الدنيا كمنعهم بعض حقوقهم.

وأما ما يتعلق بأمور الدين ما لم يروا كفرًا بواحًا عندهم فيه من الله برهان فعليهم أن يلتزموا بالسمع والطاعة، كما في الحديث الآخر الذي رواه الشيخان في صحيحيهما.

والأثرة بفتح الهمزة والثاء هو الاستئثار عليهم بحقوقهم أو ببعضها وهي نظرة حكيمة.

فلو أن الإسلام أباح القيام في وجوه الحكام والأمراء لأدني جور لصار المجتمع الإسلامي سلسلة من الدماء، حيث إنه لا يوجد حاكم مهما بلغ من العدل إلا وله هنات.

والمراد بإعطائهم حقهم أن يعطوهم ما ألزمهم به الشارع الحكيم نحوهم من حقوق عامة أو خاصة، مثل: حق الزكاة، والخروج للجهاد، والإنفاق في سبيل الله، وتمكينهم من تنفيذ الأحكام وإقامة الحدود، والسمع والطاعة لهم ما لم يروا كفرًا بواحًا، والمراد بقوله ﷺ: «وَتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكُمْ» أي تسألون الله ﷻ أن يوفي الحق الذي لكم من الغنيمة والفيء ونحوها، مما هو من حقوق الرعية على الراعي.

---

(١) صحيح البخاري كتاب الفتن ح(٧٠٥٢)، صحيح مسلم كتاب الإمارة ح(١٨٤٣).

ولا تقاتلوهم لاستيفاء حقكم وكِلوا أمرهم إلى الله.

وهذا المعنى الذي أراده النبي ﷺ من الحديث غير المعنى الذي أراده المسيح عليه السلام من قوله: «أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله»[1].

ولو سلمنا أنه هو فليس بلازم أن يكون مأخوذًا منه فكل من نبينا مُحَمَّدٍ عليه الصلاة والسلام والمسيح عليه السلام يوحى إليه من ربه ويكون من الأمور التي توافقت فيها الشرائع.

أما حديث: «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهَا بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ»[2] فقد رواه التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بسند حسن صحيح.

وكما قلنا من قبل: إنه من الجائز توافق بعض الشرائع في تكريم الفقراء وبيان فضلهم بشرط إيمانهم وصلاحهم وتقواهم.

الشبهة الثانية:

جاء في كتاب: ضُحَى الْإِسْلَامِ جـ٢ ص١٢٢. «وقد لاحظ بعض المستشرقين أن مسند أَحْمَدَ تتجلى فيه الشجاعة وعدم الخوف من العباسيين بذكر أحاديث في مناقب بني أمية مما كان منتشرًا بين الشاميين.. وكان على العكس من ذلك الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، فإنهما لم يذكراها مدارة للعباسيين كما أن مسند أَحْمَدَ لم يتحرج من ذكر أحاديث كثيرة في مناقب علي وشيعته».

---

(١) وهذا القول الذي استدل به المستشرق هو نفسه ما يستدل به الغربيون على الفصل بين الدين والدولة وهو ثمرة ونواة العلمانيين.

(٢) صحيح ابن ماجه برقم ٤١٢٢، صحيح الترمذي (٢٣٥٣) برواية أخرى.

الرد على هذه الشبهة:

هذه الشبهة مردودة من وجوه:

(أ) إن الغرض الذي يهدف إليه هذا المستشرق هو الطعن في أئمة الحديث وجامعيه بالجبن والخوف وأنهم كانوا يستميلون الحكام ويطلبون رضاهم بوضع الأحاديث في فضائلهم ومثالب أعدائهم ليصل إلى ما يريد وهو الطعن في صحة هذه الكتب، والتشكيك فيها ليصلوا من ذلك إلى تقليل الثقة في الكتب الصحاح وفي متونها وأسانيدها، وإذا تم لهم ذلك فقد انهدم الركن الثاني من أركان التشريع واستعجم فهم القرآن.

ولن يكون ذلك أبدًا إن شاء الله تعالى ما دام هناك العلماء الربانيون القادرون على رد الشبه والدفاع عن السنة.

(ب) إن الأمر ليس أمر خوف وشجاعة، ولا مدارة أو مداهنة ولكن الأمر أمر شروط.

والذين ألفوا في جمع الأحاديث والسنن قد شرطوا لتخريج الأحاديث في دواوينهم شروطًا التزموا بها ولم يحيدوا عنها، وهؤلاء ليسوا سواء، فمنهم المبالغ المشدد الذي لا يُخرج إلا ما ثبت صحته كأصحاب الصحاح، وعلى رأسهم **الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ**.

ومنهم المتساهل بعض الشيء ولاسيما في الفضائل كأصحاب السنن والمسانيد، وذلك مثل: **الْإِمَامِ أَحْمَدَ** في مسنده، **والتِّرْمِذِيِّ** في جامعه.

وهذا هو السر في أن **الْإِمَامَ أَحْمَدَ** أخرج في فضائل بنى أمية أكثر مما أخرجه **الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ** في صحيحيهما.

(جـ) ومما ينقض هذا الزعم الباطل أن **الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا** أخرجا في صحيحيهما أحاديث في فضائل بني أمية فقد ذكرا في فضائل الخليفة الراشد **عُثْمَانَ** ﷺ أحاديث كثيرة

وهو من شجرة بني أمية، وذلك ما رواه الْبُخَارِيُّ عن أَنَسٍ ﷺ قال: «صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ أُحُدًا وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ، فَقَالَ: اسْكُنْ أُحُدُ- أَظُنُّهُ ضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ- فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ»[1].

كما ذكر الْبُخَارِيُّ في فضائل مُعَاوِيَةَ ﷺ أكثر مما ذكر في فضائل الْعَبَّاسِ وابنه رضي الله عنهما.

وكذلك فعل مُسْلِمٌ فذكر في فضائل أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ والد معاوية لما قال للنبي ﷺ بعد أن أسلم ليلة الفتح.

«ثَلَاثٌ أَعْطِنِيهِنَّ قَالَ: « نَعَمْ ». قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ أُزَوِّجُكَهَا. قَالَ: « نَعَمْ ». قَالَ: وَمُعَاوِيَةُ تَجْعَلُهُ كَاتِباً بَيْنَ يَدَيْكَ. قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَتُؤَمِّرُنِى حَتَّى أُقَاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أُقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: «نَعَمْ»...»[2] فلو كان الأمر مداهنة لأكثر من فضائل العباسيين، مثل: الْعَبَّاسِ وابنه رضي الله عنهما، فإنهما جدًا العباسيين ولكن الأمر جاء على خلاف ذلك.

ومن هذا يتبين لنا جليًا أن الأمر ليس أمر جبن أو خوف، ولا أمر شجاعة وصراحة، وإنما الأمر أن شروط الشيخين شديدة، فمن ثم لم يصح عندهما في فضائل مُعَاوِيَةَ ولا أبيه إلا أحاديث قليلة، بخلاف الإمام الجليل أَحْمَدَ فإن شروطه دون ذلك.

---

(١) البخاري ح(٣٦٩٩).

(٢) صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة ح(٢٥٠١).

وقد روى عنه رحمه الله أنه كان يقول:

«نحن إذا روينا في الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا في الفضائل تساهلنا». فمن ثم كانت أحاديثه في بنى أمية أكثر من أحاديث الشيخين (الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ).

(د) ومما ينقض هذا الزعم الباطل أيضًا: أن الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا أخرجا في فضائل عَلِيٍّ ﷺ وآل بيته أحاديث كثيرة تعتبر أكثر مما ذكراه في فضائل الْعَبَّاسِ وابنه عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما.

ومن يرجع إلى فضل عَلِيٍّ وآل بيته في الصحيحين يتحقق من ذلك غاية التحقق، فقد ذكر الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ في صحيحيهما بابًا لفضائل عَلِيٍّ وبابًا لفضائل الْحُسَنِ وَالْحُسَيْنِ.

وخلفاء بني العباس كانوا يعتبرون العلويين مناوئين لهم، فلو كان الأمر أمر خوف ومداهنة للعباسيين لما ذكرا في صحيحيهما شيئًا من ذلك، ومن ذلك: ما روياه في صحيحيهما من قول النبي ﷺ لِعَلِيٍّ رضي الله عنهما:

«أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»(1).

ومثل قوله ﷺ في حصار خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ أَوْ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ»(2)،وله شاهد من حديث أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها في مسند الإمام أَحْمَدَ.

ومثل ما رواه مُسْلِمٌ في صحيحه من حديث عَلِيٍّ عن نفسه قال: «وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ

(1) البخاري ح(٣٧٠٦)، ومسلم ح(٢٤٠٤).

(2) البخاري ح(٣٠٠٩)، ومسلم ح(٢٤٠٦).

وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ ﷺ : أَنْ لَا يُحِبَّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضَكَ إِلَّا مُنَافِقٌ»[1].

الشبهة الثالثة:

هذه الشبهة من كتاب: «نَظْرَةٌ عَامَّـةٌ فِي تَـارِيخِ الْفِقْـهِ الْإِسْـلَامِيِّ» في ص١٦ الطبعة الأولى، للدكتور عَلِيّ حَسَنٍ عَبْدِ الْقَادِرِ، يقول ما نصه: «وقد أمر الله بالزكاة في كتابه الكريم وجعلها فريضة على كل مسلم وعندما أخذ الفقهاء يبحثون عمن تجب عليه الزكاة، وهل (كذا) هي واجبة على كل مسلم أو على من ملك نصابًا خاصًّا؟ وما المقدار الذي يجب أن يؤدى، استدلوا على هذا بالروايات التي تفيد أن الرسول ﷺ قد وضع القواعد المفصلة للزكاة وحددها تحديدًا كاملًا......

قال: وقد شكك في هذه الروايات بعض الباحثين[2] قائلًا: إنها تناقض الحقائق التاريخية ذلك أن المعروف تاريخيًّا أن الصحابة كانوا يزكون كل على حسب طاقته، ولم يكن هناك أمر مضبوط، أو مطالب مخصوصة، وقد فرضها القرآن من غير تحديد، وفعل المسلمون ذلك قديمًا وأعطوا ما عندهم نقدًا وحُليًّا ومالًا وملبسًا وأشياء مختلفة كل بحسب ما عنده.

وهذه الأحاديث تفيد أن الرسول وضع حدودًا مضبوطة لذلك على الجميع مثل أن من يملك كذا فعليه كذا، ومن ملك أقل من ٢٠ دينارًا فلا زكاة عليه، ومن ملك ٢٠ دينارًا فعليه نصف دينار.

---

(١) مسلم ح(٧٨).

(٢) يقصد المستشرقين وصنمهم الأكبر جولد تسيهر.

ومن الوثائق التي فصلت فيها أنواع الزكاة ما كتب به أَبُو بَكْـرٍ إلى عماله وفي بعض الروايات أن الرسول ﷺ قد كتب ذلك ولم يخرجه إلى عماله حتى توفي. فأخرجه أَبُو بَكْرٍ من بعده فعمل به حتى توفي، ثم أخرجه عُمَرُ من بعده فعمل به.

وفيها تفصيلات محددة لزكاة الإبل والبقر والغنم، وهكذا أصبح مطلق التصدق لوجه الله محدودًا بشكل خاص هو الزكاة بقيودها وتفصيلاتها وجرى الناس عند أداء الزكاة المفروضة في القرآن على قواعد فقهية خاصة محدودة بالنسبة للنصاب، وما يؤخذ منه، ومن يستحق ذلك من الناس.

رد هذه الشبهة:

(أ) من أين لذلك المستشرق المتشكك أن الأحاديث الدالة على قيم الزكاة وأنصبتها تناقض الحقائق التاريخية ولم يذكر هذا الباحث المرجع في ذلك.

ونحن إذا لم نعتمد على الروايات الحديثية في الحقائق التاريخية فعلى أي الروايات نعتمد؟

والمؤرخون القدماء أمثال الطَّبَرِيِّ- مع مجاراتهم للمحدثين في ذكر الأسانيد للروايات التاريخية- فإنهم لم يدققوا في المرويات تدقيق المحدثين، وهذا أمر يشهد له الواقع، والعجب أن هذا الباحث جعل كون الصحابة يزكون كل على حسب طاقته ولم يكن هناك أمر مضبوط من المسلمات، وهو تهجم من غير علم وقول من غير دليل

ولئن صح أن كلًّا كان يزكي على حسب طاقته، فقد كان ذلك في أول الأمر، ثم يلبث الأمر إلا قليلًا، ثم فصل في القرآن مصارف الزكاة، وفصلت السنة كل ما يتعلق

بالزكاة، والأحاديث الصحيحة والحسنة المتكاثرة لا نحصيها وهي تقيِّد مطلقه. وهي التي تستقل بالتشريع أحيانًا.

(ب) إن الروايات الموثوق بها والتي يعتمد عليها في التحقيق العلمي والتاريخي دلت على أنه كان هناك نظام دقيق للزكاة شرعه الرسول ﷺ عن ربه، وكتب به إلى عماله زود به كل من كان يرسلهم من المصدقين [1] وها هي كتب الحديث المعتمدة على قيد الذراع والباع تعرضت لبيان ذلك غاية البيان، ولو كلف هذا الباحث المستشرق نفسه الرجوع إلى الصحيحين أو إلى كتب السنن والمسانيد لوجد من الروايات المتكاثرة ما يزيل شططه.

فقد روى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ في صحيحيهما واللفظ لِلْبُخَارِيِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ [2] صَدَقَةٌ ......» [3] الحديث كما روى الْبُخَارِيُّ في صحيحه بسنده عن أَنَسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رسول الله ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَالَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا رَسُولَهُ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا......» [4] الحديث، وفيه ذكر نصاب الإبل والغنم.

---

(١) المصدق: هو الذي يقوم بأخذ الزكوات من الناس.

(٢) الوسق: ستون صاعاً.

(٣) البخاري ح(١٤٥٩)، ومسلم ح(٩٨٠).

(٤) البخاري ح(١٤٥٤).

وما ذكره هذا الباحث من أن رسول الله ﷺ كان قد كتب إلى عماله ولم يخرجه إليهم حتى توفي فأخرجه أَبُو بَكْرٍ، كانت معلومة مقدرة في عهد النبي ﷺ وكانوا يحفظونها ولكن نهوا عن كتابتها.

وذلك كما في صحيح مُسْلِمٍ مرفوعًا: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[1] ولأنه يجوز أن يكون الرسول ألقى ذلك إلى عماله وعلمهم إياه مشافهة، وبقيت هذه الصحف المدون فيها الزكاة وأنصبتها لتكون ثبتًا أصليًّا موثوقًا به ويرجع إليه، لاسيما بعد وفاة الرسول ﷺ.

(جـ) قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[2]،

وقد بين النبي ﷺ كتاب الله غاية البيان بأقواله أحيانًا وبأفعاله وأخلاقه وسلوكه أحيانًا أخرى.

وهذه الذخائر الموجودة في الأحاديث والسنن وهل جاء القرآن بأعداد الصلوات والركعات والسجدات، وإنما جاءت بها السنة الشريفة المطهرة.

وإن تحديد قيم الزكاة وأنصبتها أمر جاء به الشرع واستفاضت به الأحاديث والسنن عن رسول الله ﷺ وهو الذي يبين ذلك وحده عن الله تبارك وتعالى، وليس للخلفاء والصحابة إلا تطبيق ما جاء به الشرع وبينه رسول الله ﷺ.

---

(١) صحيح مسلم ح(٣٠٠٤).

(٢) النحل: ٤٤.

الشبهة الرابعة:

جاء في كتاب: «نَظْرَةٌ عَامَّةٌ فِي تَارِيخِ الْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ» ص١٢٦ ما نصه: «وضع الحديث وأقوال المستشرقين في ذلك»: إنه في هذا العصر الأول الذي اشتدت فيه الخصومة بين الأمويين والعلماء الأتقياء وأخذ هؤلاء يستغلون جمع الحديث والسنة ونظرًا لأن ما وقع في أيديهم من ذلك لم يكن ليسعفهم في تحقيق أغراضهم أخذوا يخترعون من عندهم أحاديث رأوها مرغوبًا فيها ولا تنافي الروح الإسلامية وبرروا ذلك أمام ضمائرهم بأنهم إنما يفعلون هذا في سبيل محاربة الطغيان والإلحاد والبعد عن سنن الدين.

ونظرًا لأنهم كانوا يؤملون في أعداء البيت الأموي وهم العلويون فقد كان محط اختراعهم من أول الأمر موجهًا إلى مدح أهل البيت فيكون هذا سبيلًا غير مباشر في قلب الأمويين ومهاجمتهم وهكذا سار الحديث في القرن الأول سيرة المعارضة الساكنة بشكل مؤلم ضد هؤلاء المخالفين للسنن الفقهية والقانونية.

رد هذه الشبهة:

إننا لا نوافق المستشرقين على أن العلماء الأتقياء قاموا بحركة وضع قط ضد الأمويين وإرغام أنوفهم بمدح أعدائهم.

وكيف تتفق التقوى مع الوضع في الحديث؟

إن التقوى هي الاستقامة على الدين ظاهرًا وباطنًا، إن كلمة الأتقياء دسها هذا المستشرق جولد تسيهر ليهون على القارئ ويسهل عليه الغرض الدنيء والاتهام الجريء الذي يرمي إليه فإنه إذا حكم أن هذا حال العلماء الأتقياء فكيف يكون حال

غير الأتقياء؟

لا شك أنهم يفوقونهم ويزيدون عليهم في الوضع في الحديث، ولم يذكر ذلك المستشرق لنا بعضًا من هؤلاء العلماء الأتقياء؛ لنبين له أقوال أئمة الجرح والتعديل فيهم، ولنعلم أهم علماء أم ليسوا من العلم في شيء، لكن هذا المستشرق أبهم لحاجة في نفسه، ونحن لا ننكر أنه قد وضعت أحاديث في مدح الأمويين وذمهم، ومدح أعدائهم وذمهم، ولكن كتب الأحاديث الموضوعة قد بينت الكثير من ذلك ولكن الذي ننكره أشد الإنكار أن يكون هذا الوضع من فعل الأتقياء أو أن يكون جازت عليهم الموضوعات من غير أن يُدركوها ويُبينوها، فهذا ابن سيرين يقول:

«لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم».

وقال أيضًا: «إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم» وروى مُسْلِمٌ عن عَبْدِ الله بْنِ المُبَارَكِ أنه قال: «الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء».

وروى عنه أنه قال: «بيننا وبين القوم القوائم، يعني: الإسناد» [1].

وروى أيضًا عن عَبْدِ الله بْنِ ذَكْوَانَ قال: «أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون، مايؤخذ عنهم الحديث يُقال ليس من أهله» [2].

---

(١) صحيح مسلم: (١/ ١٥).

(٢) المرجع السابق.

وهذا كله يـدل عـلى اليقظـة التامـة مـن العلـماء الـذين تصـدوا للروايـة، وتعقبـوا الوضاعين والكذابين حتى كشفوا عن خبيئة أمرهم ودخيلة نفوسهم.

(ب) إن العصر الأول كان الوازع الديني فيـه قويًـا عـلى الـرغم ممـا حـدث مـن فـتن وخلافات، وهذا الوازع الديني نلمحـه قويًـا ظـاهرًا في العلـماء الأتقيـاء ممـن لا يخافون في الحق لومة لائم، فما كان ليخيفهم زجر ولا وعيـد وأمـرهم بـالمعروف ونهيهم عن المنكر ثابت معروف.

وكثير منهم كان ينصح الخليفة والأمير ويبين لـه مخالفتـه للحـق والـدين، وأيضًـا كـان الخلفاء والأمراء على دين وخلق فما كانوا يرضون الكذب لأجلهم قط في الحديث النبوي.

ومن أمثلة ذلك ما روي عن غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أنه دخـل عـلى المهـدي وهـو يلعـب بالحمام فروى له[1]: «لا سبق إلا في نصل أو حافز» [أو جناح] فزاد في الحديث أو جناح إرضاء لِلْمَهْدِيِّ؛ حيث إن الحديث ثابت رواه أَحْمَدُ وأصـحاب السـنن الأربعـة بـدون لفظ أو جناح، فلما قام غِيَاثٌ ليخرج أدرك الْمَهْدِيُّ أنه كـذب لأجلـه، فقـال: أشـهد أن قفاك قفا كذاب، وأمر بذبح الحمام حتـى لا يكـون سـببًا لاخـتلاق أمثـال غِيَـاثٍ مـن المنافقين وأرقاء الدين.

وما ذكره الْخَطِيبُ في ترجمة أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الْكَذَّابِ أنه دخل وهو قـاض عـلى الرَّشِـيدِ وهو إذ ذاك يطير الحمام فاختلق حديثًا مكذوبًا وهو: «أن النبي ﷺ كـان يطـير الحـمام»

---

(١) صحيح أبي داود برقم (٢٥٧٤).

وقد أدرك الرَّشِيدُ كذبه فزجره، وقال: أخرج عني لولا أنك من قريش لعزلتك.

فهذا يدل على أن ضمير الخلفاء ووجدانهم الديني كان لا يزال متيقظًا قويًّا.

خلاصة الوحدة

نخلص من دراسة هذه الوحدة إلى ما يلي:

بعد فشل الحملات الصليبية على بلاد المسلمين بدأت نـواة المستشرقين في الظهـور بهدف غزو فكر المسلمين ثقافيًا وقد اتسمت بحوث هـؤلاء المستشرقين بسـوء الظـن وعدم الفهم لكل ما يتصل بالإسلام والمسلمين.

وقد أورد بعض المستشرقين مثل: جولد تسيهر بعض الشبهات حول السنة ومنها:

١- أن بعض الأحاديث مثل: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ فَأَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ»[1] هي مما أدخله مسلمة أهل الكتاب من الإنجيل.

الرد على هذه الشبهة:

- أن علماء الإسلام وقفوا على كثير من الإسرائيليات وأن هـذا هـو مما ثبت صحته عن النبي ﷺ.
- ليس كل ما وجد في الدين الإسلامي ووجد في اليهودية والنصرانية يكون مأخوذًا منها فقد يوافق القرآن الكريم التوراة والإنجيل في بعض التشريعات أو القصص.

٢- أن مسند الإِمَامِ أَحْمَدَ تتجلى فيه الشجاعة وعدم الخوف من العباسيين، حيث ذكر أحاديث في مناقب بني أمية على العكس من الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ فإنهما لم يذكراها مدارة للعباسيين.

الرد على هذه الشبهة:

- أن الغرض منها هو الطعن في أئمة الحديث ووصفهم بالجبن.

---

(١) صحيح البخاري ح(٦٦٠)- وصحيح مسلم ح(١٠٣١).

- أن هؤلاء العلماء كان منهم المتشدد الذي لا يخرج إلا ما ثبت صحته، وهؤلاء كَالْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.
- ومنهم المتساهل بعض الشيء لاسيما في أحاديث الفضائل، وهؤلاء كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ وأصحاب السنن.
- أن الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا أخرجا في صحيحيهما أحاديث في فضائل بني أمية وفي فضائل عَلِيٍّ وآل بيته.

٣- أن الزكاة فرضت في القرآن دون شروط أو تحديد ومن المعروف تاريخيًّا أن الصحابة كانوا يزكون كل على حسب طاقته ولم يكن هناك أمر مضبوط أو مطالب مخصوصة.

الرد على هذه الشبهة:

- الأحاديث الدالة على قيم الزكاة لا تناقض الحقائق التاريخية، ولئن صح أن الزكاة كانت غير محددة، فهذا كان في أول الأمر.
- الروايات الموثوق بها دلت على أنه كان هناك نطاق دقيق للزكاة شرعه رسول الله ﷺ عن ربه.
- أن السنة مبينة وموضحة لما أجمله القرآن.

٤- أن الخصومة بين الأمويين والعلماء جعلتهم يستغلون جمع الحديث والسنة لتحقيق أغراضهم وذلك مثل مدح أهل البيت.

الرد على هذه الشبهة:

- لا تتفق تقوى العلماء مع الوضع في الحديث.
- أن العصر الأول كان الوازع الديني فيه قويًّا على الرغم مما حدث فيه من فتنة وخلافات.
- أن الخلفاء كانوا على دين وخلق وما كانوا يرضون الكذب لأجلهم في الحديث النبوي.

أسئلة التقويم الذاتي

أولاً: أسئلة المقال:

س١: اشرح دوافع الحملات الصليبية على بلاد المسلمين.

س٢: وضح كيف كانت النواة الأولى لجمعيات المستشرقين؟

س٣: اذكر أهم الظواهر التي اتسمت بها البحوث الاستشراقية، مع الشرح.

س٤: كان من تلامذة المستشرقين أَحْمَد أَمِين وغيره، وضح كيف ظهر ذلك في كتاباتهم؟

س٥: اذكر بعض المواضع التي اتفق فيها القرآن مع الإنجيل.

س٦: اتهم المستشرقون العلماء بوضع الأحاديث في فضائل الإمام على وذلك للخلافات بينهم وبين الأمويين فنِّد هذه الشبهة.

س٧: وضح لماذا كثر ذكر أحاديث مناقب بني أمية في مسند أَحْمَدَ على العكس من الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ؟ مع الشرح.

س٨: ما هي الادعاءات التي ادعاها المستشرقون حول تحديد أنصبة الزكاة؟ وضح ذلك.

س٩: اتهم المستشرقون صحيحي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ بعدم ذكر مناقب بني أمية مدارة للعباسيين. اشرح هذه الشبهة وقم بالرد عليها.

س١٠: جاءت بعض الأحاديث موافقة لبعض تعاليم الإنجيل وقد اتهم المستشرقون علماء الحديث بالاقتباس من الإنجيل، وأن هذه الأحاديث دست على رسول الله ﷺ، اشرح هذه الشبهة، وقم بالرد عليها.

ثانياً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة «✓» أمام العبارة الصحيحة، وعلامة «✗» أمام العبارة الخاطئة:

١- لم يذكر الْبُخَارِيُّ أحاديث في مناقب بني أمية؛ لأنه كان في عصر العباسيين. ( )

٢- إن تحديد قيم الزكاة وأنصبتها أمر جاء به الشرع واستفاضت به الأحاديث والسنة. ( )

٣- صور المستشرقون الحضارة الإسلامية تصويرًا دون الواقع وهونوا من شأنها. ( )

ثالثاً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١- حديث: «ما وسعني سمائي ولا أرضي، ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن»: (حديث صحيح – من الإسرائيليات – من كلام الْحَارِثِ بْنِ كَلَدَةَ).

٢- من قائل هذه العبارة؟ «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم..»: (ابْنُ الْمُبَارَكِ – ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ – ابْنُ سِيرِينَ).

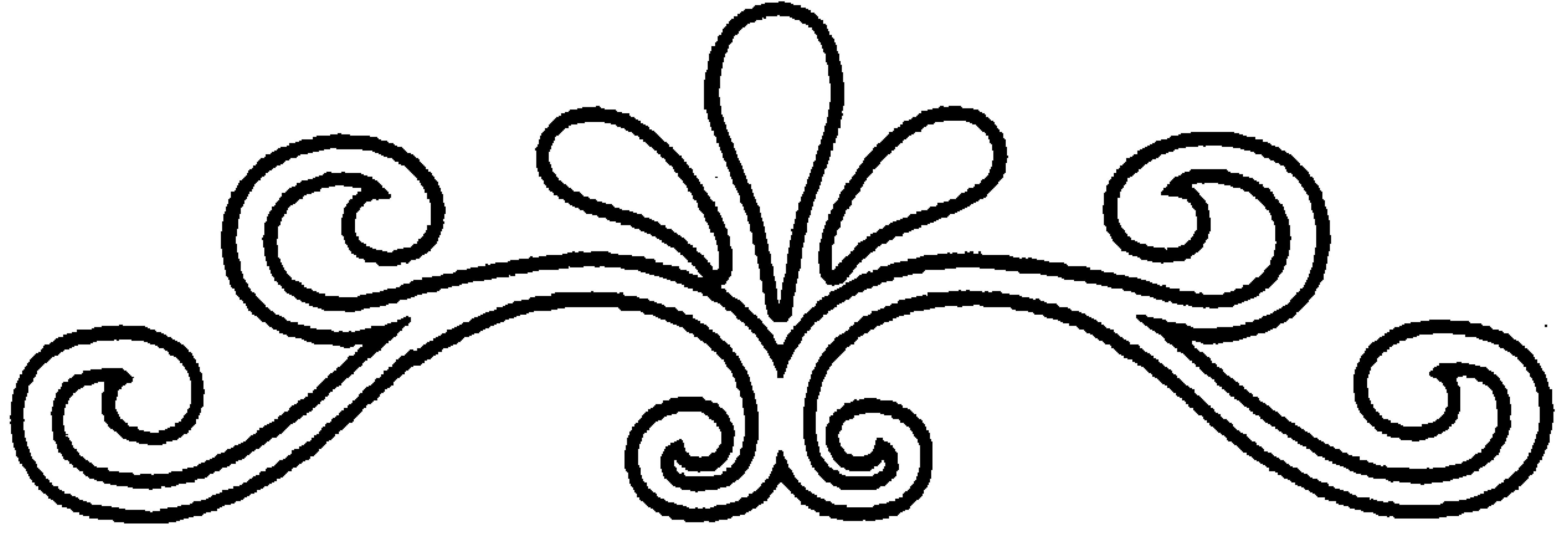
٣- الرجل الذي دخل على الرَّشِيدِ فوضع له حديثًا أن النبي ﷺ كان يطير الحمام فكذبه هو: (أَبُو الْبَخْتَرِيِّ – غِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ – الْحَارِثُ بْنُ كَلَدَةَ).

النشاط التعليمي للوحدة الثالثة

عزيزي الدارس:

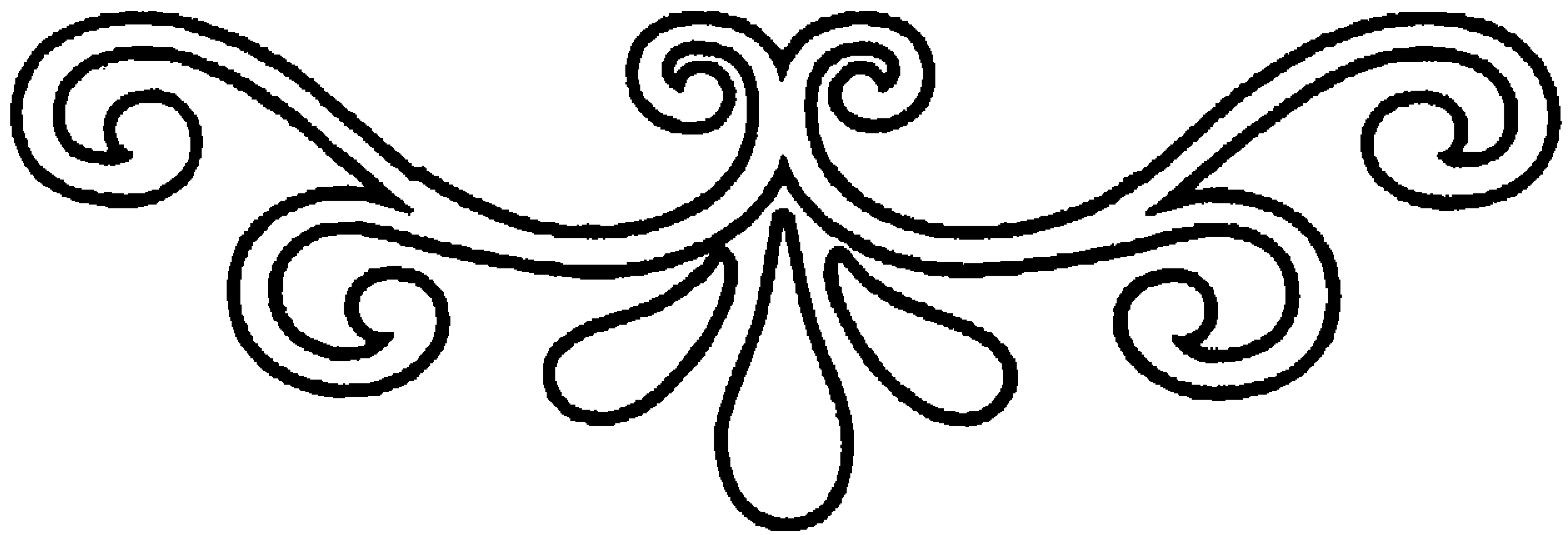
حتى تكتسب المزيد من المعلومات حول الموضوعات الواردة في هذه الوحدة، ومن خلال بحثك في المراجع الحديثية، نقترح عليك أن تقوم بكتابة بحث حول:

- مظاهر عداء المستشرقين للإسلام والذي ظهر من خلال أبحاثهم في عقائد المسلمين وثقافاتهم.



الوحدة الرابعة

تابع الشبهات المثارة حول السنة عند المستشرقين والرد عليها



محتويات الوحدة الرابعة

- الشبهة الخامسة والرد عليها.
- الشبهة السادسة والرد عليها.



أهمية دراسة الوحدة:

جـاءت كـل شـبهات المسـتشرقين معتمـدة عـلى التخمـين والظـن والافتراض وترمي العلماء الأجلاء بالوضع والاختلاق ومحاباة الحكام وقد شن المسـتشرق اليهودي هجومًا على الْإِمَامِ الزُّهْرِيِّ، وهو أحد جامعي السنة الصحيحة.

وذلك بهدف هدم رجالات الدين الموثوق بهم، وفي هذه الوحدة سنوضح تلك الشبهات ونقوم بالرد عليها.

لذا على الدارس الكريم أن يتفهمها ويعيها، ليستطيع من خلال معرفتها أن يرد كيد الكائدين في نحورهم.

الأهداف التعليمية:



يُرجى منك عزيزي الدارس بعد دراستك لهذه الوحدة أن تكون قادرًا على أن:

١- تُوضّح شبهة المستشرقين في اتهام خلفاء بني أمية بالتشجيع على الوضع في الحديث وتقوم بالرد عليها.

٢- تُبيّن افتراءات المستشرقين على الْإِمَامِ الزُّهْرِيِّ وتوضح فضله وثناء العلماء عليه.

الشبهة الخامسة:

يقول ذلك المستشرق:

ولم يقتصر الأمر على هؤلاء فإن الحكومة نفسها لم تقف ساكتة إزاء ذلك، فإذا ما أرادت أن تعمم رأيًا أو تسكت هؤلاء الأتقياء تذرعت أيضًا بالحديث، أو تدعو إلى وضعه، وإذا ما أردنا أن نتعرف على ذلك كله، فإنه لا توجد مسألة خلافية سياسية أو اعتقادية إلا ولها اعتماد على جملة من الأحاديث ذات الإسناد القوي. فالوضع في الحديث ونشر بعضه أو اضطهاد بعضه نشأ في وقت مبكر.

فالأمويون كانت طريقتهم كما قال مُعَاوِيَةُ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: لا تهمل في أن تسب عَلِيًّا وأن تطلب الرحمة لِعُثْمَانَ وأن تسب أصحاب عَلِيٍّ وتضطهد من حديثهم.

وعلى الضد من ذلك: أن تمدح عُثْمَانَ وأهله، وأن تقربهم وتسمع إليهم، على هذا الأساس قامت أحاديث الأمويين ضد عَلِيٍّ ولم يكن الأمويون وأتباعهم ليهمهم الكذب في الحديث الموافق لوجهات نظرهم فالمسألة كانت في إيجاد هؤلاء الذين تنسب إليهم».

الرد على هذه الشبهة:

(أ) هذه الشبهة لا تخرج عن سالفتها في التخمين والتظنن والافتراض في المسائل العلمية الخطيرة. ولم يذكر هذا المتشكك في الأحاديث جملة من النصوص الصحيحة تدل على أن خلفاء بني أمية كانوا يرغبون الناس في الوضع وأنهم كانوا يؤيدون كل ما يريدون بوضع الأحاديث ومن العجيب من «جولد تسيهر» العالم المحقق عند

المخدوعين به من المستشرقين والمستغربين الأمين في النقل عندهم، أنه وقد أراد أن يؤيد دعواه من أن الوضع بدأ في وقت مبكر يذكر ما قاله الصحابي مُعَاوِيَةُ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: «لا تهمل في أن تسب عَلِيًّا وأن تطلب الرحمة لِعُثْمَانَ وأن تسب أصحاب عَلِيٍّ وتضطهد من أحاديثهم».

فيزيد كلمة [أحاديثهم] ليصل إلى غرضه الدنيء ولكن الصحيح كما في تاريخ الطَّبَرِيِّ: «لا تترحم عمن شتم عَلِيًّا وذمه والزم الترحم على عُثْمَانَ والاستغفار له والعيب على أصحاب عَلِيٍّ والإقصاء لهم وترك الاستماع منهم وإطراء شيعة عُثْمَانَ والإدناء لهم والاستماع منهم»[1].

فنحن لا نرى في النص ما يشهد له في دعواه. فها هي أمانة المستشرقين في النقل، والذي يقرأ هذا الكلام يخيل إليه أن الأمة الإسلامية كانت همجًا رعاعًا في العصر الأول وأن الضمير الإسلامي كان متلاشيًا أو مضمحلًا.

فصور أن العلماء الأتقياء كانوا يضعون الأحاديث ضد الأمويين وأن الأمويين كانوا يقابلونهم بالمثل. ولم تقتصر مزاعمه على باب الفضائل والمثالب، لكنه صور للقارئ هذه الصورة الخيالية في جميع شئون الدين.

(ب) إن ما استند إليه من أنه لا توجد مسألة خلافية دينية أو اعتقادية إلا ولها اعتماد على جملة من الأحاديث ذات الإسناد القوي.

(١) تاريخ الأمم والملوك للطبري ج٢/ ص١٤١.

فالرد عليه: أننا لا نمنع أن تكون كل مسائل الخلاف اعتمد فيها أصحابها على أحاديث قوية من الجهتين، فكثير من المسائل الخلافية اعتمد فيها أصحابها على أحاديث لا تنهض للاحتجاج بها،ومجرد الاختلاف والاستناد إلى أحاديث قوية لا ينبغي أن يُفسر بالوضع.

فللاختلاف في المسائل الفقهية أسباب معقولة ومحامل صحيحة أفاض في ذكرها العلماء[1] ومنها:

١- أن يكون الاختلاف من قبيل حكاية الفعل فيما هو من قبيل التوسعة على العباد فحكى صحابي أنه فعل فعلًا وحكى آخر أنه فعل غيره، فيمكن أن يكون الفعلان مباحين أو أحدهما مستحبًّا والآخر مباحًا، وذلك مثل: الوتر بإحدى عشرة ركعة، أو بأقل إلى واحدة، وبكل منها وردت أحاديث صحيحة.

٢- ومنها: أن يكون صحابي قد سمع حكمًا من النبي ﷺ في قصة ولم يسمعه الآخر واجتهد برأيه في حدود القواعد الشرعية والأصول الاجتهادية، وقد يوافق اجتهاده الحديث، وقد يخالفه، والصحابة لم يكونوا في الملازمة سواء.

ولما توفي النبي ﷺ تفرق الصحابة في الأمصار، وقد كان عند بعضهم من الأحاديث ما ليس عند الآخر.

وقد تعرض القضية في المدينة أو غيرها فيجدون فيها حديثًا فيحكمون بمقتضاه، ثم تعرض في مصرٍ آخر فلا يجدون عند أحد من الصحابة الموجودين في هذا المصر حديثًا فيحكمون بالاجتهاد.

فلا يكون ذلك قادحًا في الحديث؛ لأنه لم يبلغهم.

(١) انظر: كتاب رفع الملام عن الأئمة الأعلام لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وحجة الله البالغة ج١ ص١١٠ وما بعدها للدهلوي.

٣- وقد يكون منشأ الخلاف هو اختلاف وجهة النظر في حكاية حالٍ شاهدوها من رسول الله ﷺ، وذلك مثل: اختلافهم في حجة رسول الله ﷺ أكان النبي ﷺ مفردًا أم متمتعًا أم قارنًا فقد رآه بعضهم وقد أحرم بالحج فروى أنه كان مفردًا ورآه بعضهم بعد ما أدخل العمرة على الحج فروى أنه كان قارنًا، ومن روى أنه كان متمتعًا فإنما أراد به التمتع اللغوي لا الشرعي.

٤- وقد يكون منشأ اختلاف الرواية عن الصحابة هو الاختلاف في فهم المروي عن رسول الله ﷺ أو في طريقة الجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، أو في علة الحكم أو في ترجيح نص على نص، أو لأن الحديث كان عامًا أو خاصًا أو مقيدًا أو مطلقًا أو مجملًا ومبينًا إلى غير ذلك، فمن لم يتعمق في الدراسات الإسلامية الأصيلة يظن بادئ الرأي أنه تناقض وأنه من آثار الوضع والاختلاق.

ولو تعمق وبحث بحثًا مجردًا عن الهوى والتعصب لظهر له الحق.

الشبهة السادسة:[1]

يقول جولد تسيهر:

«وقد استغل هؤلاء الأمويون أمثال الْإِمَامِ الزُّهْرِيِّ بدهائهم في سبيل وضع أحاديث فمن ذلك حديث: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى»[2] الذي يمثل ميولهم السياسية في تقديس بيت المقدس وجعله مثل البيت الحرام ومسجد المدينة حتى يكون محجا للناس، وذلك في الوقت الذي حرم فيه ابْنُ الزُّبَيْرِ أهل الشام من الحج إلى الكعبة، ويتصل بهذا الأحاديث التي جاءت في بيان فضل بيت المقدس، ثم أحاديث فضل الشام والمدينة، ولقد سمى الأمويون المدينة بالخبيثة وسماها بعضهم المنتنة على خلاف تسميتها بالطيبة».

ثم يقول الدكتور عَلِي حَسَن عَبْدِ الْقَادِرِ مختصرًا اتهام ذلك المستشرق: «إن عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ منع الناس من الحج أيام فتنة ابْنِ الزُّبَيْرِ وبنى قبة الصخرة في المسجد الأقصى؛ ليحج الناس إليها ويطوفوا حولها بدلًا من الكعبة، ثم أراد أن يحمل الناس على الحج إليها بعقيدة دينية فوجد الزُّهْرِيَّ وهو ذائع الصيت في الأمة الإسلامية مستعدًّا لأن يضع له أحاديث في ذلك فوضع له أحاديث منها: «**الصلاة في المسجد الأقصى تعدل ألف صلاة فيما سواه**» والدليل على أن الزُّهْرِيَّ هو واضع هذه الأحاديث أنه كان صديقًا لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، وكان يتردد عليه، وأن الأحاديث التي وردت في

---

(١) هذه الشبهة من كتاب: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ١٨٠/ ١٨١ بتصرف.

(٢) البخاري ح(١١٨٩)، ومسلم ح(١٣٩٧).

فضائل بيت المقدس مروية من طريق الزُّهْرِيِّ فقط.

أما كيف وجه الأمويون همتهم إلى أن ينشروا أحاديث توافق رغبتهم، وكيف استغلوا لذلك أناسًا من نوع الزُّهْرِيِّ.... فنجد أخبارًا من طرق مختلفة عن عَبْدِ الرَّزاق بْنِ هَمَّامٍ عن مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ الذي كان ممن يسمع من الزُّهْرِيِّ.

وهو أن الْوَلِيدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْأُمَوِيَّ جاء إلى الزُّهْرِيِّ بصحيفة وضعها أمامه وطلب إليه أن يأذن له بنشر أحاديث فيها على أنه سمعها منه، فأجازه الزُّهْرِيُّ على ذلك من غير تردد كثير، وقال له: من يستطيع أن يخبرك بها غيري؟

وهكذا استطاع الأموي أن يروي ما كتب في الصحيفة على أنها مروية عن الزُّهْرِيِّ. وهذا يتفق مع ما ذكر سابقًا من أمثلة عن استعداد الزُّهْرِيِّ لإجابة رغبة البيت المالك بالوسائل الدينية، وقد كانت تقواه تمنعه أحيانًا، ولكنه لا يستطيع دائمًا أن يتحاشى تأثير الدوائر الحكومية.

وقد حدثنا معمر عن الزُّهْرِيِّ بكلمة مهمة وهي قوله: «أكرهنا هؤلاء الأمراء على أن نكتب «أحاديث»، فهذا الخبر يفهم منه استعداد الزُّهْرِيِّ لأن يكسو رغبات الحكومة باسمه المعترف به عند الأمة الإسلامية، ولم يكن الزُّهْرِيُّ من أولئك الذين لا يمكن الاتفاق معهم ولكنه كان يرى العمل مع الحكومة، فلم يكن يتجنب الذهاب إلى القصر، بل كثيرًا ما يتحرك في حاشية السلطان، وفي حاشية الْحَجَّاجِ في حجه، وهو ذلك الرجل المبغض، وقد جعله هِشَامٌ مربيًا لولي عهده، وفي عهد يَزِيدَ الثَّانِي قبل

منصب القضاء، وتحت تأثير هذه الحالات كان يغمض عينيه.

ثم ذكر المستشرق ما في زيارة أهل الظلم وأتباع السلطان من فتنة، وأنهم كانوا يعدُّون من يقبل منصب القضاء غير ثقة، وأن الشَّعْبِيَّ كان يلبس الألوان، ويلعب مع الشباب حتى لا يتخذ للقضاء.... ومن المقرر عند العلماء أن من تولى القضاء فقد ذبح بغير سكين».

رد هذه الشبهة:

قبل أن نبدأ بدرء الاتهامات التي وجهها المستشرق إلى الإمام الزُّهْرِيِّ نعرض صفحته التي عرف بها وآراء علمائنا فيه ومكانته في التاريخ.

فاسمه أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ الْقُرَشِيُّ ولد سنة إحدى وخمسين. توجهت عنايته قبل كل شيء إلى حفظ القرآن الكريم، ثم تحول إلى معرفة الحلال والحرام، وأخذ العلم من الصحابة الموجودين، وهم عشرة، منهم: أَنَسٌ، وَابْنُ عُمَرَ، وَجَابِرٌ، وجلس إلى كبار التابعين، مثل: سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وغيرهم.

وكان يقال: «فصحاء أهل زمانهم ثلاثة: الزُّهْرِيُّ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ».

وكان سخيًّا كريمًا، عانى في طلب العلم حيث كان شديد الحرص على لقيا العلماء وتدوين ما يسمع منهم.

ثناء العلماء عليه:

قال الْإِمَامُ مَالِكٌ: «كان الزُّهْرِيُّ إذا دخل المدينة لم يحدث بها أحد من العلماء حتى يخرج منها، وأدركت بالمدينة مشايخ أبناء سبعين وثمانين لا يؤخذ منهم، ويقدم ابْنُ شِهَابٍ وهو دونهم في السن فيزدحم عليه».

وقال اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: «ما رأيت عالمًا قط أجمع من الزُّهْرِيِّ يحدث في الترغيب، فتقول: لا يحسن إلا هذا، وإن حدث عن القرآن والسنة كان حديثه جامعًا».

وقال عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ بعد أن اجتمع بِالزُّهْرِيِّ طويلًا: «والله مثل هذا القرشي ما رأيت قط».

وقال أيضًا: «ما رأيت أنصَّ وأبصر بالحديث من الزُّهْرِيِّ».

وقال أَيُّوبُ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: «ما أعلم بعد الزُّهْرِيِّ أعلم بعلم أهل الحجاز من يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ فقال له سُفْيَانُ: لم يكن في الناس أحد أعلم بالسنة من الزُّهْرِيِّ».

وقال مَكْحُولٌ: «ما بقي على ظهرها أعلم بسنة ماضية من الزُّهْرِيِّ».

وقال يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: «ما بقي عند أحد من العلم ما بقي عند ابْنِ شِهَابٍ».

هذه بعض من أقوال العلماء التي تتضافر على أنه كان أعلم الناس بالسنة في عصره.

وما رواه ابْنُ عَسَاكِرَ عن الزُّهْرِيِّ قال: «مكثت خمسًا وثلاثين أو ستًا وثلاثين سنة أنقل أحاديث أهل الشام إلى الحجاز، وأحاديث أهل الحجاز إلى الشام، فما أجد أحدًا يطرفني بحديث لم أسمعه».

أما آثاره في علم السنة فله مآثر جلية أهمها:

(١) تدوينه للسنة بتكليف من عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عندما كتب إلى عامله بالمدينة أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، وإلى ولاته بالأمصار أن يجمعوا سنة رسول الله ﷺ، فأما أَبُو بَكْرٍ فلم يجمع إلا جزءًا يسيرًا، وأما الذي ثابر على الجمع وعرف عنه ذلك فهو الزُّهْرِيُّ، فقد قال الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ في فَتْحُ الْبَارِي: «أول من دون العلم ابْنُ شِهَابٍ بِأَمْرِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ».

وقال ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «أول من دون العلم وكتبه ابْنُ شِهَابٍ[١]».

(٢) تفرد ابْنُ شِهَابٍ بحفظ أشياء من السنن لولاه لضاعت، فقد أخرج مُسْلِمٌ في صحيحه «لِلزُّهْرِيِّ نحو من تسعين حديثًا يرويه ولا يشاركه فيها أحد بأسانيد جياد[٢]».

(٣) أنه كان أول من نبه الناس إلى العناية بالأسانيد، فقد قال مَالِكٌ: «أول من أسند الحديث ابْنُ شِهَابٍ» وقد كانوا من قبل لا يهتمون بذلك.

آراء علماء الجرح والتعديل فيه:

قال ابْنُ سَعْدٍ صاحب الطبقات: «كان الزُّهْرِيُّ ثقة كثير العلم والحديث والرواية فقيهًا جامعًا» وقال النَّسَائِيُّ: «أحسن أسانيد تروى عن رسول الله ﷺ أربعة: الزُّهْرِيُّ عن عَلِيِّ بْنِ الْحُسَنِ عن أبيه عن جده، والزُّهْرِيُّ عن عُبَيْدِ الله عن ابْنِ عَبَّاسٍ......».

وقال الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «الزُّهْرِيُّ أحسن الناس حديثًا وأجودهم إسنادًا».

---

(١) جامع بيان العلم ١/ ٧٣.

(٢) صحيح مسلم كتاب الأيمان والنذور ج٣/ ١٢٦٨.

وقد ذكره الإمام مُسْلِمٌ في مقدمة صحيحه فقال: «فأما من تراه يعمد لمثل الزُّهْرِيِّ في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره».

وقال الذَّهَبِيُّ:

«وهو علم الحفاظ الإمام الحافظ الحجة»، إلى غير ذلك من أقوال علماء الجرح والتعديل الدالة على توثيقه وأمانته وجلالة قدره ونبله في أعين المحدثين، ولا يخلو مسند محدث ولا حافظ من تخريج أحاديث له.

أما رد الشبهة الواردة عليه:

يزعم المستشرق أن صلة الزُّهْرِيِّ بالأمويين هي التي مكنت لهم أن يستغلوه في وضع الأحاديث الموافقة لأهوائهم، فقد كان العلماء قديمًا يتصلون بالخلفاء والملوك دون أن يمس هذا أمانتهم في شيء، وعالم مثل الزُّهْرِيِّ وهو الصادق الثبت الحجة إذا اتصل بالخلفاء أو اتصلوا به لا سبيل إلى أن يؤثر ذلك في دينه وأمانته وورعه.

بل لقد استفاد منه المسلمون الذين يغدو شيخهم ويروح من مجالس العلماء يروي حديثًا أو يبين حكمًا أو يؤدب لهم ولدًا أو يذكره بما للأمة عليهم من حقوق وما لله عليهم من واجبات.

جاء في الْعِقْدُ الْفَرِيدُ [1]:

«دخل الزُّهْرِيُّ على الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، فقال له: ما حديث يحدثنا به أهل الشام؟ قال: وما هو يا أمير المؤمنين؟ قال: يحدثوننا أن الله إذا استرعى عبدًا رعيته كتب له

(١) العقد الفريد ص٦٠ الطبعة الجديدة.

الحسنات ولم يكتب له السيئات. قال الزُّهْرِيُّ: باطل يا أمير المؤمنين أنبـي خليفـة أكـرم على الله، أم خليفة غير نبي؟ قال: بل نبي خليفة، قال: فإن الله تعـالى يقـول لنبيـه داود: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللهِ﴾[1].

فهذا وعيد يا أمير المؤمنين لنبي خليفة فما ظنك بخليفة غـير نبـي؟ قـال الْوَلِيـدُ: إن الناس ليغووننا عن ديننا».

وهكذا كانت صلته بالأمويين صلة العالم الناصح ينصح لدين الله ويذب عـن سـنة رسول الله ﷺ أكاذيب الوضاعين.

وما رواه ابْنُ عَسَاكِرَ بسنده أن هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ سأل سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ عن تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[2].

فقال هِشَامٌ: من الذي تولى كبره فيه؟ قال سُلَيْمَانُ: هو عَبْـدُ الله بْـنُ أُبَيِّ ابْـنِ سَـلُولَ، فقال هِشَامٌ: كذبت إنما هو عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ- ويظهر أن هِشَامًا لم يكن جادًا فيما يقول، بل يختبر شدته في الحق- فقال سُلَيْمَانُ: أمير المـؤمنين أعلـم بـما يقـول، ثـم وصـل ابْـنُ شِهَابٍ، فقال له هِشَامٌ: من الذي تولى كبره منهم؟ فقال الزُّهْرِيُّ: هو عَبْدُ الله بْنُ أُبَيِّ ابْنِ سَلُولَ فقال له هِشَامٌ: كذبت بل هو عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فقال الزُّهْرِيُّ: وقد امتلأ غضبًا:

---

(١) ص: ٢٦.

(٢) النور: ١١.

أنا أكذب؟ لا أبا لك، فوالله لو ناداني منادٍ من السماء أن الله أحل الكذب ما كذبت.........».

فهذا ما أثبته ابْنُ عَسَاكِرَ في تاريخه منذ قرون نقلًا عن الشَّافِعِيِّ، ونحن نرى في هذه الحادثة ما يدل على مبلغ أمانة الزُّهْرِيِّ، وأن الصلة بينه وبين الخلفاء كانت أدنى وأضعف من أن تصل إلى دينه وأمانته فهو يقول للخليفة: لا أبا لك، فهي صلة واثق بدينه معتز بعلمه يغضب إن كُذِّبَ ويثور إن حرفت الحقيقة.

كما أنه أخذ العلم عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وظل يتردد عليه حتى مات، فلماذا لم يتبرأ منه سَعِيدٌ وهو لم يبال بِعَبْدِ الْمُلِكِ في سطوته وجبروته؟ وما الذي دعاه هو وشيخه إلى السكوت عنه وهم لم يكونوا يعرفون خوفًا في نقد الرجال؟

ولم سكت عنه علماء الجرح والتعديل في العصر العباسي رغم صلته بالخلفاء الأمويين وهو أكبر دليل على أن الرجل كان فوق الشبهات وأرفع من أن تعلق به ألسنة السوء؟

أما ما زعمه هذا المستشرق من أن عَبْدَ الْمُلِكِ بنى قبة الصخرة ليحول بين أهل الشام والعراق إلى الحج في الكعبة، فجعل الزُّهْرِيُّ يضع له حديث: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ......» وحديث «الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى.....»[1].

(١) فنقول: إن المؤرخين الثقات لم يختلفوا في أن الذي بني قبة الصخرة هو الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمُلِكِ ولم يذكروا ولو رواية واحدة تنسب بناءها إلى عَبْدِ الْمُلِكِ كما زعم ذلك

(١) هذه الشبهة من كتاب: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ١٨٠/ ١٨١ بتصرف.

المستشرق، ولم يذكروا أيضًا أن سبب بنائها أن تكون بمثابة الكعبـة، وهـو حـادث من أكبر الحوادث التي لا يعقل أن يمر عليها المؤرخون مرور الكـرام، وهـم وقـد جرت عادتهم أن يدونوا ما هو أقل من ذلك خطرًا.

ولكن قد جاء عن ابْنِ خِلِّكَانَ أن عَبْدَ الْمَلِكِ بناها، وكان الناس يقفون عندها يوم عرفة».

ولكن هذا فيه ضعف ومخالفة لما ذكره أئمة التاريخ، وليس فيه ما يدل على أنه بناهـا ليفعل الناس ذلك، بل إن وقوف الناس عندها يوم عرفة كانت عادة شائعة في كثير من أمصار الإسلام نص الفقهاء على كراهيتها، وقد كان الناس يقفون في كل مصر إسلامي إلى ظاهر البلد يوم عرفة مثل الحجاج.

(٢) إن هذه الحادثة باطلة؛ لأن بناء شيء ليحج الناس إليـه كفـر صريـح، كيـف يقـدم عَبْدُ الْمَلِكِ عليه وهو الذي كان يلقب بحمامة المسجد؛ لكثرة عبادته وخصـومه قـد طعنوا عليه بأشياء كثيرة لم نجد من ضمنها الكفر، أو بناء القبة، ولو كان هـذا ثابتًـا لجعلوها في أول ما يشهرونه به.

(٣) إن الزُّهْرِيَّ ولد سنة إحدى وخمسين على الراجح ومقتل ابْنِ الزُّبَيْرِ كان سنة ثـلاث وسبعين فيكون عُمْر الزُّهْرِيِّ اثنين وعشرين عامًا فلا يعقـل أن يكـون الزُّهْـرِيُّ في تلك السن ذائع الصيت عند الأمة الإسـلامية بحيـث تتلقـى منـه بـالقبول حـديثًا موضوعًا يدعوها فيه للحج إلى القبة بدلًا من الكعبة.

(٤) إن نصوص التاريخ قاطعة بأن الزُّهْرِيَّ عندما وفد أول مرة عـلى عَبْـدِ الْمَلِـكِ كـان عُمْر عَبْدِ الْمَلِكِ في حدود ثمانين سنة، وكان بعد مقتل ابْنِ الزُّبَيْرِ بعدة سنوات.

فكيف يصح الزعم أن الزُّهْرِيَّ أجاب رغبة صديقه عَبْدِ المُلِكِ فوضع له أحاديث ليحج الناس إلى القبة بدلًا من الكعبة في عهد ابْنِ الزُّبَيْرِ.

(٥) إن حديث: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ......» روته كتب السنة كلها وهو مروي من طرق مختلفة غير الزُّهْرِيِّ، منها: ما رواه مُسْلِمٌ من طريق جَرِيرٍ عن ابْنِ عُمَيْرٍ عن قَزَعَةَ عن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ. ومنها: طريق عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ، فَالزُّهْرِيُّ لم ينفرد برواية الحديث كما زعم جولد تسيهر كما أنه حديث مستفيض متلقى بالقبول، أجمع أهل العلم على صحته وتصديقه، واتفق علماء المسلمين على استحباب السفر إلى بيت المقدس للعبادة المشروعة، وكان ابْنُ عُمَرَ يأتي إليه فيصلي.

(٦) إن هذا الحديث رواه الزُّهْرِيُّ عن شيخه سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، ولم يكن سَعِيدٌ ليسكت، لو أن الزُّهْرِيَّ وضع هذا الحديث على لسانه، وهو الذي أوذي من قِبَلِهم، وقد توفي سَعِيدٌ بعد مقتل الزُّبَيْرِ بعشرين سنة، فكيف سكت كل هذه المدة، وهو الذي لا يبالي في الله لومة لائم؟؟.

(٧) لِمَ لَمْ يصرح الزُّهْرِيُّ في هذا الحديث بفضيلة قبة الصخرة وقد أراد عَبْدُ المُلِكِ أن يحج الناس إليها؟ فإن كل ما في الحديث هو فضل الصلاة في بيت المقدس، وفضل زيارته وهذا شيء أثبته القرآن جملة.

(٨) إنه لم يصح في فضل بيت المقدس إلا ثلاثة أحاديث، وهي: حديث: «لَا تُشَدُّ

الرِّحَالُ....» وحديث: «سُئِلَ عَنْ أَوَّلِ بَيْتٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ......»[1] وحديث: «إِنَّ الصَّلَاةَ فِيهِ تَعْدِلُ خمسمائة صَلَاةٍ.....»[2] وقالوا: كل حديث في الصخرة فهو كذب.

أما قصة إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْوَلِيدِ الْأُمَوِيِّ الذي زعم المستشرق أنه جاء إلى الزُّهْرِيِّ بصحيفة وطلب منه أن يأذن له بنشرها فأجازها الزُّهْرِيُّ...... إلخ، نقول:

أولًا: إن إِبْرَاهِيمَ هذا لم ترو له كتب السنة عندنا شيئًا ولم تذكره كتب الجرح والتعديل لا في الثقات ولا في الضعفاء المتروكين فأين هذه الأحاديث التي نشرها على الناس بإذن من الزُّهْرِيِّ، وأين موضعها من كتب السنة؟ ومن رواها عنه؟ وكيف اختفت هذه الصحيفة، فلم يبق لها مكان في كتب التاريخ.

ثانيًا: إن ابْنَ عَسَاكِرَ صرح بسماع إِبْرَاهِيمَ من الزُّهْرِيِّ، فيكون إِبْرَاهِيمُ قد عرض على شيخه صحيفة سمعها منه، وهو يسمى في اصطلاح المحدثين (عرض المناولة) وقد قال الْحَاكِمُ: إن هذا سماع عند كثير من المتقدمين، وحكوه عن مَالِكٍ والزُّهْرِيِّ وَمُجَاهِدٍ وَسُفْيَانَ...... إلخ.

وقال أَيُّوبُ: كنا نعرض العلم على الزُّهْرِيِّ. وقال عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: أتيت الزُّهْرِيَّ بكتاب فتأمله ثم قال: أجيزك به.

ومثله أخبر به كثير من تلاميذ الزُّهْرِيِّ، كانوا يعرضون عليه أحاديثه التي سمعوها

(١) أخرجه البخاري ح (٣٣٦٦)، ومسلم ح(٥٢٠).

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان: ٣/ ٤٨٥، وكشف الخفاء (٢/ ٥٦٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب في (٧٥٧).

منه فيتأملها ويجيزهم بها، وما صنع إِبْرَاهِيمَ- هذا إن صحت الرواية- هو من هذا القبيل حتمًا.

ثالثًا: إن قول الزُّهْرِيِّ: من يستطيع أن يجيزك بها، أصله كما قال ابْنُ عَسَاكِرَ: ومن يجيزك بها غيري؟ وليس في هذا شيء فهو تلميذه وقد سمع منه أحاديث لا يستطيع أن يجيزه فيها غيره.

أما قوله: إن الزُّهْرِيَّ قال: «إن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة الأحاديث».فنقول: إن النص الذي نقله هذا المستشرق فيه تحريف متعمد يقلب المعنى رأسًا على عقب، وأصله كما في ابْنِ عَسَاكِرَ وابْنِ سَعْدٍ: «أن الزُّهْرِيَّ كان يمتنع عن كتابة الأحاديث للناس- ويظهر أنه كان يفعل ذلك ليعتمدوا على ذاكرتهم ولا يتكلوا على الكتب- فلما طلب منه هِشَامٌ وأصر عليه أن يملي على ولده ليمتحن حفظه، وأملى عليه أربعمائة حديث، خرج من عند هِشَامٍ، وقال بأعلى صوته: «يأيها الناس إنا كنا منعناكم أمرًا قد بذلناه الآن لهؤلاء، وإن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة «الأحاديث» فتعالوا حتى أحدثكم بها فحدثهم بالأربعمائة حديث».

هذا هو النص التاريخي لقول الزُّهْرِيِّ وقد رواه الخُطِيبُ بلفظ آخر هو: كنا نكره كتاب العلم- أي: كتابته- حتى أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء، فرأينا أن لا نمنعه أحدًا من المسلمين.[1]

فهذه هي أمانة المستشرق في النقل حذف ما يدل على أمانة الزُّهْرِيِّ وإخلاصه في

(١) تقييد العلم ص١٠٧.

نشر العلم إلى الوضع في الحديث.

وأما ذهابه للقصر وتحركه في حاشية السلطان، فهذا لا يطعن في دينـه وأمانتـه، فقـد تردد الصحابة على مُعَاوِيَةَ، وتردد التابعون على الأمويين، وَأَبُـو حَنِيفَـةَ عـلى الْمَنْصُـورِ، وكان أَبُو يُوسُفَ من أشد الناس ملازمة لِهَارُونَ الرَّشِيدِ، ومع ذلك لم يطعن فيهم أحـد ولم ينزلهم عن مرتبة العدالة؛ لأنهم خالطوا السلاطين.

وما زعمه هذا المستشرق ليزيد في التنفير من الزُّهْرِيِّ والتدليل على قلة دينه، أنه كان يحج مع الْحَجَّاجِ، فهذا زعم باطل والنص الحقيقي كما ورد في تهـذيب التهـذيب لِابْـنِ حَجَرٍ: «أخرج عَبْدُ الرَّازِقِ في مصنفه عن الزُّهْرِيِّ قال: كتب عَبْدُ الْمَلِكِ إلى الْحَجَّـاجِ أن اقتد بِابْنِ عُمَرَ في المناسك، فأرسل إليه الْحَجَّاجُ يـوم عرفـة، إذا أردت أن تـروح فآذِنَّـا، فراح هو وَسَالِمٌ وأنا معهما، قال ابْنُ شِـهَابٍ، وكنـت صـائمًا فلقيـت مـن الحـر شـدة» فَالزُّهْرِيُّ إذن كان مع ابْنِ عُمَرَ وابنه في الحج لا في معية الْحَجَّاجِ كما زعم.

كما زعم أيضًا أن مما يطعن على الزُّهْرِيِّ أن هِشَامًا جعله مربيًا لولي عهده، وهذا فيـه خطأ تاريخي.

فولي عهد هِشَامٍ هو ابن أخيه الْوَلِيدُ بْنُ يَزِيدَ، وكان ماجنًا مستهترًا بينه وبين الزُّهْرِيِّ من العدواة والجفاء ما بين الأخيار والأشرار.

وإنما كان الزُّهْرِيُّ مربيًا لأولاد هِشَامٍ حين حج معه سـنة سـت ومائـة ومـا الريـب الذي يلحق بِالزُّهْرِيِّ إذا ربى أولاد هِشَامٍ، أليس خيرًا من أن يربيهم أعداء الله والخلفاء

الماجنون؟ والتاريخ يذكر أن أولاد هِشَامٍ كانت لهم غزوات موفقة في بلاد الروم، ولهم أياد بيضاء في نشر الإسلام، ومن الإنصاف أن نرجع شيئًا من الفضل في ذلك إلى شيخهم الزُّهْرِيِّ.

ثم أخيرًا يعيب على الزُّهْرِيِّ أنه تولى القضاء لِيَزِيدَ الثَّانِي، وأنه لو كان تقيًا لهرب منه، كما هرب الصالحون، مثل: الشَّعْبِيِّ، فنقول: إننا ما نعلم أحدًا عد تولية القضاء موجبًا للجرح والاتهام في العدالة، وقد ولى رسول الله ﷺ القضاء عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، وَمَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ، وغيرهم، وتولى كثير من التابعين القضاء لبني أمية وبني العباس، وذلك مثل: شُرَيْحٍ وَأَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ وغيرهما كثير، ومنهم: من تولى القضاء لِلْحَجَّاجِ نفسه.

أما أن الشَّعْبِيَّ كان يهرب من القضاء وأنه حارب الْحَجَّاجَ مع ابْنِ الْأَشْعَثِ فهذه مغالطة منكرة، فالواقع أن الشَّعْبِيَّ بعد أن حارب الْحَجَّاجَ تولى القضاء في عهد الْحَجَّاجِ لِيَزِيدَ بعد خمود فتنة ابْنِ الْأَشْعَثِ، فلماذا تجاهل آخر الأمر الذي كان عليه الشَّعْبِيُّ؟

أما احتجاجه بحديث: «مَنْ وُلِّيَ الْقَضَاءَ أَوْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ» (١) فهذا نقل لا يتفق مع الواقع، فقد نص العلماء على أن القضاء تعتريه الأحكام الخمسة وأن تولي القضاء للظلمة جائز بلا نزاع».

(١) رواه الإمام أحمد (٢/ ٢٣٠)، والترمذي ح(١٣٢٥) وقال حديث حسن غريب، وأبو داود ح(٣٥٧٠)، وابن ماجه ح(٢٣٠٨)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف أبي داود بنفس الرقم.

قال المِيْرْغِيَانِيُّ في الهِدَايَةُ:

«ويجوز التقلد من السلطان الجائر، كما يجوز من العادل؛ لأن الصحابة ﷺ تقلدوا من مُعَاوِيَةَ ﷺ، والحق كان بيد علي، والتابعون تقلدوا من الحُجَّاجِ وكان جائرًا، إلا إذا كان لا يُمَكِّنه من القضاء بحق»[1] ولهذا يتبين لنا أن القضاء ليس كما صوره ذلك المستشرق مسقطًا للعدالة، بل هو شرف عظيم، وفيه النيابة عن الله ورسوله في الحكم بين الناس وكفاه. شرفًا وفضلًا[2].

وبعد هذا البحث في الدفاع عن الإمام الزُّهْرِيِّ ﷺ ورد الشبهات التي حاول ذلك المستشرق أن يلصقها به والتي إن صحت فقد ذهبت الثقة في كتب السنة كلها لما ذكرناه من عظيم مقام الزُّهْرِيِّ في تدوين علم السنة، حيث كان كما قال ابْنُ تَيْمِيَّةَ عنه: «خادم الإسلام سبعين سنة».

(١) فتح القدير ٦/ ٣٦٤.

(٢) رد هذه الشبهة من كتاب السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للشيخ مصطفى السباعي بتصرف واختصار ص ١٩٣: ٢١٠.

خلاصة الوحدة

نخلص من دراسة هذه الوحدة إلى ما يلي:

١- يرى جولد تسيهر أن خلفاء بني أمية وضعوا أحاديث ضد عَلِيٍّ كما أنه لا توجد مسألة خلافية سياسية أو اعتقادية إلا ولها اعتماد على جملة من الأحاديث.

الرد عليه:

- أنه يحرف النصوص الصحيحة ويصورها كما يحلو له.
- أن المسائل الخلافية الفقهية لكل منها أسباب معقولة ومحامل صحيحة أفاض العلماء في ذكرها.

٢- اتهم جولد تسيهر الأمويين باستغلال الإمام الزُّهْرِيِّ لوضع أحاديث وأن عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ منع الناس من الحج أيام فتنة ابْنِ الزُّبَيْرِ، وبنى قبة الصخرة ليحج الناس إليها، ووضع أحاديث في فضل المسجد الأقصى؛ ليحقق أهدافه.

الرد عليه:

- أن الإمام الزُّهْرِيَّ كان من فصحاء أهل زمانه، وقد أثنى العلماء عليه، وله آثار في علم السنة، منها: تدوينه لها وحفظه لأشياء من السنة لولاه لضاعت واندثرت، وقد أثنى عليه علماء الجرح والتعديل، مثل: أَحْمَدَ وَابْنِ سَعْدٍ وَالذَّهَبِيِّ وغيرهم.
- أن الزُّهْرِيَّ كانت صلته بالأمويين صلة العالم الناصح، وقد وردت في ذلك آثار صحيحة تبين نصحه للخلفاء.

- أن الذي بنى قبة الصخرة هو الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وأن حادثة دعوة الناس إليها باطلة.
- أن الزُّهْرِيَّ عندما وفد أول مرة على عَبْدِ الْمَلِكِ كان عُمْر عَبْدِ الْمَلِـكِ في حـدود ثمانين سنة وكان ذلك بعد مقتل ابْنِ الزُّبَيْرِ.

أسئلة التقويم الذاتي

أولاً: أسئلة المقال:

س١: يرى المستشرق أن مُعَاوِيَةَ قال لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: «لا تهمل في أن تسب عَلِيًّا وأن تطلب الرحمة لِعُثْمَانَ وأن تسب أصحاب عَلِيٍّ وتضطهد من حديثهم». صحح هذه المقولة وَرُدَّ عليها تفصيلًا.

س٢: «لا توجد مسألة خلافية سياسية أو اعتقادية إلا ولها اعتماد على جملة من الأحاديث الصحيحة». فند هذه الشبهة ورد عليها مع الشرح.

س٣: اتهم المستشرق الأمويين باستغلال الإمام الزُّهْرِيِّ في وضع الأحاديث. اشرح هذا الكلام.

س٤: وضح منزلة الإمام الزُّهْرِيِّ في الإسلام وفضله على السنة.

س٥: اذكر آراء علماء الجرح والتعديل في الإمام الزُّهْرِيِّ.

س٦: اعتبر المستشرق تولي الإمام الزُّهْرِيِّ للقضاء تجريحًا له. رد على هذه المقولة بالأدلة.

س٧: يرى المستشرق أن عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بنى قبة الصخرة في المسجد الأقصى ليحج الناس إليها بدلًا من الكعبة. فند هذه الشبهة ورد عليها.

س٨: وضح بعض مواقف الإمام الزُّهْرِيِّ من الخلفاء والتي كان فيها ناصحًا لهم ذابًّا عن سنة رسول الله ﷺ أكاذيب الوَضَّاعين.

س٩: حديث «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ...» من الأحاديث التي شكك

المستشرق في صحتها، وضح هذه الشبهة وقم بالرد عليها تفصيلًا.

س١٠: اتهم المستشرقُ الإمام الزُّهْرِيَّ بالوضع في الحديث ونسب إليه مقولة: «إن هؤلاء الأمراء أكرهونا على كتابة الأحاديث» فما معنى هذه المقولة وما حقيقتها ؟ وكيف ترد على هذا المستشرق؟

ثانياً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة «✓» أمام العبارة الصحيحة، وعلامة «✗» أمام العبارة الخاطئة:

١- النص القائل: «لا تهمل في أن تسب عَلِيًّا وأن تطلب الرحمة لِعُثْمَانَ» نص كاذب محرف من المستشرقين. ( )

٢- الصحابة كانوا في ملازمة النبي ﷺ سواء. ( )

٣- كان الزُّهْرِيُّ أحد ثلاثة من فصحاء أهل زمانهم. ( )

ثالثاً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١- من قائل هذه العبارة عن الزُّهْرِيِّ: «خادم الإسلام سبعين سنة»: (عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ – عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ – ابْنُ تَيْمِيَّةَ).

٢- حديث: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ...» رواه الزُّهْرِيُّ عن: (سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ – الشَّعْبِيِّ – عُبَيْدِ الله).

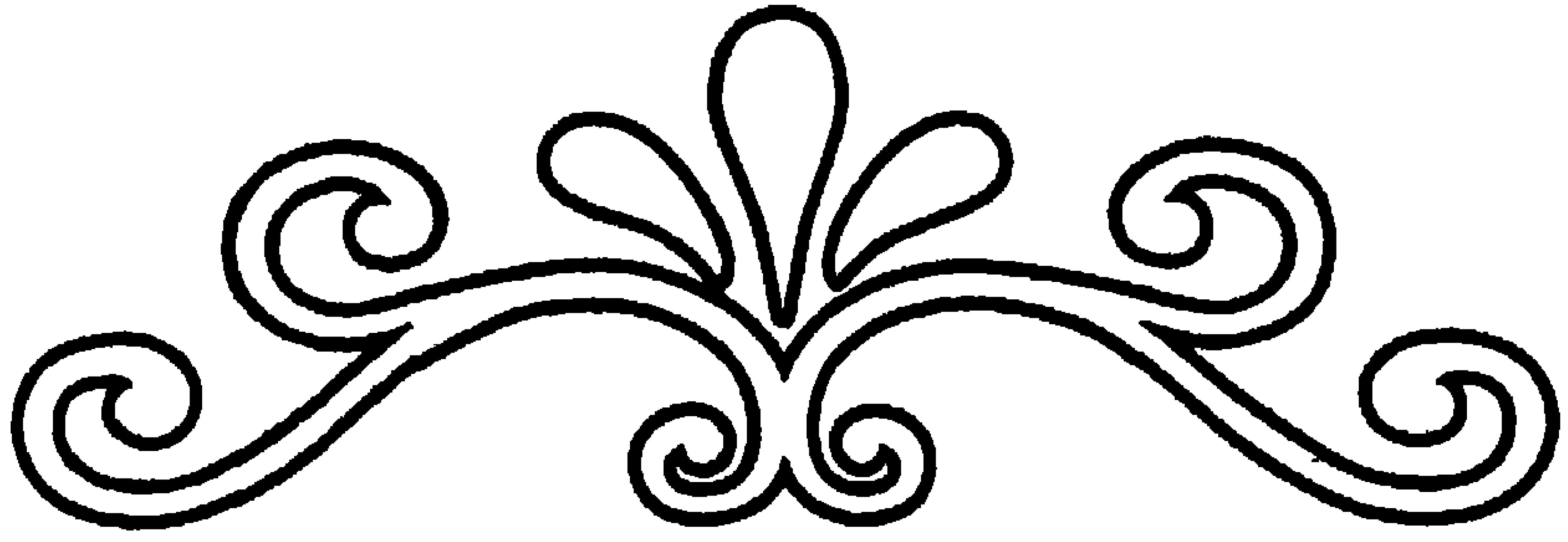
٣- من قائل هذه العبارة؟ (ما رأيت عالمًا قط أجمع من الزُّهْرِيِّ يحدث في الترغيب، فنقول: لا يحسن إلا هذا، وإن حدث عن القرآن والسنة كان حديثه جامعًا): (اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ – الْإِمَامُ مَالِكٌ – عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ).

النشاط التعليمي للوحدة الرابعة

عزيزي الدارس:

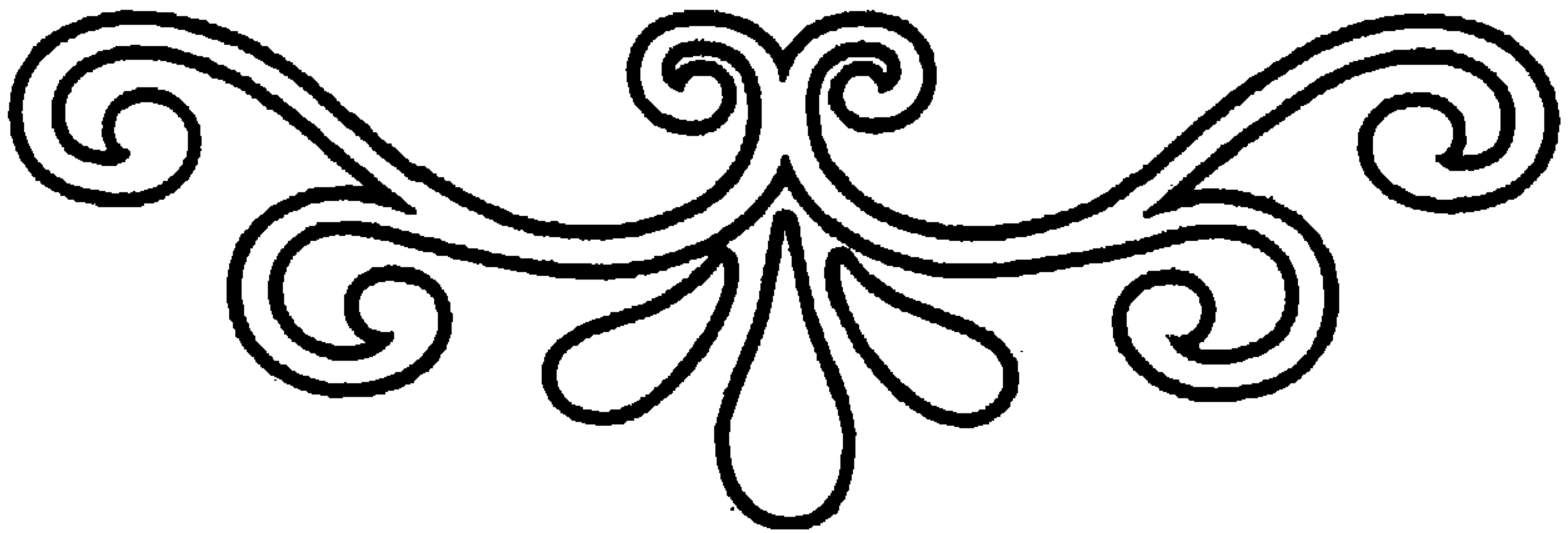
حتى تكتسب المزيد من المعلومات حول الموضوعات الواردة في هذه الوحدة، ومن خلال بحثك في المراجع الحديثية، نقترح عليك أن تقوم بكتابة بحث حول:

- اتهام المستشرقون الإمام الزُّهْرِيّ مدون السنة باتهامات باطلة.
- الإمام الزُّهْرِيّ وفضله في حفظ السنة، وآراء العلماء فيه، وردًّ على الشبهات الواردة في حقه تفصيلاً.



الوحدة الخامسة

تابع الشبهات المثارة حول السنة عند المستشرقين والرد عليها



محتويات الوحدة الخامسة

- الشبهة السابعة والرد عليها.
- الشبهة الثامنة والرد عليها.
- الشبهة التاسعة والرد عليها.
- الشبهة العاشرة والرد عليها.

أهمية دراسة الوحدة:



اتهم المستشرقون علماء الحديث بالوضع والتدليس وإخفاء أحاديث في مناقب الأمويين في عصر العباسيين، كما اتهم الأمويين باستحداث أمور لم يفعلها النبي ﷺ.

وأن الصحابة كانوا يزيدون في الحديث لأغراض في أنفسهم، وفي هذه الوحدة سنوضح تلك الشبهات، ونقوم بالرد عليها؛ فاحرص- عزيزي الدارس- على مذاكرتها بوعي وفهمها بإتقان، والله- تعالى- يوفقك.



الأهداف التعليمية:

يُرجى منك عزيزي الدارس بعد دراستك لهذه الوحدة أن تكون قادرًا على أن:

١- تُبيّن أسباب زيادة معاوية في درجات المنبر وخطبتـه جالسًـا، وغير ذلك مما استحدث في عصره.

٢- تُوضّح معنى التدليس وتذكر أسبابه.

٣- تُقرّر صحة الأحاديث التي شكك المستشرقون في صحتها.

٤- تُفسّر أسباب النزاع بين عرب الشمال والجنوب.

الشبهة السابعة:

يستكمل ذلك المستشرق شبهاته فيقول: «ولم يقتصر الأمر على وضع أحاديث سياسية أو لصالح البيت الأموي، بل تعدى ذلك إلى الناحية الدينية في أمور العبادات التي لا تتفق مع ما يراه أهل المدينة، مثل ما هو معروف من أن خطبة الجمعة كانت خطبتين وكان يخطب الخلفاء وقوفًا، وأن خطبة العيد كانت تتبع الصلاة، فغيَّر الأمويون من ذلك، فكان يخطب الخليفة جالسًا وجعلوا خطبة العيد قبل الصلاة واستدلوا لذلك بما رواه رَجَاءُ بْنُ حَيْوَةَ من أن الرسول ﷺ والخلفاء كانوا يخطبون جلوسًا، في حين قال جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ: «مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ رسول الله ﷺ خَطَبَ جَالِسًا فَقَدْ كَذَبَ»[1] ومثل ذلك ما حصل من زيادة مُعَاوِيَةَ في درجات المنبر، وما كان من جعله المقصورة التي أزالها العباسيون بعد ذلك، كما لم يقتصر الأمر على نشر أحاديث ذات ميول، بل تعداه إلى اضطهاد أحاديث لا تمثل وجهات النظر، والعمل على إخفائها وتوهيتها، فمما لا شك فيه أنه كانت هناك أحاديث في مصلحة الأمويين اختفت عند مجيء العباسيين».

رد هذه الشبهة:

إن هذا المستشرق يتكلم بعقلية غريبة؛ وذلك لأن الناس منذ قديم الزمان حتى اليوم يرون من بعض الملوك إجراءات تتعلق بالمحافظة على حياتهم أحيانًا أو يقومون بإصلاحات في البلاد وأماكن العبادة وقد يكون لهم مؤيدون ومخالفون، ومع ذلك لا يخطر ببال أحد أن مثل هذه الإجراءات تدل على تلاعب في الدين.

---

(١) أخرجه مسلم ح(٨٦٢).

فالجلوس في الخطبة كان أول الأمر اضطرارًا في عهد مُعَاوِيَةَ حين كثر شحمه ولحمه وعَظُم بطنه فلم يعد يستطيع الوقوف كثيرًا قال الشَّعْبِيُّ: «أول من خطب الناس قاعدًا مُعَاوِيَةُ وذلك حين كثر شحمه وعظم بطنه»[1].

ومع ذلك فقد لقي من إنكار العلماء يومئذ ما يعطيك الدليل القاطع على أن علماءنا لم يكونوا يجاملون في حق، أو يتساهلون في إنكار منكر يعتقدونه.

فقد أخرج الْبَيْهَقِيُّ عن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ أنه دخل المسجد يوم الجمعة وعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَكَمِ يخطب قاعدًا، فقال: انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعدًا، والله تعالى يقول لرسوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾[2].

ومع ذلك لم يحتج ابْنُ الْحَكَمِ بحديث، ولم يَدَّعِ في ذلك سنة، أما ادعاء جولد تسيهر من أن رَجَاءَ بْنَ حَيْوَةَ روى لهم أن رسول الله ﷺ والخلفاء كانوا يخطبون جلوسًا، فهذا كذب على رَجَاءٍ، وهو إمام ثقة من أئمة المسلمين، ولم يذكر هذا الخبيث مرجعًا لما يقول أو نصًّا له في أي كتاب معتمد.

وكان رَجَاءٌ ثقة حافظًا، قال الذَّهَبِيُّ[3]: «قال ابْنُ سَعْدٍ كان رَجَاءٌ فاضلًا ثقة كثير العلم».

وأما قول جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: «مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ...... إلخ» فهذا ليس فيه رد على حديث وضع بالفعل، بل يحتمل أن يكون ردًا لما قد يطرأ في أذهانهم من جواز

---

(١) تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٤٣ نقلا عن ابن قتيبة.

(٢) الجمعة: ١١.

(٣) تذكرة الحفاظ: ١/ ١١١.

ذلك، فقطع لهم بأنه مخالف لسنة رسول الله ﷺ قطعًا.

وأما تقديم الخطبة على الصلاة في العيد فقد اعتذر مَرْوَانُ عن ذلك بأنه فعله مضطرًّا؛ لأن الناس لم يعودوا يستمعون إلى خطبهم بعد انتهاء الصلاة، ولم يرد عنه أنه احتج لذلك بحديث أو دفع أحد أتباعه إلى وضع حديث يؤيد ذلك.

ومع ذلك فقد أنكر عليه الصحابة والتابعون، فقد أخرج الْبُخَارِيُّ في صحيحه عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أنه أنكر على مَرْوَانَ والي المدينة من قبل مُعَاوِيَةَ تقديم الخطبة على صلاة العيد وجذبه من ثوبه، فجذبه مَرْوَانُ فارتفع فخطب، فقال أَبُو سَعِيدٍ: فقلت له: غيرتم والله، فقال: يا أَبَا سَعِيدٍ قد ذهب ما تعلم، فقلت: ما أعلم والله خير مما لا أعلم، فقال مَرْوَانُ: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة.

أما زيادة مُعَاوِيَةَ في المنبر فإن المنبر قد غير على عهد رسول الله ﷺ في حياته، فبعد أن كان رسول الله ﷺ يقف بجانب جذع النخل اتخذ منبرًا من ثلاث درجات حيث تزايد الناس في المسجد، واحتاج الأمر إلى مكان عال ليسمع البعيد والقريب، فما الذي يمنع من زيادة الدرجات على هذا إذا اتسع المسجد أكثر من ذلك، لا شيء يمنع من هذا شرعًا، وهذا ما فعله مُعَاوِيَةُ حين زاد في درجات المنبر، أما اتخاذ المقصورة فقد كان حيطة لنفسه من الاغتيال بعد أن تآمر الخوارج عليه وعلى عَلِيٍّ وعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وقُتل عَلِيٌّ ونجا هو وعَمْرٌو، فرأى من الحيطة أن لا يصلي مختلطًا بالناس بل في مقصورة

تمنع عنه الأذى وقد ذكر ابْنُ خُلْدَونَ ذلك[1].

فأين استدلال مُعَاوِيَةَ على الخطبة جالسًا واتخاذه للمقصورة وزيادته في درجات المنبر بأية أحاديث، نعم هذه الأحداث وقعت من أصحابها اجتهادًا، ولكن لظروف خاصة اقتضتها.

أما زعم المستشرق من أنه كانت هناك أحاديث في مصلحة الأمويين قد اختفت عند مجيء العباسيين، فهذا الذي لا يشك فيه هذا المستشرق، هو عندنا كل الشك، فلم يذكر أين هي هذه الأحاديث، وكيف اختفت، وكيف عمل العباسيون على إخفائها.

نعم لئن كان اختفى بعض الحديث في عصر دون عصر فذلك اختفاء الكذب حين يفتضح، أما أن تختفي من الوجود هي وأصحابها ورواتها ومدونها، فهذا ما لم نعلم له مثيلًا ونتحداهم أن يأتونا بمثال واحد عليه[2].

(١) مقدمة ابن خلدون ص٢٩٩.

(٢) السنة ومكانتها في التشريع بتصرف واختصار ص٢١٢ دفاع عن السنة لمحمد أبي شهبة بتصرف ص٣٠١.

الشبهة الثامنة:

ثم استدل المستشرق لتأييد قوله بما روي عن بعض العلماء فمن ذلك: «قول المحدث أَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ: ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث، ويقول مثل ذلك يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، ويقول وَكِيعٌ عن زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَكَّائِيِّ: إنه مع شرفه في الحديث كان كذوبًا: ويقول يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: إن أهل الحديث بالكوفة في عصره ما عدا واحدًا كانوا مدلسين حتى السُّفْيَانَانِ ذكرا بين المدلسين».

رد هذه الشبهة:

إن ما استند إليه هذا المستشرق مما ذكره أهل الجرح والتعديل في بعض الضعفاء والكذابين والمغفلين أمر يشهد لنا ويرجع بالنقض على كلامه، وهو يدل على يقظة العلماء المعدلين والمجرحين، وجهادهم في نفي الدخيل ورد الموضوع.

ويدل على بعد غورهم في النقد، حتى إنهم ليعرفون دخيلة الشخص وطويته مهما حاول إخفاء ما في باطنه.

ومن شروطهم أن يكون الراوي عدل الظاهر والباطن، وهؤلاء الذين ورد فيهم قول أَبِي عَاصِمٍ وقول يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ هم فئة متزهدة متصوفة لا تميز بين الحلال والحرام فأجازوا الوضع في الترغيب والترهيب.

أو هم فئة غلب عليهم الزهد عن الحفظ والسماع من الشيوخ، فهم يروون كل ما يسمعون، فيقعون في الكذب وهم لا يشعرون، وهؤلاء ما كان يؤخذ عنهم الحديث.

وقد ساق العلماء هذا الكلام، ومنه ما ذكره الإمام مُسْلِمٌ في مقدمة صحيحه من وجوب الاحتياط في قبول الأخبار وعدم الأخذ ممن كثر غلطه وساءت عقيدته، وهناك تفسير آخر للصالحين.

قال الشَّعْرَانِيُّ في الْعُهُودُ الْكُبْرَى وسمعت شيخ الإسلام زَكَرِيًّا يقول: «إنما قال بعض المحدثين: «أكذب الناس الصالحون» لغلبة سلامة بواطنهم فيظنون بالناس الخير وأنهم لا يكذبون على رسول الله ﷺ، فمرادهم بالصالحين المتعبدون، الذين لا علاقة لهم بعلم الحديث، وعلم البلاغة...»[1]

وما نقله جولد تسيهر من قول وَكِيعٍ عن زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَكَّائِيِّ فهذا إحدى تحريفات الخبيث، فأصل العبارة في التاريخ الكبير لِلْبُخَارِيِّ: «وقال ابْنُ عُقْبَةَ السَّدُوسِيُّ عن وَكِيعٍ هو- أي: زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ- أشرف من أن يكذب»[2] فهو ينفي عنه الكذب لا يثبته له.

وأما التدليس ليس هو كما يتبادر من لفظه اللغوي أنه الغش والتزوير الذي يعتبر صاحبه كذابًا مزورًا، بل هو اصطلاح خاص بالمحدثين.

يقول الشيخ ابْنُ الصَّلَاحِ: «التدليس قسمان: أحدهما: تدليس الإسناد وهو: أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه موهمًا أنه سمع منه.

(١) قواعد التحديث للقاسمي ١٤٧.

(٢) التاريخ الكبير للبخاري القسم الأول ج٢/ ص٣٢٩.

والثاني: تدليس الشيوخ وهو: أن يروي عن شيخ حديثًا سمعه منه فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف، أما الأول: فمكروه جدًّا ذمه أكثر العلماء».

ثم قال: «والصحيح التفصيل، وهو أن ما رواه المدلس بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع والاتصال حكمه حكم المرسل، وما رواه المدلس بلفظ مبين للاتصال، نحو: سمعت، وحدثنا، فهو مقبول محتج به وفي الصحيحين وغيرهما.

وذلك لأن التدليس ليس كذبًا، وإنما هو ضرب من الإيهام بلفظ محتمل» ثم قال: «وأما القسم الثاني فأمره أخف».

ومن هذا يتبين أن السُّفْيَانَيْنِ وغيرهما ممن لم يكن تدليسهم جارحًا وأن روايتهم في كتب الصحاح مقبولة ثابتة.

ولا معنى للتهويش باصطلاح خاص في دعوى خطيرة كالوضع في الأحاديث. وما ذكره إنما هو عن علماء الكوفة فكيف ينطبق على علماء سائر البلاد الإسلامية.

أما السُّفْيَانَانِ فعلماء الحديث اعتذروا لهما بأعذار مقبولة فَابْنُ عُيَيْنَةَ كان يدلس على الثقات فيقبل تدليسه؛ لأنه إذا وقف أحال على ابْنِ جُرَيْجٍ وَمَعْمَرٍ ونظرائهما، وهذا ما رجحه ابْنُ حِبَّانَ، وقال: هو شيء ليس في الدنيا إلا لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ[1]، وأما سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، فقالوا: كان تدليسه من قبيل إبدال الاسم بالكنى أو العكس وهذا تزيين وليس بتدليس.

ومن هذا يتبين رد هذه الشبهة أيضًا.

---

(١) شرح ألفية العراقي ١/ ٨٤ وتمامه فإنه كان لا يدلس إلا عن ثقة.

الشبهة التاسعة:

قال المستشرق:

«وقد شعر المسلمون في القرن الثاني بأن الاعتراف بصحة الأحاديث يجب أن يرجع إلى الشكل فقط، وأنه يوجد بين الأحاديث الجيدة الإسناد كثير من الأحاديث الموضوعة، وساعدهم على هذا ما ورد من الحديث: «سَيَكْثُرُ الْحَدِيثُ عَنِّي فَمَنْ حَدَّثَكُمْ بِحَدِيثٍ فَطَبِّقُوهُ عَلَى كِتَابِ اللهِ فَمَا وَافَقَهُ فَهُوَ مِنِّي قُلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلْهُ»[1]. وحديث ابْنُ مَاجَهْ: «مَا قُلْتَ مِنْ قَوْلٍ حَسَنٍ فَأَنَا قُلْتُهُ»[2].

ويمكن أن نتبين شيئًا من ذلك في الأحاديث الموثوق بها، فمن ذلك ما رواه مُسْلِمٌ: «مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ فَأَخْبَرَ ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَزِيدُ: أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ» فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ يَزْرَعُهَا»[3].

فملاحظة ابْنِ عُمَرَ تشير إلى أن ما يفعله المحدث إنما هو لغرض في نفسه.

رد هذه الشبهة:

هذا الكلام محض افتراء لم نقف عليه في كلام إمام من الأئمة ولا كتاب من الكتب الموثوقة؛ إذ كيف يبذلون الجهد والعمر في معرفة الأحاديث الصحيحة، ثم يوجبون أن

(١) لم أقف عليه في كتب المتون وذكره ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٤٢٨)، وقد ضعفه الشاطبي في الموافقات (٤/ ١٨).

(٢) ابن ماجه ح(٢١)، وذكره الألباني في صحيح وضعيف ابن ماجه بنفس الرقم. هذه الأحاديث ضعيفة في الموافقات ج٤/ ص١٨.

(٣) صحيح مسلم ح(١٥٧١).

يكون فيما صححوه ما هو موضوع مكذوب، فهذا مما لا يصدقه عقل.

وغاية ما قالوه: إن الحكم على الحديث بالصحة أو الحسن أو الضعف إنما هو بحسب الظن الغالب الذي أُمرنا بالحكم به، لا بحسب الواقع ونفس الأمر لجواز أن يصدق الكذوب، ويكذب الصدوق، وهو تجويز عقلي دعاهم إليهم المبالغة في الإنصاف والتواضع، ومن اطلع على قواعد المحدثين وشروطهم يكاد يوقن ويجزم بما حكموا بصحته أو ضعفه.

وما استدل له هذا المستشرق من أحاديث مثل: «سيكثر الحديث......» فهو موضوع لا محالة أدرك وضعه ونبه عليه جهابذة المحدثين، مثل: يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وقال: إنه من وضع الزنادقة، وغيره كثير.

ومثله في الضعف والنكارة حديث: «إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي بِحَدِيثٍ.......» قال السَّخَاوِيُّ: رواه الدَّارَقُطْنِيُّ في الأفراد، وَالْعُقَيْلِيُّ في الضعفاء، والْبَخْتَرِيُّ قال: والحديث منكر جدًا[1].

وسئل عنه الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فقال: إنه جاء من طرق لا تخلو من مقال، وقال الصَّغَانِيُّ عن هذا الحديث ورواياته: هو موضوع[2] وكذلك قال غيره في حديث: «عرض السنة على القرآن»: إنه موضوع، ولا نشك في أن حديث ابْنِ مَاجَهْ الذي ذكره جولد تسيهر والحديث الآخر[3] موضوعان مختلقان، ومتونهما متناقضة متهافتة، ولا

(١) انظر المقاصد الحسنة (٧٥٧)، والموضوعات (٢٥٨).

(٢) كشف الخفاء ومزيل الإلباس فيما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ج١ ص ٨٦.

(٣) إرشاد الفحول إلى علم الأصول للشوكاني ص٢٩.

يمكن أن تصدر من معصوم، فضلًا عن عاقل.

فكيف يمكن للعاقل أن يقول ما لم يقله ما دام حسنًا فقد قال: وكيف يحكم الموافق والمخالف والصديق والعدو.

وأما قوله في حديث مُسْلِمٍ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ....... إلخ».

فهذا حديث صحيح في مُسْلِمٍ، وسنرد عليه- إن شاء الله تعالى- في شبهات العلمانين والمستغربين باستفاضة؛ حيث إنهم تابعوا ذلك المستشرق في آرائه وأكاذيبه.

الشبهة العاشرة:

قال المستشرق:

«وفي سبيل إثبات بعض القواعد الفقهية طرقوا بابًا آخر غير الروايات الشفوية، وذلك بإظهار صحف مكتوبة تبين إرادة الرسول، وقد وجد هذا النوع تصديقًا في هذا العصر، وإذا ما دار الأمر حول نسخة من هذه الصحف، فإنهم لا يسألون عن أصلها المنسوخة عنه، ولا يبحثون عن صحتها، ونستطيع أن نتبين جرأة الواضعين من هذا الخبر؛ ذلك أنه في عصر الأمويين حاول بعض الناس التوفيق بين عرب الشمال وعرب الجنوب وأظهروا حلفًا كان في عصر تُبَّعِ بْنِ مَعْدِ يكَرِبَ بين اليمنية وَرَبِيعَةَ، وقد وجدوا هذا محفوظًا عند بعض أحفاد هذا الأمير الحميري.

فهؤلاء الذين يقبلون مثل هذا لا يكون من الصعب عليهم أن يعترفوا بمثله مما هو أقرب عهدًا، ونعني به مسألة تعريف الصدقة عن صغار البقر وكبارها، فقد وردت في ذلك أحاديث مختلفة، ولكن لم يصح منها شيء ليأخذ منه جامعوا الحديث نصوصًا تحتوي على نظام للدفع مفصل، فرجع الناس إلى وصايا مكتوبة عن الزكاة مما وصى به الرسول رسله إلى البلاد العربية، مثل: وصيته إلى مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وكتابه إلى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ وغيرهما مما روى لنا محتوياتها رواة الحديث.

ولم يكتف الناس بهذه النسخ المنقولة عن أصول، بل أظهروا أيضًا بعض هذه الأصول القديمة، فهناك وثيقة كانت عند آل عُمَرَ أمر عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بنقل نسخة منها، وقد روى أَبُو دَاوُدَ تصحيح الزُّهْرِيِّ لها، وهناك وثيقة أخرى بختم الرسول ذكرها

أَبُو دَاوُدَ أيضًا وقد أظهرها حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وكان أَبُو بَكْرٍ قد وجهها لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عندما ذهب ليجمع الصدقات». وإلى هنا تنتهي شبهات المستشرقين وآرائهم الخبيثة.

رد هذه الشبهة:

(١) إن هذا المستشرق قرأ في كتب الحديث، ولكنه لم يُجِد في القراءة فما أكثر خطأه حين يبحث في السنة هو وأمثاله، وإن سوء الظن وخبث الطوية والحرص على النيل من القرآن والسنة تكون نتيجته كثرة الأغلاط والأخطاء في بحوثهم، منها: ما هو عن عمد وتحريف، ومنها: عن جهل وقصور في العلم والمعرفة.

إن الصحف المنسوخة التي وجدت محتوية على جملة من الأحاديث قد أعارها المحدثون اهتمامهم وبينوا الصحيح من الضعيف.

ونبه العلماء على النسخ الموضوعة، مثل: نسخ أَبِي هَدِيَّةَ، وَدِينَارٍ وَنُسْطُورَا، وَبُسْرٍ، وغيرهما.

ومن النسخ التي اكتسبت عناية المحدثين صحف تحديد أنصبة الزكاة التي وجدت مكتوبة عن رسول الله ﷺ، أو عن خلفائه، فقد قالوا في كتاب أَبِي بَكْرٍ ﷺ الذي وجه به أَنَسٌ إلى الْبَحْرَيْنِ: إنه أصح الكتب، وفيه أنصبة الإبل والغنم، قال ابْنُ حَزْمٍ الْأَنْدَلُسِيُّ فيه:

«هذا الكتاب في غاية الصحة، عمل به الصديق بحضرة العلماء ولم يخالفه أحد». وقد أخرج الحديث الْبُخَارِيُّ وَأَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ، وقالوا: هذا إسناد صحيح رواته كلهم ثقات.

وقد اختلفوا في صحة رواية الزُّهْرِيِّ عن سَالِمٍ عن أبيه فقالوا: حديث حسن. وقد ورد مرسلًا، قال الزُّهْرِيُّ: «هذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ الذي كتب في الصدقة.....» وقد سئل عنه الْبُخَارِيُّ، فقال: «أرجو أن يكون محفوظًا» ونقل عن ابْنِ مَعِينٍ تضعيفه

للحديث. فكيف يقال: إنهم لم يبحثوا عن صحة الصحف ولا عن مصدرها.

(٢) إن أحاديث زكاة البقر التي حاول المستشرق أن يشكك فيها مروية في الكتب المعتمدة فعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قال: «بَعَثَنِي رسول الله ﷺ إِلَى الْيَمَنِ وَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيعًا أَوْ تَبِيعَةً»[(١)].

وأما الروايات الأخرى فأكثر العلماء على تصحيحها، وحكى الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ عن عَبْدِ الْحَقِّ أنه قال: «في زكاة البقر حديث متفق على صحته» يعني في النُّصُب، وقال ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ في حديث مُعَاذٍ: «إسناده صحيح متصل ثابت».

وقال أيضًا: «لا خلاف بين العلماء على أن السنة في زكاة البقر على ما في حديث مُعَاذٍ وأنه النصاب المجمع عليه»[(٢)].

وإن كان هناك بعض الروايات التي في سندها انقطاع، فلا يعني هذا كونها موضوعة.

وهناك غيرها من الروايات التي صحت في أنصبة زكاة البقر، وكان القول بصحتها موضع اتفاق.

وأما حديث أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: «أَنَّ رسول الله ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ كِتَابًا فِي الْفَرَائِضِ.....»[(٣)] الْحَدِيثَ. سئل عنه الإمام أَحْمَدُ فقال: «أرجو أن يكون صحيحًا».

---

(١) أحمد (٥/ ٢٣٠)، والنسائي ح(٢٤٥٢)، والترمذي ح(٦٢٣)، وابن ماجه ح(١٨٠٤)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف الترمذي بنفس الرقم.

(٢) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ٤/ ١٨٢ - ١٩٢ ط.منير الدمشقي.

(٣) النسائي ح(٤٨٥٣)، والحاكم في مستدركه (١/ ٣٩٥)، وضعفه الألباني في صحيح وضعيف النسائي بنفس الرقم، وانظر له أيضا إرواء الغليل (٣/ ٢٧٤).

فإن عدم الجزم بصحة الحديث هو ورع من الإمام أَحْمَدَ، فلا يليق بالباحث أن يأخذ من اختلاف العلماء في صحة حديث، أو عدم صحته أن العصر الأول كان مطبوعًا بطابع الوضع فهذا الحكم جائر.

وهناك فرق بين الحكم على الحديث بعدم الصحة، وبين كونه موضوعًا، فهناك الحسن والضعيف، ولكنه لا يصل إلى حد الوضع.

(٣) إن هذا المستشرق ظن أن الاعتماد في هذه الكتب والنسخ على الكتاب فقط، وهذا غير صحيح، فقد ثبتت هذه الكتب بالروايات الصحيحة المتصلة كما بينت، وكان العمدة على التلقي لا على الكتابة.

(٤) أما قضية النزاع بين عرب الشمال والجنوب وتصديقهم نصًا مكتوبًا من عصر تُبَّعٍ فهذا من أغرب الأمور، فإن الناس يتساهلون في كل شيء ويصدقونه إلا أن يكون متصلًا برسول الله ﷺ منسوبًا إليه، فهنا تتفتح العيون ويقوم البحث والاستقصاء؛ لأن هذا دين، وما كان لأحد أن يقبل دين الله بالوهم والظن والهوى.

والذين قبلوا هذا النص المكتوب لم يكونوا من علماء الحديث، فلا صلة لهذا بالموضوع أصلًا.

فالحق أن هذا المستشرق من أقل الناس حياء في العلم وهو ناشر الأكاذيب ومختلق الروايات ناقل كلامه من كتب ألف ليلة وليلة، أو من كتب الأدب التي تجمع ما هب ودب، فليس هؤلاء هم القدوة الذين يتخذهم أمثال أَحْمَد أَمِين وَأَبُو رَيَّةَ وغيرهما أئمة يهتدون بهديهم في تكذيب الصحابة والتابعين.

قال تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾[1].

إن هذا المستشرق كان زعيمًا للمستشرقين في القرن التاسع عشر والقرن العشرين.

أما في أواخر القرن العشرين فقد ظهر آخرون من إخوانه وأمثاله الذين حذوا حذوه ونهجوا نهجه، أمثال: شاخت وهو مستشرق يهودي اعترف بأن جولد تسيهر قد أخطأ أخطاء بسيطة في أبحاثه عن الإسلام، إلا أن المستشرقين في هذا العصر - يعني عصره - أكثر اطلاعًا على المصادر الإسلامية نظرًا لما طبع وعرف من مؤلفات إسلامية كانت غير معلومة في عصر جولد تسيهر، وهذا على حد زعمه.

ومن الذين نهجوا نهج (جولد تسيهر) البروفسور روبسون ونيبرج الذي أشرف على طبع كتاب الانتصار لِابْنِ الخَيَّاطِ.

ثم ظهر مذهب آخر عند المستشرقين في محاولة الانتصار للإسلام جزئيًا، وتزعمه مستشرق يدعى (فنيك)، وهذا المستشرق لاحظ وأنكر على المستشرقين أنهم اتفقوا على تصحيح قصة الغرانيق[2] وهي من أبطل الأحاديث؛ لأن فيها إخلالًا بعصمة

(١) الأنعام:١٢٥.

(٢) قصة الغرانيق هي قصة مختلقة من أعداء الإسلام والزنادقة، وهي تحكي أن النبي ﷺ قرأ سورة النجم بمكة فلما بلغ قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى ۞ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾ ألقى الشيطان على لسانه: «تلك الغرانيق العلى، وإن شفاعتهن لترتجى» ولم يتنبه النبي ولا المسلمون حتى نبهه جبريل إلى ما كان، وهي قصة باطلة عقلاً ونقلا (السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة ج١ ص٣٧٥ وما بعدها)، وانظر نقد أسانيد هذه القصة التي عند الطبري والسيوطي وغيرهما وإبطال متنها كتاب نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق للألباني.

النبي ﷺ، وطعنًا في نبوته، على حين نجدهم يحكمون بالوضع أو يشككون في أخبار صحيحة، مثل: حديث: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ.......».

كما لاحظ فنيك أيضًا أن الرواة المسلمين لا يعدون متعصبين لجانبهم، فكما يروون الأحاديث الدالة على عصمة الرسول ﷺ، يروون كذلك الأحاديث التي قد يكون فيها خدش للعصمة ولمقام النبي ﷺ، ولو أنهم اقتصروا على القسم الأول لما كان عليهم ضير، ولكنها الأمانة الفائقة في النقل وعدم إخفاء شيء من الروايات(١).

ومن الملاحظات على كلام هذا المستشرق فنيك:

١- أن الحديث الذي ذكره من كلامه وهو: «أَهْدَيْتُ لِلْعُزَّى شَاةً عَفْرَاءَ وَأَنَا عَلَى دِينِ قَوْمِي» وجعل مرجعه «كِتَابُ الْأَصْنَامِ لِلْكَلْبِيِّ ص ١٩».

هو حديث مختلق موضوع بإجماع أهل العلم بالحديث، وقد ذكر هذا الحديث الموضوع الكاتب در منعم في كتابه: حَيَاةُ مُحَمَّدٍ(٢).

ومثل ذلك: ما روي كذبًا وزورًا أن النبي ﷺ قد تمسح بالصفراء، وهو صنم كان في الجاهلية، وقد أخطأ مُحَمَّدُ حُسَيْنِ هَيْكَلٍ خطأً بينًا حينما أورده في كتابه حَيَاةُ مُحَمَّدٍ.

ومثل هذا أيضًا ما روي أنه ﷺ كان يشهد مع المشركين مشاهدهم، فقد جاء بعض المستشرقين ومن تابعهم فنقلوها في كتبهم.

وهناك حديث آخر ذكره هذا المستشرق المنصف فنيك للاستدلال على أن الرواة

---

(١) نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي ص ١٣١ باختصار وتصرف.

(٢) حياة محمد لدر منعم ص ٢٠ ترجمة عادل زعيتر.

المسلمين غير متعصبين بجانب واحد، وهو حديث: «أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ سَمَّى أَوْلَادَهُ: عَبْدَ الْعُزَّى وَعَبْدَ مَنَافٍ، وَالْقَاسِمَ»، فهو حديث موضوع بإجماع أهل العلم بالحديث، مثل: الْبُخَارِيِّ والنَّسَائِيِّ وَأَبِي حَاتِمٍ، وغيرهم[1].

وأقول: إن هذا المستشرق على الرغم من استشهاده بأحاديث موضوعة قد حمل راية أن الحديث النبوي قام على أصول ثابتة وأسس راسخة ترجع إلى عصر النبوة، وليست نتيجة للتطور الديني والسياسي والاجتماعي.

(١) دفاع عن السنة ص ٣١٩ بتصرف.

خلاصة الوحدة

نخلص من دراسة هذه الوحدة إلى ما يلي:

١- اتهم المستشرقون الأمويين باستحداث ما لم يكن في عصر النبي ﷺ، مثل: الزيادة في درجات المنبر، والخطبة جلوسًا، وغير ذلك، كما أن هناك أحاديث في مناقب الأمويين اختفت في عصر العباسيين.

الرد على هذه الشبهة:

- أن الحكام يقومون بإصلاحات في البلاد، ومنها: الزيادة في المنبر وغيره.
- أن مُعَاوِيَةَ خطب جالسًا لما كثر شحمه ولحمه.
- تقديم الخطبة على الصلاة في العيد فعله مَرْوَانُ مضطرًا؛ لأن الناس لم يكونوا يستمعون للخطبة.

٢- أن أَبَا عَاصِمٍ النَّبِيلَ قدح في بعض العلماء، وأن السُّفْيَانَيْنِ ذكرا بين المدلسين:

الرد على ذلك:

أن هذا مما ذكره أهل الجرح والتعديل في بعض الضعفاء والمتروكين، وأن التدليس ليس معناه الغش والتزوير، بل من التدليس ما هو مقبول، مثل: ما رواه المدلس بلفظ مبين للاتصال، مثل: سمعت، فهذا مقبول ومحتج به، وهذا ما كان عليه السُّفْيَانَانِ، ولهما روايات في الكتب الصحيحة.

٣- أن بعض الصحابة، مثل: أَبِي هُرَيْرَةَ كان يستزيد من الحديث لأغراض في نفسه وقد استدل بأحاديث على ذلك.

الرد عليه:

أن هذا الكلام محض افتراء، والأحاديث التي استدل بها موضوعة.

٤- أن هناك صحفًا مكتوبة تبين آراء الرسول ﷺ ظهرت في عصر الأمويين، وأنهم كانوا لا يسألون عن صحتها، ولا أصلها، وقد حاولوا التوفيق بين عرب الشمال والجنوب بمثل هذه الصحف.

الرد على ذلك:

أن هذه الصحف المنسوخة قد أعارها المحدثون اهتمامهم وبينوا الصحيح فيها من الضعيف.

وأن أصح الكتب هو كتاب أَبِي بَكْرٍ الذي وُجِّه به أَنَسٌ إلى الْبَحْرَيْنِ، وفيه أنصبة الإبل والغنم، قد ثبتت هذه الكتب بالروايات الصحيحة المتصلة، وأن الذين قبلوا النص المكتوب في قضية النزاع بين عرب الشمال والجنوب، لم يكونوا من علماء الحديث أصلًا.

وهذه الشبهات تدل على أن المستشرقين ينقلون كلامهم من كتب الأدب أو القصص والحيوان.

٥- أن بعض المستشرقين أنصف في قوله على الإسلام، بل وانتصر له، من أمثال فينك.

أسئلة التقويم الذاتي

أولاً: أسئلة المقال:

س١: اتهم جولد تسيهر معاوية باتخاذ مقصورة والزيادة في درجات المنبر والخطبة جالسًا. فما الرد على ذلك تفصيلًا؟

س٢: ما هي الحكمة التي جعلت مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ يقدم خطبة العيد على الصلاة؟ اشرح ذلك.

س٣: قال المُحَدِّثُ أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ: «ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث» اشرح هذه الشبهة، وقم بالرد عليها.

س٤: لماذا ذكر السُّفْيَانَانِ بين المدلسين؟ وما معنى التدليس، اشرح ذلك.

س٥: ما معنى حديث: «سَيَكْثُرُ الْحَدِيثُ عَنِّي، فَمَنْ حَدَّثَكُمْ بِحَدِيثٍ فَطَبِّقُوهُ عَلَى كِتَابِ الله...»، وحديث: «مَا قُلْتَ مِنْ قَوْلٍ حَسَنٍ فَأَنَا قُلْتُهُ»؟ وكيف ترد على هذه الشبهة؟

س٦: ما حكم الكتب المنسوخة التي وجدت بعد وفاة النبي ﷺ وقد استقبلها المحدثون؟ اشرح ذلك.

س٧: ما هي قضية عرب الشمال وعرب الجنوب، وما الشبهة الواردة بشأنهم، وكيف ترد عليها؟ وضح ذلك تفصيلًا.

س٨: يعتبر كتاب أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ إلى أَنَسٍ عامل الْبَحْرَيْنِ من أصح الكتب في تحديد أنصبة الزكاة، فما هي الشبهة الواردة بشأنه وكيف ترد عليها؟

س٩: من أين نقل المستشرق رواياته ومن الذين نهجوا نهجه، وضح ذلك.

س١٠: ظهر مذهب آخر عند المستشرقين حاول الانتصار للإسلام جزئيًا فمن الذي تزعمهم؟ اشرح ذلك المذهب تفصيلًا.

ثانياً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة «✓» أمام العبارة الصحيحة، وعلامة «✗» أمام العبارة الخاطئة:

١- لا توجد أحاديث في مصلحة الأمويين اختفت عند مجيء العباسيين، وهذا محض افتراء. ( )

٢- حديث: «سَيَكْثُرُ الْحَدِيثُ عَنِّي فَمَنْ حَدَّثَكُمْ بِحَدِيثٍ فَطَبِّقُوهُ عَلَى كِتَابِ اللهِ فَمَا وَافَقَهُ فَهُوَ مِنِّي..» حديث موضوع. ( )

٣- النسخ المكتوبة التي وجدت بعد وفاة النبي ﷺ، جاءت أحاديث صحيحة متصلة تؤيدها. ( )

ثالثاً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١- من المستشرقين الذين نهجوا نهج تسيهر في افتراءاته على الحديث النبوي وعلى الصحابة والتابعين هو: (رويسون ولنبرج - فنيك - أبو رية).

٢- النسخ المكتوبة في قضية النزاع بين عرب الشمال والجنوب: (صحيحة وثابتة - موضوعة - مختلف فيها بين المحدثين).

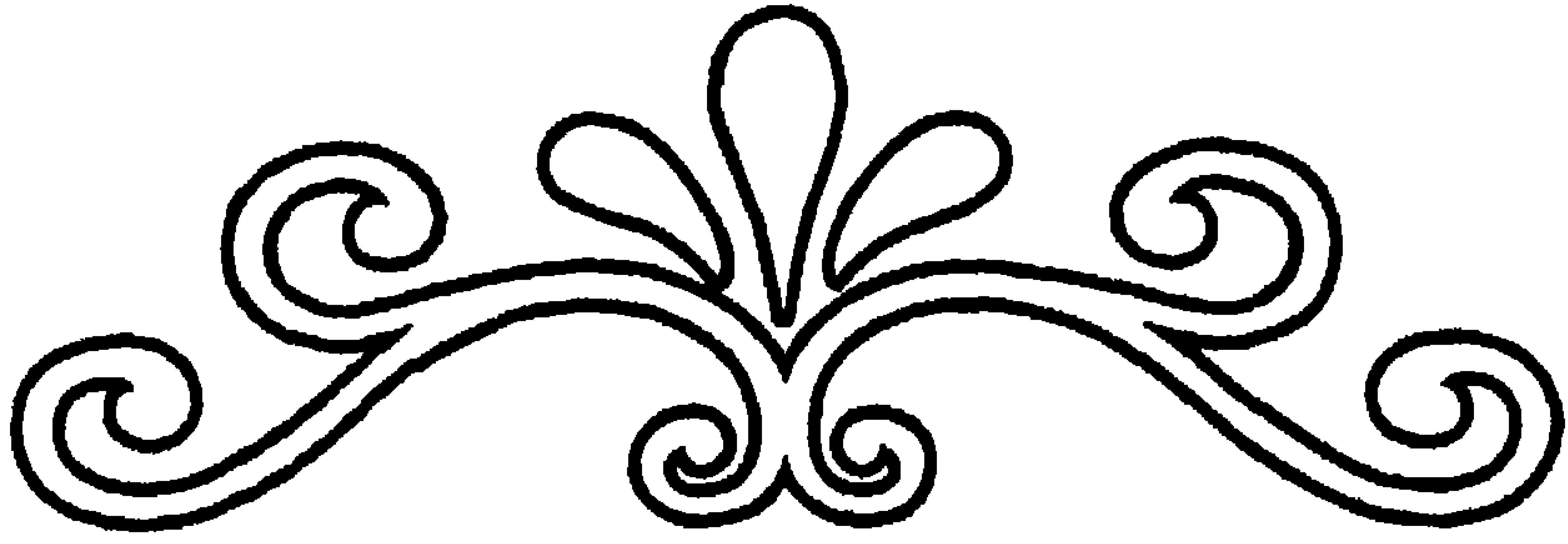
٣- يعتبر إبدال الاسم بالكنى أو العكس في عرف المحدثين: (تزيينًا - تدليس إسناد - تدليس شيوخ).

النشاط التعليمي للوحدة الخامسة

عزيزي الدارس:

حتى تكتسب المزيد من المعلومات حول الموضوعات الواردة في هذه الوحدة، ومن خلال بحثك في المراجع الحديثية، نقترح عليك أن تقوم بكتابة بحث حول:

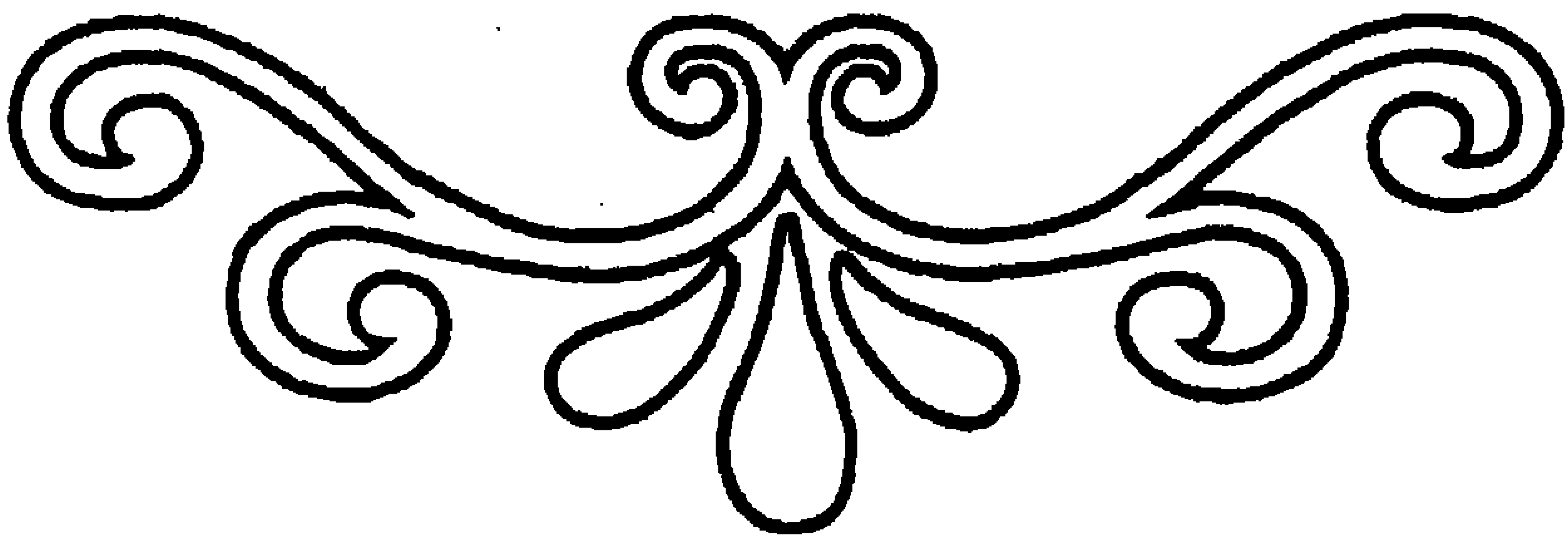
- آراء فريقين من المستشرقين الذي يرى أحدها أن الأحاديث النبوية لها أصل ثابت في العصر النبوي، والآخر يرى أن الأحاديث النبوية جاءت نتيجة للتطور الديني والاجتماعي والسياسي، وما الملاحظات على كل منهما تفصيلاً.



الوحدة السادسة

شبهات العلمانيين والمستغربين

(١) الشبهات في كتابي، فجرُ الإسلامِ، وَضحَى الإسلامِ



محتويات الوحدة السادسة

- الشـبهة الأولى في عـدم كتابـة الحـديث في عصـر الـنبي ﷺ والرد عليها.
- الشبهة الثانية في أحاديث التفسير عند البُخَارِيِّ وأحْمَدَ.
- الشبهة الثالثة في عَبْدِ اللهِ بنِ الْمُبَارَكِ.
- الشبهة الرابعة في الخصومة بين عَلِيٍّ وأبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ.

أهمية دراسة الوحدة:



هناك بعض من العلمانيين والمستغربين الذين حملوا لواء المستشرقين في النيل من السنة ومحاولة التشكيك فيها وأصدروا في ذلك كتبًا ومن هؤلاء العلمانيين: أَحْمَد أَمِين الذي تتلمذ على يد جولد تسيهر وأعوانه، ونهج نهجه في محاربة السنة، وفي هذه الوحدة نعرض لبعض الشبهات التي أوردها ذلك الكاتب في كتابيه: فَجْرُ الْإِسْلَامِ، وَضُحَى الْإِسْلَامِ، ونرد عليها.

لذا عليك أيها الدارس الكريم بمذاكرة هذه الوحدة بجد واجتهاد، والله- تعالى- يوفقك للسداد.



الأهداف التعليمية:

يُرجى منك عزيزي الدارس بعد دراستك لهذه الوحدة أن تكون قادرًا على أن:

١- تُبيّن الشبهات التي وردت حول عدم تـدوين السـنة في عهـد النبي ﷺ وترد عليها.

٢- تُوضّح صحة أسانيد أحاديث التفسير التي وردت في صحيح الْبُخَارِيِّ.

٣- تَعْلَم فضل التابعي عبد الله بن المبارك على السنة.

٤- تُفسّر أسانيد بعض الأحاديث التي أوردها الكاتب.

هناك بعض من العلمانيين والمستغربين الذين حملوا لواء المستشرقين في النيل من السنة ومحاولة التشكيك فيها، وأصدروا في ذلك كتبًا ومن هؤلاء العلمانيين، أَحْمَد أَمِين وَمَحْمُود أَبُو رَيَّةَ، وَإِسْمَاعِيل أَدْهَم، وَعَلِي حَسَن عَبْدِ الْقَادِرِ، الذين تتلمذوا على يد جولد تسيهر وأعوانه ونهلوا من سمومهم.

شبهات في كتابي: فَجْرُ الْإِسْلَامِ، وَضُحَى الْإِسْلَامِ لِلْأُسْتَاذِ أَحْمَد أَمِين والرد عليها:

الشبهة الأولى في عدم كتابة الحديث في عصر النبي ﷺ:

بداية ذكر الكاتب في كتابه فَجْرُ الْإِسْلَامِ أن الحديث لم يدون في عهد الرسول ﷺ وأن الصحابة كانوا بعد وفاته على فريقين: فريق يروي بكثرة، وفريق يطلب من الراوي دليلًا على صحة ما يروي.

كما أن عدم الكتابة والاعتماد على الذاكرة أدى إلى كثرة الوضع والكذب على الرسول ﷺ وذكر جهود العلماء في مكافحة الوضع، وذكر ما يؤخذ عليهم أنهم لم يعنوا بنقد المتن، كما نقدوا السند وتكلم عن أكثر الصحابة حديثًا وهو أَبُو هُرَيْرَةَ، وأن بعض الصحابة شكوا في حديثه وبالغوا في نقده، وإليك النص الذي ذكره:

(١) قال أَحْمَد أَمِين في فَجْرُ الْإِسْلَامِ ص ٢٥٨ «ويظهر أن هذا الوضع حدث في عهد الرسول ﷺ فحديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا........» يغلب على الظن أنها قيل لحادثة زور فيها على الرسول ﷺ:

الرد عليه:

إن هذا الذي استظهره الكاتب لا سند له في التاريخ ولا سبب ورود الحديث كما في الكتب المعتمدة.

فإن التاريخ قاطع على أنه لم يقع في حياة الرسول ﷺ أن أحدًا زور عليه كلامًا، ولو وقع مثل هذا لتوافر الصحابة على نقله لشناعته وفظاعته.

وأما الحديث المذكور فقد اتفقت الكتب على أن الرسول ﷺ إنما قاله حين أمر الصحابة بتبليغ حديثه إلى من بعدهم، فقد أخرج الْبُخَارِيُّ في باب ما ذكر عن بني إسرائيل أن الرسول ﷺ قال «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(١).

وهناك روايات مختلفة لهذا الحديث وهي تدل على أن الإسلام سينتشر وعلى وجوب التحري في الحديث عنه، وتجنب الكذب، وهذا الكلام موجه إلى الصحابة؛ لأنهم شهداء النبوة، وليس في هذه الروايات إشارة قط إلى أنه قيل لوقوع تزوير على النبي ﷺ.

ولكن الكاتب ذكر ذلك تمهيدًا لما سيذكره عن أَبِي هُرَيْرَةَ وبعض الصحابة وبنى ذلك الظن بدون تأييد صحيح من تاريخ، أو حديث ثابت.

(١) البخاري ح(٣٤٦١).

الشبهة الثانية في أحاديث التفسير عند الْبُخَارِيِّ وأحْمَدَ:

(٢) قال في ص (٥٢٩): «وحسبك دليلًا على مقدار الوضع أن أحاديث التفسير التي ذكر عن أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أنه قال: لم يصح عنده منها شيء قد جمع فيها آلاف الأحاديث، وأن الْبُخَارِيَّ وكتابه يشتمل على سبعة آلاف حديث، منها: نحو ثلاثة آلاف مكررة قالوا: إنه اختارها وصحت عنده من ستمائة ألف حديث كانت متداولة في عصره».

الرد عليه:

أراد الكاتب أن يستدل على الوضع بشيئين هما: أحاديث التفسير، وأحاديث الْبُخَارِيِّ.

أولًا: أحاديث التفسير:

لا يخفى على من طالع كتب السنة أنها أثبتت شيئًا كثيرًا بطرق صحيحة لا غبار عليها، وما كتاب في السنة إلا وقد أفرد فيه مؤلفه بابًا خاصًّا لما ورد في التفسير عن الرسول ﷺ أو الصحابة أو التابعين، وقد اشترط علماء التفسير على من يفسر كتاب الله ﷻ أن يعتمد فيه على ما نقل عنه ﷺ في ذلك.

جاء في الإتقان لِلسُّيُوطِيِّ قال ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه، فقوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[1] يتناول هذا وهذا»[2].

وهناك آثار في التفسير لا يصح تجاهلها، ولا يسوغ لأي عالم إنكارها، وقد ذكر الشَّافِعِيُّ في مختصر الْبُوَيْطِيِّ أنه لا يحل تفسير المتشابه إلا بسنة عن النبي ﷺ، أو خبر عن أحد من أصحابه، أو إجماع العلماء.

---

(١) النحل: ٤٤.

(٢) الإتقان للسيوطي ٢/ ١٧٦.

وما نقل عن النبي ﷺ تفسيره أقل مما لم ينقل، وما صح عنه أقل مما لم يصح، ولكن لا يجوز تشكيك الناس في جملته، وما نقله الكاتب عن الإمام أَحْمَدَ في أحاديث التفسير فهو يشير إلى ما روي عنه من قوله: «ثلاثة ليس لها أصل: التفسير، والملاحم، والمغازي» والكلام عن هذه الرواية من وجوه.

(أ) أن في النفس من صحتها شيئًا؛ لأن الإمام أَحْمَدَ قد ذكر في مسنده أحاديث كثيرة في التفسير، فكيف يعقل أن يخرج هذه الأحاديث في مسنده، ثم يحكم بأنه لم يصح في التفسير شيء؟ كما أن مقتضى العبارة يحكم على أخبار العرب، ومغازي المسلمين بالكذب، وهذا ما لم يقله أحد.

(ب) إن نفي الصحة لا يستلزم الوضع، أو الضعف، وقد عرف من الإمام أَحْمَدَ خاصة نفي الصحة عن أحاديث مقبولة، وقال العلماء في ذلك: إن هذا اصطلاح خاص به.

قال اللُّكْنَوِيُّ[1] «كثيرًا ما يقولون لا يصح ولا يثبت ويظن من لا علم له أنه موضوع وهو مبني على جهله بمصطلحاتهم وعدم وقوفه على مصرحاتهم، فقد قال عَلِيٌّ الْقَارِئُ: «لا يلزم من عدم الثبوت وجود الوضع» وقال ابْنُ حَجَرٍ: «لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف؛ لاحتمال أن يراد بالثبوت الصحة فلا ينتفى الحسن» أهـ.

(جـ) إن الإمام أَحْمَدَ لم يقل: إنه لم يصح في التفسير شيء، وإنما قال: ثلاثة ليس لها أصل، والظاهر نفي كتب خاصة بهذه العلوم الثلاثة بدليل ما جاء في الرواية الثانية مصرحًا «ثلاثة كتب».

---

(١) الرفع والتكميل ص ٨٦ ط. حلب.

(د) يحتمل أن يكون مراد الإمام أَحْمَدَ أن ما صح في التفسير قليل بالنسبة لما لم يصح، وقد حملها على هذا المعنى كثير من أهل العلم.

وخلاصة القول: أن الاستشهاد بعبارة الإمام أَحْمَدَ للتشكيك في أحاديث التفسير كلها غير صحيح يبطله ثبوت أحاديث التفسير في أمهات الكتب الصحيحة كَالْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ ومسند الإمام أَحْمَدَ نفسه.

ثانيًا: أحاديث الْبُخَارِيِّ:

زعم الأستاذ أن الْبُخَارِيَّ انتقى أحاديث صحيحه من ستمائة ألف حديث.

والرد عليه:

(أ) إن عدد الأحاديث التي كانت متداولة كانت أكثر من ستمائة ألف في عصر الْبُخَارِيِّ، ويرجع ذلك إلى اختلاف العلماء في معاني الحديث، فقال جماعة: إن الحديث هو ما أضيف للنبي ﷺ فيختص بالمرفوع عند الإطلاق، ولا يراد به الموقوف إلا بقرينة، أما الخبر فيشمل كل ما أضيف إلى الصحابة والتابعين، وعلى هذا كل حديث خبر ولا يسمى كل خبر حديثًا، وقال آخرون:

الحديث هو المرفوع إلى النبي ﷺ، والموقوف عن الصحابة والتابعين، وأما الأثر فيطلق على المرفوع، والموقوف وأهل خُرَاسَانَ: يسمون الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر[1].

ومن هذا يسهل علينا أن نفهم معنى هذه الكثرة الهائلة، فهي شاملة للمنقول عن النبي ﷺ وأقوال الصحابة والتابعين، وتشمل طرق الحديث الواحد الذي قد يأتي من عدة طرق.

(١) توجيه النظر ص٣.

(ب) أما ما صح عند الْبُخَارِيِّ فهو أربعة آلاف من غير المكرر على حد زعـم الكاتـب، وهذا هو كل ما صح عنده من الأحاديث التي كانت متداولة في عصره.

وهذا الزعم خاطئ عند العلماء، والمعروف عندهم أن الْبُخَارِيَّ لم يجمع في كتابه كـل ما صح عنده.

قال ابْنُ الصَّلَاحِ: «لم يستوعبا- أي: الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ- الصحيح في صحيحيهما، ولا التزما ذلك، فقد روينا عن الْبُخَارِيِّ أنه قال: ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح وتركت من الصحاح لملال الطول، وروينا عن مُسْلِمٍ أنه قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا- أي: في كتابه الصحيح- إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه [1]».

قال ابْنُ كَثِيرٍ: ثم إن الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا لم يلتزما بإخراج جميع ما يحكم بصحته من الأحاديث، فإنهما قد صححا أحاديث ليست في كتابيهما.... [2]

فإذا كان العلماء يُقِرُّون أن الْبُخَارِيَّ لم يستوعب الصحيح في جامعه وأنه يحفظ مائة ألف حديث صحيح يكون ما نقله المؤلف عنهم غير صحيح.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص١٠.

(٢) اختصار علوم الحديث ص ٩- ١٠.

الشبهة الثالثة في عَبْدِ اللهِ بْنِ المُبَارَكِ:

(٣) قال أَحْمَد أَمِين (ص٢٦٠) عن الوضاعين في الحديث «وبعضهم كان سليم النية يجمع كل ما أتاه على أنه صحيح، وهو في ذاته صادق فيحدث بكل ما سمع فيأخذه الناس عنه مخدوعين بصدقه، كالذي قيل في عَبْدِ اللهِ بْنِ المُبَارَكِ: إنه كان ثقة صدوق اللسان ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر» .

وأشار في الهامش إلى أن هذا القول في عَبْدِ اللهِ بْنِ المُبَارَكِ وارد في صحيح مُسْلِمٍ.

الرد عليه:

(أ) أن الذي يتكلم عليه المؤلف عن الوضاعين في الحديث يسمى في مصطلحهم: «ذا غفلة» وهو من يتلقى الحديث بلا نقد ولا تمحيص، ويتوقف في قبول حديثه إلى أن يتبين ما يرويه، فإن كان عن ثقات وشاركه الثقات فيما ينقل قبل حديثه وإلا فلا.

(ب) إن ما ذكره المؤلف عن عَبْدِ اللهِ المُبَارَكِ مردود من وجوه:

١- أن ما نقله عن عَبْدِ اللهِ بْنِ المُبَارَكِ لا يتفق مع الحق في شيء فقد كان رحمه الله من مشاهير أئمة عصره الذين عنوا بنقد الرجال نقدًا شديدًا، ونقل إلينا الإمام مُسْلِمٌ في مقدمته عدة أمثلة عن نقده للرجال، فمنها: ما روي عن عَلِيِّ بْنِ شَقِيقٍ قال: سمعت عَبْدَ اللهِ بْنَ المُبَارَكِ يقول على رؤوس الناس: «دعوا حديث عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ فإنه كان يسب السلف».

وقال أيضًا عن الْعَبَّاسِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ قال: سمعت عَبْدَ اللهِ بْنَ المُبَارَكِ يقول: بيننا وبين القوم القوائم- يعني الإسناد- كما ذكر الذَّهَبِيُّ أن الرَّشِيدَ أخذ زنديقًا ليقتله فقال:

«أين أنت من ألف حديث وضعتها فقال الرَّشِيدُ: أين أنت يا عدو الله من أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، وَابْنِ المُبَارَكِ يتخللانها فيخرجانها حرفًا بحرف».

وقيل لِابْنِ المُبَارَكِ: هذه الأحاديث الموضوعة؟

فقال: تعيش لها الجهابذة!!

وذكر إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ أنه قال: «سمعت ابْنَ المُبَارَكِ يقول: حملت عن أربعة آلاف شيخ فرويت عن ألف منهم».

بهذا كله يتبين خطأ ما ذهب إليه أَحْمَد أَمِين عن وصف ابْنِ المُبَارَكِ بالغفلة وسلامة القلب.

٢- أجمع أئمة الجرح والتعديل على توثيق ابْنِ المُبَارَكِ وإمامته وجلالة قدره.

قال أَحْمَدُ: «لم يكن في زمانه أطلب للعلم منه، جمع أمرًا عظيمًا، ما كان من أحد أقل سقطًا منه، كان رجلًا صاحب حديث، وكان يحدث من كتاب».

قال ابْنُ مُعِينٍ: «كان كيسًا متثبتًا ثقة وكان عالمًا صحيح الحديث».

وقال ابْنُ سَعْدٍ في طبقاته: «كان ثقة مأمونًا حجة كثير الحديث».

وقال النَّسَائِيُّ: «لا نعلم في عصر ابْنِ المُبَارَكِ أجل من ابْنِ المُبَارَكِ ولا أعلم منه ولا أجمع، لكل خصلة محمودة منه».

وقال النَّوَوِيُّ في شرح مُسْلِمٍ: «وقد أجمع العلماء على جلالته وإمامته وكبر محله وعلو مرتبته»[1].

فإن إقرار أئمة الجرح والتعديل له بالإمامة وعلو المرتبة يكذب ما يلصقه به أَحْمَد أَمِين.

---

(١) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم وفيها ترجمة حافلة له من ص (٢٦٢- ٢٨٠).

٣- إن العبارة التي نقلها عن صحيح مُسْلِمٍ في حق عَبْدِ الله بْنِ المُبَارَكِ ليست دقيقة فالعبارة الصحيحة لها هي: «حدثني ابن قُهْزَاذَ قال: سمعت .... عن سُفْيَانَ عن ابْنِ المُبَارَكِ قال: «بقية صدوق اللسان، ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر».

فهذا القول ولا شك قول ابْنِ المُبَارَكِ في «بَقِيَّةَ» وهو قول في أحد المحدثين في عصره، ولكن المؤلف فهم النص على أنه قول في عَبْدِ الله بْنِ المُبَارَكِ.

وَبَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ المحدث الحمصي مشهور بما وصفه به ابْنُ المُبَارَكِ.

ويؤيد هذا ما رواه مُسْلِمٌ بعد ذلك عن أَبِي إِسْحَاقَ قال: اكتب عن بَقِيَّةَ ما روى عن المعروفين، ولا تكتب عنه ما روى عن غير المعروفين.

وعلى هذا يتبين لنا خطأ المؤلف في اتهامه لِعَبْدِ الله بْنِ المُبَارَكِ.

الشبهة الرابعة في الخصومة بين عَلِيٍّ وأبي بَكْرٍ الصِّدِّيق:

(٤) قال أَحْمَد أَمِين في (ص ٢٦٠) عن أهم الأمور التي حملت على الوضع وذكر منها: الخصومة بين عَلِيٍّ وَأَبِي بَكْرٍ، وبين مُعَاوِيَةَ وَعَلِيٍّ، وَعَبْدِ الله بْنِ الـزُّبَيْرِ وَعَبْـدِ المَلِكِ، وبين الأمويين والعباسيين.

ثم نقل كلامًا عن ابْنِ أَبِي الحَدِيدِ جاء فيه: «إن أصل الكذب في أحاديث الفضائل جاء من جهة الشيعة، فلما رأت البكرية- أي: مفضلوا أَبِي بَكْرٍ- ما صنعت الشيعة وضعت لصاحبها أحاديث في مقابلة هذه الأحاديث، نحو: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»[1] فَإِنَّهُمْ وضعوه في مقابلة حديث الإخاء ونحو حديث سد الأبواب[2] فإنه كان لِعَلِيٍّ فقلبته البكرية إلى أَبِي بَكْرٍ.......».

الرد عليه:

(أ) إن ابْنَ أَبِي الحَدِيدِ كان معتزليًّا شيعيًّا يتعصب لشيعته؛ لذلك عد هذين الحديثين من الموضوعات.

لكن الحديثين صحيحان.

الحديث الأول أخرجه الْبُخَارِيُّ من طريق ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ الزُّبَيْرِ ورواه مُسْلِمٌ من طريق أَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ.

---

(١) البخاري ح(٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢).

(٢) حديث سد الأبواب إلا باب أبي بكر رواه البخاري ح(٤٦٦)، وإلا باب علي رواه أحمد (٤/ ٣٦٩)، والترمذي ح(٣٧٣٢) وانظر في الجمع بينهما فتح الباري (٧/ ٢٠).

والحديث الثاني وهو سد الأبواب إلا خوخة أَبِي بَكْرٍ، فقد رواه الْبُخَارِيُّ من طريق أَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ، كما رواه مُسْلِمٌ من طريق أَبِي سَعِيدٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، ورواه أيضًا مَالِكٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالطَّبَرَانِيُّ وَأَحْمَدُ وَابْنُ عَسَاكِرَ وَابْنُ حِبَّانَ وغيرهم.

أما حديث الإخاء الذي زعمه من أن النبي ﷺ آخي بينه وبين عَلِيٍّ، فلم يصح من طريق يوثق به ولم يخرجه كتاب معتمد ولا رواه من يوثق به.

وقال ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «إن هذا الحديث موضوع عند أهل الحديث لا يرتاب أحد من أهل المعرفة بالحديث أنه موضوع، وواضعه جاهل كذاب كذبًا ظاهرًا مكشوفًا»[1].

وحديث سد الأبواب الذي يرويه الشيعة ويستثنون منه باب عَلِيٍّ، فقد ذكر النقاد أنه موضوع، ومنهم: ابْنُ تَيْمِيَّةَ وَابْنُ الْجَوْزِيِّ.

(١) منهاج السنة ٤/ ٩٦.

خلاصة الوحدة

نخلص من دراسة هذه الوحدة إلى ما يلي:

- الشبهة الأولى التي أوردها الكاتب أن الحديث لم يـدون في عهـد الرسـول ﷺ وأن الصحابة كانوا على فريقين: فريق يروي بكثرة وفريق يطلب من الراوي دليلًا عـلى صحة ما يروي، وأن عدم الكتابة أدى إلى كثرة الوضع والكذب.

الرد عليه:

  - أن الذي ادعاه الكاتب لا سند له، فلم يقع في حياة الرسـول ﷺ أن أحـدًا زور عليه كلامًا، وأن أحاديث الكذب على رسـول الله ﷺ وجهـت إلى الصـحابة؛ لأنهم شهداء النبوة.

- الشبهة الثانية في أن أحاديث التفسير التي ذكر أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أنها لم يصح عنده منها شيء، وكذلك الْبُخَارِيُّ فإن أحاديثه صحيحة أخذها من ستمائة ألف حديث.

الرد عليه:

  - هناك أحاديث في التفسير قد ثبتت بطرق صحيحة لا غبار عليها.
  - أن عبارة الإمام أَحْمَدَ لا تستلزم الوضع أو الضعف، وقد عرف منه خاصة نفي الصحة عن أحاديث مقبولة.
  - إن أحاديث التفسير التي كانت متداولة في عصر الْبُخَـارِيِّ يرجـع الاخـتلاف فيها إلى اختلاف العلماء في معاني الحديث، والمعـروف أن الْبُخَـارِيَّ لم يجمـع في كتابه كل ما صح عنده.

- الشبهة الثالثة: أن عَبْدَ الله بْنَ المُبَارَكِ كان ثقة صدوقًا، ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر.

الرد عليه:

- أن ما نقله لا يتفق مع الحق في شيء، فقد كان عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ من مشاهير عصره الذين عنوا بنقد الرجال نقدًا شديدًا، والقول الذي نقله المؤلف هو قول عَبْدِ الله بْنِ المُبَارَكِ في (بَقِيَّةَ) وهو مشهور بها وصفه به ابْنُ المُبَارَكِ.

- الشبهة الرابعة: الخصومة بين عَلِيٍّ وَأَبِي بَكْرٍ، وبين مُعَاوِيَةَ وَعَلِيٍّ، وقد جاءت الأحاديث في فضائل علي من جهة الشيعة الذين وضعوا أحاديث في مقابل فضائل أَبِي بَكْرٍ.

الرد عليه:

- الأحاديث التي أوردها ابْنِ أبِي الحَدِيدِ موضوعة؛ لأنه كان شيعيًّا معتزليًّا.
- أحاديث فضائل أَبِي بَكْرٍ مثل: (سد الأبواب، ولو كنت متخذا خليلًا) أحاديث صحيحة لا غبار عليها.

أسئلة التقويم الذاتي

أولاً: أسئلة المقال:

س١: اذكر بعض العلمانيين الذين نهجوا نهج المستشرقين في النيل من السنة المطهرة.

س٢: قال أَحْمَد أَمِين: إن أحاديث التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ إنما قيلت لحادثة زُور فيها على رسول الله ﷺ. فند هذه الشبهة ورد عليها.

س٣: ما معنى عبارة الإمام أَحْمَدَ: إن أحاديث التفسير لم يصح عنده منها شيء؟ وكيف حاول مؤلف فَجْرِ الْإِسْلَامِ اتخاذ هذه العبارة دليلًا على الوضع؟ وضح ذلك.

س٤: كيف ترد على شبهة أن أحاديث الْبُخَارِيِّ في التفسير قليلة بالنسبة لما كان متداولًا في عصره؟ دلل على ما تقول.

س٥: أورد مؤلف فَجْرِ الْإِسْلَامِ شبهات حول التابعي الجليل عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ فما هي وكيف ترد عليها؟

س٦: اذكر بعض أقوال أئمة الجرح والتعديل في التابعي الجليل عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ.

س٧: من هو ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ وما الذي تعرفه عنه؟ فَصِّل القول.

س٨: بين صحة الأحاديث الآتية: حديث: (سد الأبواب)، وحديث: (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خليلًا) (حديث الإخاء).

ثانياً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة «✓» أمام العبارة الصحيحة، وعلامة «✗» أمام العبارة الخاطئة:

١- أحاديث التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ إنما قيلت لواقعة زور فيها على رسول الله ﷺ. ( )

٢- إن عَبْدَ الله بْنَ المُبَارَكِ من مشاهير عصره الذين عنوا بنقد الرجال نقدًا شديدًا. ( )

٣- حديث: «سد الأبواب إلا خوخة أبي بكر الصديق» صحيح وثابت. ( )

ثالثاً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١- فيمن قيلت هذه العبارة؟ «كان بَقِيَّةُ صدوق اللسان ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر»: (عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ - بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحِمْصِيُّ - سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ).

٢- من قائل هذه العبارة؟ (دعوا حديث عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ فإنه كان يسب السلف): (أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ - يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ - عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ).

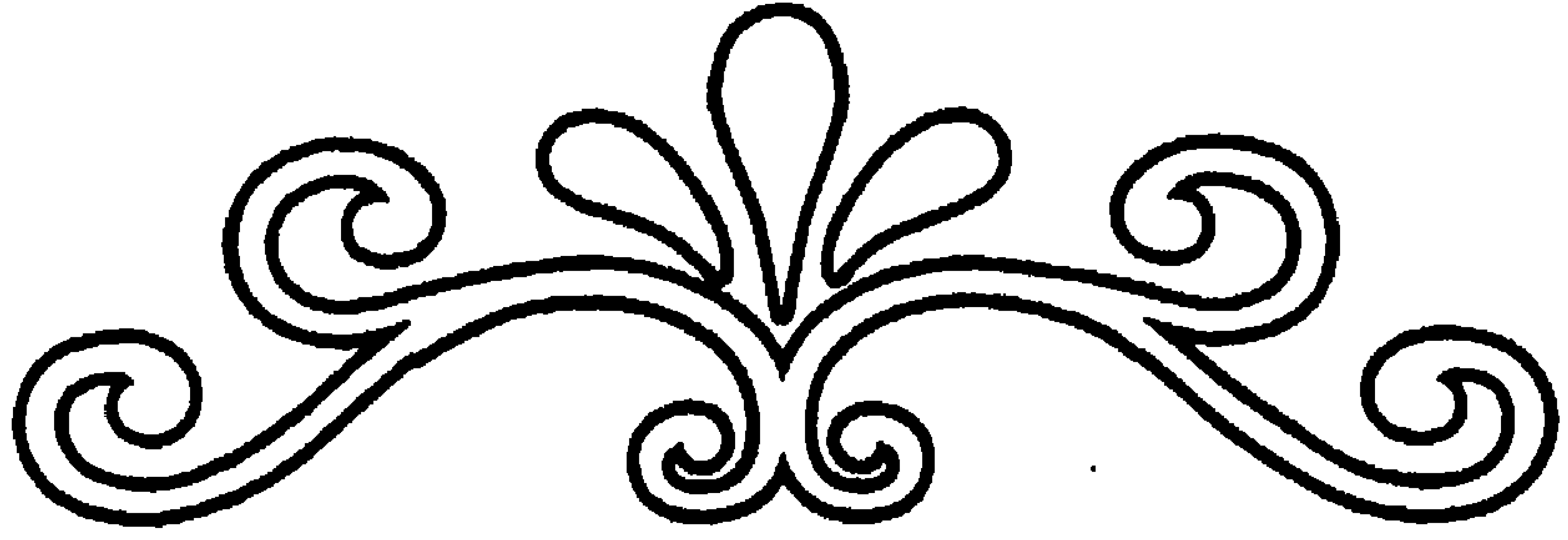
٣- حديث: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا» الذي ذكره أَحْمَدُ أَمِينٍ: (صحيح- ضعيف- موضوع).

النشاط التعليمي للوحدة السادسة

عزيزي الدارس:

حتى تكتسب المزيد من المعلومات حول الموضوعات الواردة في هذه الوحدة، ومن خلال بحثك في المراجع الحديثية، نقترح عليك أن تقوم بكتابة بحث حول:

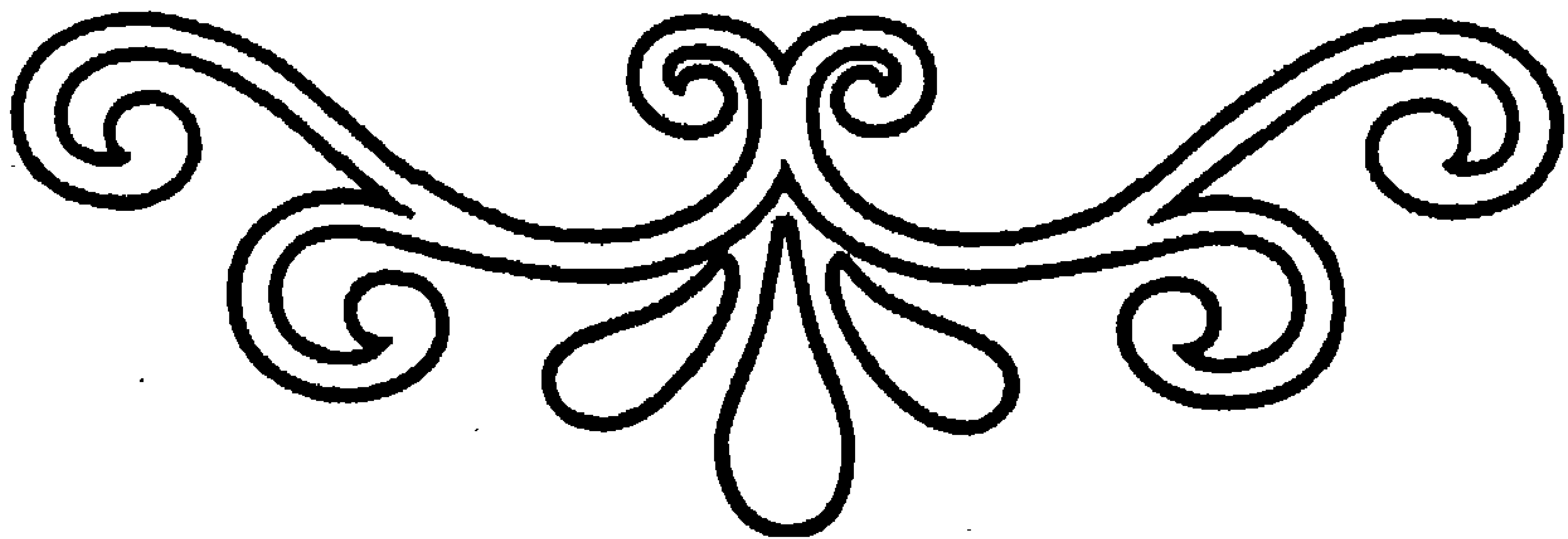
- اتهم مؤلف فَجْرِ الإِسْلامِ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْمُبَارَكِ بأنه كان يأخذ عمن أقبل وأدبر فما تحقيق هذه العبارة؟ وضح ذلك، مع ذكر جهود التابعي الجليل عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ في حفظ السنة وآراء علماء الجرح والتعديل فيه.



الوحدة السابعة

تابع شبهات العلمانيين والمستغربين

(١) الشبهات في كتابي: فَجرُ الإسلَام، وَضُحَى الإسلَام



محتويات الوحدة السابعة

- شبهة أحاديث فضائل الصحابة والأماكن والرد عليها.
- شبهة مذهب أبي حَنِيفَة والرد عليها.
- شبهات المؤلف حول بعض الصحابة والرد عليها.
- شبهات المؤلف حول بعض الأحاديث الصحيحة والرد عليها.

أهمية دراسة الوحدة:



نتابع في هذه الوحدة سرد الشبهات التي أوردها العلماني أَحْمَد أَمِين في كتابيه: فَجْرُ الْإِسْلَامِ، وَضُحَى الْإِسْلَامِ ونكشف عن عدم أمانته في النقل وتحامله على السنة، وعلى جامعيها ومدونيها حيث انتهج في ذلك نهج المستشرقين المتعصبين.

وهذه الوحدة سوف تقوم بعرض هذه الشبهات والرد عليها وتفنيدها، ومن ثم الإتيان عليها من قواعدها؛ فاحرص عزيزي الدارس على فهمها فهمًا سديدًا، والله- تعالى- يوفقك.



الأهداف التعليمية:

يُرجى منك عزيزي الدارس بعد دراستك لهذه الوحدة أن تكون قادرًا على أن:

١ - تُبيّن صحة أحاديث فضائل بعض الصحابة وبعض الأماكن.

٢ - تُفسّر أسباب الاختلافات الفقهية وادعاءات المؤلف على مذهب أَبِي حَنِيفَةَ.

٣- تُوضّح افتراءات المؤلف على الصحابة.

٤ - تُفنّد شبهات المؤلف حول بعض الأحاديث الصحيحة.

شبهة أحاديث فضائل الصحابة والأماكن:

(٥) قال أَحْمَد أَمِين في (ص ٢٦١) «وتلمح أحاديث كثيرة لا تشك وأنت تقرؤها أنها وضعت لتأييد الأمويين والعباسيين أو العلويين أو الحط منهم.......... ويتصل بهذا النحو أحاديث وضعها الوضاعون في تفضيل القبائل....... فكم من الأحاديث وضعت في فضل قريش والأنصار........ ومثل ذلك العصبية للبلد فلا تكاد تجد بلدًا كبيرًا إلا وفيه حديث.......... فمكة والمدينة وجبل أحد وبيت المقدس.......... وغيرها كل ذلك وردت الأحاديث المتعددة في فضله..........إلخ».

الرد عليه:

ليس غريبًا أن يخص الرسول ﷺ بعض أصحابه بثناء أو إعجاب أو غير ذلك مما يدل على فضلهم ومكانتهم، ومثل ذلك في مكة التي كان منها بدء الدعوة والمدينة التي كان فيها تأسيس الدولة، والقدس التي أثنى الله عليها في كتابه. وغير ذلك من القبائل أو المدن التي كانت تسارع إلى الخير في الإسلام.

ومن الجائز أن يضع المتعصبون أحاديث في فضل رؤسائهم أو بلدانهم، فهذا مما لا يُنازع فيه.

لكنْ للعلماء طرق في معرفة الثابت من المكذوب، وهي: نقد السند والمتن معًا: فما ثبت صحتها، حكمنا بصحته وما لا فلا، والإمام الْبُخَارِيُّ في صحيحه، وكتابه من أصح الكتب وأدقها– باعتراف أَحْمَد أَمِين– أفرد في صحيحه أبوابًا متعددة أثبت فيها ما

صح عنده من فضائل المهاجرين والأنصار وفضائل رجال بأسمائهم.

كما ثبتت أحاديث متعددة في فضائل مكة والمدينة واليمن وغيرها.

وأحاديث في فضائل القبائل، مثل: قريش ومزينة وغيرها، وصح مثلها عند أَحْمَدَ وَمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ.

وفي الوقت نفسه بينوا الأحاديث الموضوعة في ذلك وكشفوا حال رواتها.

فلا مجال لمؤلف فَجْرِ الْإِسْلَامِ أن ينكر أحاديث الفضائل كلها دون تمييز.

شبهة مذهب أبي حنيفة:

(٦) قال المؤلف في (ص ١٦٢) في الباعث الثاني على الوضع وهو: الخلافات الكلامية والفقهية.

«وكذلك في الفقه فلا تكاد تجد فرعًا فقهيًّا إلا وحديث يؤيد هذا وحديث يؤيد ذاك حتى مذهب أَبِي حَنِيفَةَ الذي يذكر العلماء عنه أنه لم يصح عنده إلا أحاديث قليلة، قال ابْنُ خَلْدُونَ: «إنها سبعة عشر» ملئت كتبه بالأحاديث التي لا تعد، وأحيانًا بنصوص هي أشبه ما تكون بمتون الفقه........».

الرد عليه:

(أ) أنه قد سبق الكلام عن الخلافات الكلامية والفقهية وأن فيها الموضوع والصحيح وأسباب الاختلاف في الروايات.

(ب) إن ادعاء أن أَبَا حَنِيفَةَ لم يصح عنه إلا سبعة عشر حديثًا فهذا لا يصح، ذلك أن

مذهب أَبِي حَنِيفَةَ من أوسع المذاهب الفقهية تفريعًا واستنباطًا، حتى بلغت مسائلة مئات الألوف، وليس من المعقول أن يستنبط أَبُو حَنِيفَةَ ذلك من آيات الأحكام، وتلك الأحاديث القليلة.

كما أن ما جمع من أحاديث أَبِي حَنِيفَةَ في مسانيده التي رويت عنه بلغت بضعة عشر مسندًا ولا يصح أن يقال: إن ما صح عنه هو بضعة عشر حديثًا فقط فكيف تصح عنده وهو يحتج بها ويفرع عليها؟

(جـ) إن قول ابْنِ خُلْدُونَ ذُكر بصيغة التمريض ولا نعلم لِابْنِ خُلْدُونَ سلفًا في هذه المقالة ونصوص العلماء متضافرة على أنه صح عند أَبِي حَنِيفَةَ قدر كبير من الأحاديث.

شبهات المؤلف حول بعض الصحابة:

(٧) قال المؤلف في (ص ٢٦٣) عن أسباب الوضع: «يخيل إليّ أن من أهم أسباب الوضع تغالي الناس إذ ذاك في أنهم لا يقبلون من العلم إلا ما اتصل بالكتاب والسنة اتصالًا وثيقًا، وما عدا ذلك فليس له قيمة كبيرة، فأحكام الحلال والحرام إذا كانت مؤسسة على مجرد الاجتهاد لم يكن لها قيمة بالنسبة لما على ما أسس على الحديث..... بل كثير من العلماء في ذلك العصر كان يرفضها ولا يمنحها أية قيمة، بل بعضهم كان يشنع على من ينحو هذا النحو، والحكمة والموعظة الحسنة إذا كانت من أصل هندي أو يوناني أو فارسي أو من شروح التوراة والإنجيل لم

يؤيه له، فحمل ذلك كثيرًا من الناس أن يصبغوا هذه الأشياء كلها بصبغة دينية حتى يقبلوا عليها فوجدوا الحديث هو الباب الوحيد المفتوح على مصراعيه فدخلوا منه على الناس، ولم يتقوا الله فيما صنعوا فكان من أثر ذلك أن نرى الحكم الفقهي والحكمة الهندية والفلسفة الزرادشتية والموعظة الإسرائيلية والنصرانية».

الرد عليه:

(أ) اتفق المسلمون سلفًا وخلفًا أن الكتاب والسنة أصلان من أصول التشريع الإسلامي.

أخرج الحافظ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ في كتابه عن الشَّافِعِيِّ قال: ليس لأحد أن يقول في شيء حلال ولا حرام إلا من جهة العلم....... وهي ما نص في الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس على هذه الأصول ما في معناها[1].

(ب) إن ادعاء المؤلف من أن أحكام الحلال والحرام إذا كانت مؤسسة على الاجتهاد.........إلخ.

يفيد أن هناك اجتهادًا غير مؤسس على الحديث مع وجوده في يد المجتهد، وهذا لم يقع لإمام من أئمة المجتهدين قط، ومن قواعدهم أنه لا اجتهاد مع النص.

(جـ) أننا لا نعلم إمامًا رفض موعظة لمجرد أنها لم ترد في القرآن والسنة ما دامت لا تصادم نصوص الشريعة ولا روحها ولا غايتها.

فقد أخرج الْبُخَارِيُّ في صحيحه أن رسول الله ﷺ قال: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا

(١) جامع بيان العلم ٢/ ٢٦.

عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»[1].

قال ابْنُ حَجَرٍ: قال مَالِكٌ: المراد جواز التحديث عنهم بما كان من أمر حسن أما ما علم كذبه فلا[2].

ومن هذا يتبين أن السبب الذي استظهره المؤلف لا وجود له في الواقع.

(٨) قال المؤلف في (ص ٢٦٥): «وأكثر هؤلاء النقاد عدلوا الصحابة كلهم إجمالًا وتفصيلًا فلم يتعرضوا لأحد منهم بسوء، ولم ينسبوا لأحد منهم كذبًا، وقليل منهم أجرى على الصحابة ما أجرى على غيرهم إلى أن قال: وعلى كل، فالذي جرى عليه العمل من أكثر نقاد الحديث- وخاصة المتأخرين- أنهم عدلوا كل صحابي ولم يرموا أحدًا منهم بكذب ولا وضع وإنما جرحوا من بعدهم».

الرد عليه:

(أ) اتفق التابعون ومن بعدهم من أهل السنة والجماعة على تعديل الصحابة وتنزيههم عن الكذب والوضع وشذ على ذلك الخوارج والشيعة والمعتزلة.

(ب) أن من تكلم في عدالة الصحابة ليسوا نقاد الحديث، ولكن كل من كان له ميول متعصبة لصحابي على آخر.

قال الذَّهَبِيُّ: «فأما الصحابة ﷺ فبساطهم مطوي وإن جرى ما جرى....؛ إذ على

(١) البخاري ح(٣٤٦١).

(٢) المرجع السابق.

عدالتهم وقبول ما نقلوه العمل، ويه ندين الله تعالى»[1].

(٩) قال المؤلف في عَدَالَة الصَّحَابَةِ (ص٢٦٥): «ويظهر أن الصحابة أنفسهم في زمنهم كان بعضهم يجعل بعضًا فوق موضع النقد، وينزلون بعضًا منزلة أسمى من بعض، ودلل على ذلك بأمور منها:

(١) بعض الصحابة إذا رُوي له حديث طلب من المحدث دليلًا على صدقه.

(٢) استشهد بما حصل بين عُمَرَ وَفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ.

(٣) ما نقله من نقد ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ.

الرد عليه:

(أ) أن الصحابة كان لا يشك بعضهم في صدق بعض، وهذه دعوى لا برهان عليها إلا في كتب الشيعة والروافض وأن الصحابي كان إذا سمع من الآخر صدق بحديثه.

قال أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: «لم يكن يكذب بعضنا بعضًا».

(ب) أما طلب بعض الصحابة دليلًا على صدق المحدث، وذلك في موقف الصحابة من السنة، كطلب أَبِي بَكْرٍ من المُغِيرَةِ من يشهد معه، وطلب عُمَرَ من أَبِي مُوسَى من يشهد معه.

فقد كانت عادة أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ في قبول الأخبار، وقد سبق لهما قبول أخبار من بعض

---

(١) رسالة الذهبي في الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ص٣.

الصحابة دون أن يطلبا شاهدًا.

وقد رميا بذلك إلى تعليم المسلمين التثبت في الحديث وكيف يكون عُمَرُ شاكًّا في صدق أَبِي مُوسَى وهو الذي يقول فيه: «إِنْ كُنْتَ لَأَمِينًا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ أَلَّا يَتَجَرَّأَ النَّاسُ عَلَى الْحَدِيثِ».

وقد عاتبه أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ على موقفه هذا وقال له: لا تكن عذابًا على أصحاب رسول الله ﷺ».

وفي هذا دليل على أن عُمَرَ وقف موقفًا لم يكن مألوفًا لديهم.

(جـ) قال المؤلف في موقف عُمَرَ من فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ (ص ٢٦٥): «وكالذي روي أن فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ روت أن زوجها طلقها، فلم يجعل رسول الله ﷺ لها نفقة ولا سكنى وقال لها: «اعْتَدِّي فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى»[1] فردها عُمَرُ قائلًا لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري أصدقت أم كذبت، حفظت أم نسيت، وقالت لها عَائِشَةُ: ألا تتقين الله......... إلخ».

فهذا القول مردود من وجوه:

١- أن الصحابة يتفاوتون في الفهم والاستنباط ولا يدل هذا على الريبة في صدقهم، فهذا يروي حديثًا يراه الآخر منسوخًا أو مقيدًا أو مخصوصًا، وهكذا كل ما ورد من استدراك الصحابة على بعضهم البعض.

٢- قول عُمَرَ: «لا ندري أصدقت أم كذبت» لم يرد في أي كتب الحديث قاطبة، بل

(١) مسلم ح(١٤٨٠)، ولكن بدون صدقت أم كذبت، ولكن حفظت أو نسيت.

اللفظ: «حفظت أم نسيت».

وقد ذكر المؤلف المرجع في الهامش أنه في صحيح مُسْلِمٍ بشرح النَّوَوِيِّ، وبالرجوع إلى المصدر لم نجد إلا لفظ: «حفظت أم نسيت».

٣- إنما رد عُمَرُ خبر فَاطِمَةَ؛ لأنه وجده متعارضًا مع ما صح عنده من الكتاب والسنة، ومن المعلوم إذا تعارض الخبران يصار إلى الأقوى منهما، والقرآن أقوى من مدلول السنة بيقين، فتعين على عُمَرَ فعل ذلك واعتذر عنها بأنه لعلها نسيت، وليس في هذا تشكيك ولا طعن.

٤- قول عَائِشَةَ: «أَلَا تَتَّقِينَ اللهَ» إنما كان بناء على ما علمته من أن الرسول ﷺ لم يحكم لها بالنفقة والسكنى لعارض لها خاصة، لا أنه حكم عام في كل مطلقة مبتوتة، وأفهمتها أن الحكم خاص لها، فقد ذكر في بعض روايات الْبُخَارِيِّ أن عَائِشَةَ قالت: «إِنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ فِي مَكَانٍ وَحْشٍ فَخِيفَ عَلَى نَاحِيَتِهَا فَأَرْخَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ»[(١)].

وهكذا لم يقع من الصحابة شك قائم على تكذيب بعضهم البعض، كما تبين لنا، وكل ما أثر عنهم لا يخرج عن كونه نقاشًا علميًّا في فهم الحديث، أو تعليمًا للجيل الناشئ على التحري والتثبت، وكل ذلك يدل على حرصهم على الحق.

٥- أما ما ورد في قصة ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ فسنورده بإذن الله في مناقشة شبهات

(١) البخاري ح(٥٣٢٦).

حول أَبِي هُرَيْرَةَ.

شبهات المؤلف حول بعض الأحاديث الصحيحة:

(١٠) قال المؤلف في (ص ٢٦٦): «وقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد ليس هنا محل ذكرها، ولكنهم- والحق يقال- عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن، فقل أن تظفر منهم بنقد من ناحية أن ما نسب إلى النبي ﷺ لا يتفق والظروف التي قيلت فيه، أو أن الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه، أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المألوف في تعبير النبي ﷺ، أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتون الفقه وهكذا، ولم نظفر منهم في هذا الباب بعشر معشار ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم، حتى نرى الْبُخَارِيَّ نفسه على جليل قدره ودقيق بحثه يثبت أحاديث دلت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية على أنها غير صحيحة لاقتصاره على نقد الرجال، كحديث: «لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ»[1] وحديث: «مَنِ اصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ»[2]».

الرد عليه:

أولًا: هل قصر العلماء في نقد المتن أم لا؟

لقد بلغ علماؤنا رحمهم الله في ذلك غاية ليس بعدها غاية فقد اشترطوا شروطًا لنقد المتن وأهمها:

---

(١) مسلم ح(٢٥٣٩)، وأصله في البخاري.

(٢) البخاري ح(٥٧٧٩)، ومسلم ح(٢٠٤٧).

١- ألا يكون ركيك اللفظ غير بليغ أو فصيح.
٢- ألا يخالف القواعد العامة في الحكم والأخلاق ولا الحس والمشاهدة.
٣- ألا يخالف بدهيات العقول بحيث لا يمكن تأويله.
٤- ألا يخالف سنة الله في كونه والإنسان، ولا يشتمل على سخافات يصان عنها العقلاء، ولا يخالف المعقول في أصول العقيدة أو القرآن أو محكم السنة أو المعلوم من الدين بالضرورة ولا يكون مخالفًا للحقائق التاريخية المعروفة في عصر النبي ﷺ.
٥- ألا يكون موافقًا لمذهب الراوي الداعي إلى مذهبه.
٦- ألا يخبر عن أمر وقع بمشهد عظيم، ثم ينفرد راو واحد بروايته.
٧- ألا يشتمل على إفراط في الثواب العظيم على الفعل الصغير، والمبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحقير.

على هذه الأسس المحكمة جردوا أنفسهم لنقد الأحاديث وتمييز صحيحها من سقيمها، ولا شك أنها أسس سليمة لا يستطيع أحد أن يكابر في قبولها، ولم يكتف العلماء بهذا بل نقدوا المتن بعد سلامته من العلل السابقة من ناحية اضطرابه أو شذوذه أو إعلاله وما يمكن أن يقع فيه من قلب أو غلط أو إدراج.

لكن كل هذه الشروط لم تعجب المؤلف وأساتذته المستشرقين، وزعم أنه كان لا بد عليهم أن يحققوا حين النقد في المسائل الآتية:

١- هل يتفق ما نسب إلى النبي ﷺ مع الظروف التي قيلت فيه؟
٢- هل الحوادث التاريخية تؤيده؟
٣- هل هذا الحديث نوع فلسفي يخالف المألوف في تعبير النبي ﷺ؟
٤- هل الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمتن الفقه.

٥- هل ينطبق الحديث على الواقع أم لا؟

٦- هل هناك باعث سياسي يحمل الراوي على الوضع؟

هذه هي القواعد الجديدة التي وضعها أ/ أَحْمَد أَمِين لنقد المتن، وزعم أنها فاتت علماءنا، ولو تنبهوا لها لانكشف لهم حال أحاديث كثيرة حكموا بصحتها وهي في الواقع موضوعة، وقد ذكر حديثين في الْبُخَارِيِّ مثالًا على ذلك، وذكر حديثًا لِلتِّرْمِذِيِّ في كتابه: ضُحَى الْإِسْلَامِ، وحديثًا لِأَبِي هُرَيْرَةَ في زيادة «أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ» وفيما يلي سنوضح ذلك:

١- لقد حقق العلماء فيما نسب إلى النبي ﷺ واتفاقه والظروف التي قيلت فيه، فقد رد العلماء حديث الحمام؛ لأن النبي ﷺ لم يدخل حمامًا قط وأن الحجاز في عصره لم تعرف الحمامات.

كما ردوا حديث وضع الجزية على أهل خيبر؛ لأن الحوادث التاريخية ترده.

وردوا أحاديث كثيرة في العقيدة؛ لأنها تؤيد مذهب الرواة، وكذلك في الفقه، مثل: حديث: «المضمضة والاستنشاق للجنب ثلاثًا فريضة»؛ لأنه أشبه بمتون الفقه.

كما ردوا أحاديث كثيرة لمخالفتها للواقع المعروف في علم الطب، مثل: «الْبَاذِنْجَانُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ»، «وَعَلَيْكُمْ بِالْعَدَسِ فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ............».

أو يخالف الواقع المشاهد، مثل: «لَا يُولَدُ بَعْدَ الْمَائِةِ مَوْلُودٌ للهِ فِيهِ حَاجَةٌ» فرد؛ حيث إن أكثر الأئمة قد ولدوا بعد القرن الأول الهجري.

وردوا أحاديث كثيرة لا تتماشى مع البيئة، مثل: حديث: «رَمَدْتُ فَشَكَوْتُ إِلَى جِبْرِيلَ. فَقَالَ لِي: أَدِمْ النَّظَرَ فِي الْمُصْحَفِ».

لأنه لم يكن هناك على عهد النبي ﷺ مصحف حتى ينظر فيه. وبذلك أزاحوا من طريق السنة عشرات الألوف من الأحاديث.

٢- لكنه مع ذلك فإن للنبي ﷺ ظروفًا خاصة به تجعل مقاييس النقد في حديثه أدق

من النقد في حديث الناس؛ لأنه رسول موحى له من الله أوتي جوامع الكلم وأعطي سلطة التشريع وأحاط من أسرار الغيب ما لم يحط به إنسان عادي، فلا مانع عقلًا من أن يقول حديثًا يعلو أفهام الناس في عصره أو يخرج كلامه مخرج المجاز لا الحقيقة، فيتوهم لمن ينظر فيه أنه غير صحيح.

٣- وقد يخرج كلامه مخرج الإخبار عن المغيبات التي تقع في مستقبل الزمان، ولم يكن وقت النقد حان زمان تحققها، فلا مجال لإنكارها، أو الأخبار عن حقائق علمية لم تكتشف في عصر الرسالة أو النقاد، مثل: حديث: ولوغ الكلب في الإناء، فإن العلم الحديث أثبت صحة ما جاء فيه لهذه الأسباب لم يتسرع علماؤنا في ردهم للأحاديث إذا تردد العقل في فهمها، أو غير ذلك، إذا تأكدوا من صحة السند وسلامته رجاله.

لكن المستشرقين لم يقفوا من رسول الله ﷺ هذا الموقف، بل نقدوا أحاديثه على وفق ما يعرفون من أصول النقد العام لأخبار الناس العاديين؛ لأنهم ينظرون إليه كرجل عادي لم يتصل بوحي ولم يطلع على مغيبات، وقد وقفوا منه موقف المنكر لرسالته المماري في سمو روحه التي اتصلت بالملأ الأعلى.

لهذه الأسباب ولغيرها لم تتفق وجهة نظر علمائنا مع المستشرقين ومن تابعهم من العلمانين والمستغربين.

خلاصة الوحدة

نخلص من دراسة هذه الوحدة إلى ما يلي:

- اتهم المؤلف علماء الحديث بوضع أحاديث في تفضيل بعض القبائل والأماكن والأشخاص.

الرد عليه:

  - لقد خص الرسول ﷺ بعض أصحابه بثناء أو إعجاب ودل ذلك على فضلهم، كما خص مكة بالثناء فمنها بدأت الدعوة، وكذلك المدينة التي كان فيها تأسيس الدولة.
  - وللعلماء طرق في إثبات صحة الحديث من عدمه فما ثبتت صحته فلا شك فيه وما لا فلا.

- الشبهة التالية في اتهام المؤلف أن الاختلافات الفقهية لكل منها أحاديث تؤيدها وذلك مثل مذهب أَبِي حَنِيفَةَ الذي قيل إنه لم يصح عنده إلا سبعة عشر حديثا فقط مما يدل على وضع الحديث عنده والتي امتلأت بها كتب الفقه الحنفي.

الرد عليه:

  - أن مذهب أَبِي حَنِيفَةَ من أوسع المذاهب الفقهية تفريعًا واستنباطًا وليس من المعقول أن يصح عنده سبعة عشر حديثًا فقط.
  - أن قول ابْنِ خُلْدُونَ الذي استشهد به المؤلف ذكر بصيغة التمريض ولا نعلم له سلفًا في ذلك.

- الشبهة التالية في أن الناس لا يقبلون العلم إلا ما اتصل بالكتاب والسنة والاجتهاد وليس له قيمة في الأحكام، ولم يقبلوا الحكم الهندية أو الفارسية أو غيرها مما أدى إلى الوضع في الحديث.

الرد عليه:

  - اتفق العلماء على أن الكتاب والسنة أصلان من أصول التشريع وليس لأحد أن يقول: هذا حرام أو حلال إلا من جهة العلم.
  - أن الإسلام لا يرفض موعظة ما دامت لا تصادم نصوص الشريعة.

- الشبهة التالية يقول المؤلف: إن النقاد عدلوا الصحابة كلهم إجمالًا وتفصيلًا، ولم يجرحوا أحدًا منهم، على أن الصحابة أنفسهم كان بعضهم يجعل بعضًا فوق موضع النقد وقد استشهد ببعض المواقف.

الرد عليه:

  - الصحابة لا يشك بعضهم في صدق بعض.
  - كان من عادة عُمَرَ وَأَبِي بَكْرٍ قبول الحديث بشهادة أكثر من صحابي أحيانًا وقد قبلا بعض الأحاديث دون شهادة.
  - رد عُمَرُ خبر فَاطِمَةَ؛ لأن الصحابة يتفاوتون في الفهم، وكذلك ما قالته يتعارض مع ما صح عنده من الكتاب والسنة.
  - لم يقع من الصحابة تكذيب لبعضهم البعض وإنما كان نقاشًا علميًا يراد به فهم الحديث.

- الشبهة التالية اتهم المؤلف علماء الحديث بنقد السند أكثر من نقد المتن واثبتوا أحاديث دلت الحوادث الزمنية على أنها غير صحيحة.

الرد عليه:

- لم يقصر علماء الحديث في نقد المتن، بل وضعوا له شروطًا كثيرة، وردوا أحاديث كثيرة، منها: حديث الحمام، وحديث وضع الجزية عن أهل خيبر.
- وردت أحاديث عن رسول الله ﷺ وقعت في مستقبل الزمان ولم يكن حان وقت النقد تحقيقها، وقد ثبت بعد ذلك صحتها، وذلك مثل: حديث ولوغ الكلب في الإناء، وغيره.

أسئلة التقويم الذاتي

أولاً: أسئلة المقال:

س١: لماذا جاءت أحاديث صحيحة في فضائل بعض الأشخاص أو الأماكن، وما وجه الشبهة في ذلك وكيف ترد عليها؟ فصل القول.

س٢: امتلأ مذهب أَبِي حَنِيفَةَ بالاختلافات الفقهية، فما هي الشبهة التي وجهها المؤلف في ذلك، وبم استشهد على قوله، وكيف ترد عليه؟ وضح ذلك.

س٣: هل رفض الإسلام موعظة لمجرد عدم ورودها في القرآن والسنة وما هي شروط قبولها، وكيف وجه المؤلف اتهامه، وكيف ترد عليه؟

س٤: اتهم المؤلف الصحابة بتكذيب بعضهم البعض وعدم قبول شهادة بعض الصحابة. كيف ترد على هذه الشبهة تفصيلًا؟

س٥: لماذا طلب عُمَرُ شهادة بعض الصحابة على صحة الحديث؟ اشرح ذلك.

س٦: كيف توجه موقف عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ من فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ وضح ذلك.

س٧: اتهم المؤلف علماء الحديث بعدم الاهتمام بنقد المتن، اشرح هذه الشبهة، وكيف ترد عليها؟

س٨: ما هي شروط قبول المتن تفصيلًا؟ اشرح ذلك.

س٩: رد علماء الحديث بعض الأحاديث التي تخالف الواقع المعروف أو الحوادث التاريخية، فصل القول في ذلك.

س١٠: (لقد أوتي رسول ﷺ جوامع الكلم، وجعل هذا مقاييس النقد في حديثه مختلفة؛ لأنه أعطي سلطة التشريع) اشرح العبارة السابقة مع التوجيه.

ثانياً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة «✓» أمام العبارة الصحيحة، وعلامة «✗» أمام العبارة الخاطئة:

١- تكثر الأحاديث الموضوعة في فضائل الصحابة ومكة والمدينة. ( )

٢- إن الصحابة يتفاوتون في الفهم والاستنباط ولا يدل هذا على الريبة في صدقهم. ( )

٣- عني علماء الحديث بنقد السند ولم يهتموا بنقد المتن. ( )

ثالثاً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١- قول ابْنِ خُلْدُونَ إنه لم يصح في مذهب أَبِي حَنِيفَةَ إلا سبعة عشر حديثًا: (قول صحيح – قول حسن – قول مردود).

٢- من قائل هذه العبارة؟ «ليس لأحد أن يقول في شيء حلال ولا حرام إلا من جهة العلم»: (ابْنُ حَجَرٍ – الشَّافِعِيُّ – الْإِمَامُ مَالِكٌ).

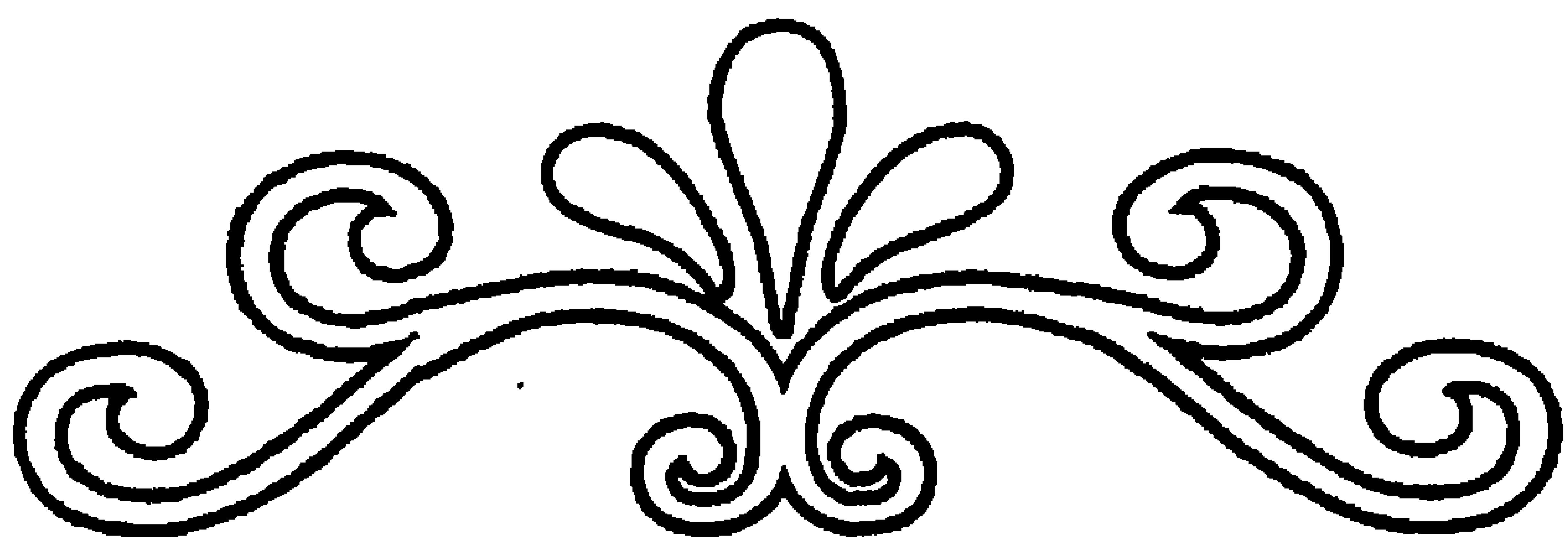
٣- حديث وضع الجزية عن أهل خيبر، حديث: (صحيح – حسن – موضوع).

النشاط التعليمي للوحدة السابعة

عزيزي الدارس:

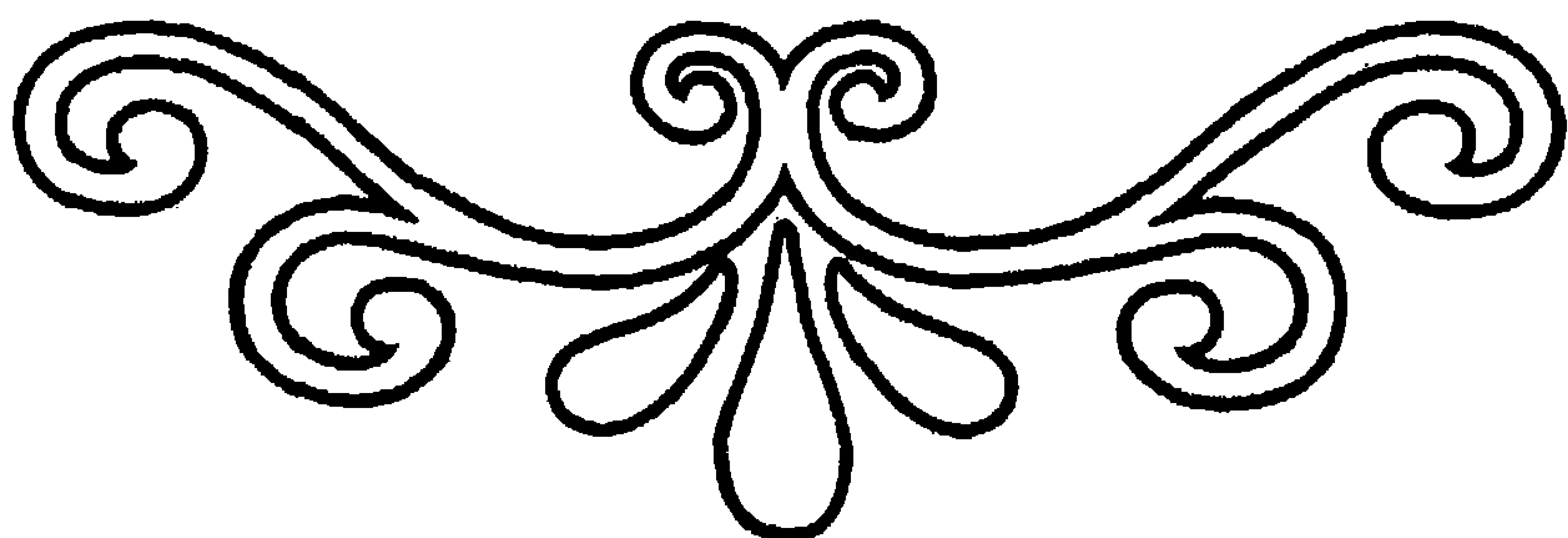
حتى تكتسب المزيد من المعلومات حول الموضوعات الواردة في هذه الوحدة، ومن خلال بحثك في المراجع الحديثية، نقترح عليك أن تقوم بكتابة بحث حول:

- شروط نقد المتن عند علماء الحديث.



الوحدة الثامنة

أحاديث ردها الكاتب أحمد أمين
والرد عليه



محتويات الوحدة الثامنة

رد الشبهات حول الأحاديث:

- «لا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ».
- «مَنِ اصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ وَلا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ».
- «الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ...»
- «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلا كَلْبَ صَيْدٍ، أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ، انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ...».
    - مكانة الصحابي أبي هُرَيْرَةَ ﷺ.
    - شُبهات المؤلف على أبي هُرَيْرَةَ ﷺ والرد عليها.

أهمية دراسة الوحدة:



رد مؤلف كتابي: فَجْر الْإِسْلَام وَضُحَى الإسلام بعض الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ وذلك دون أن يطلع على شروح العلماء في هذه الأحاديث والذين نبهوا على معانيها، وفي هذه الوحدة سنبين أقوال العلماء في صحة هذه الأحاديث، فعليك- أيها الدارس الكريم بمذاكرتها وفهمها؛ لتكون عونًا لك في رد شبهات الطاعنين، والله- تعالى- يوفقك.



الأهداف التعليمية:

يُرجى منك عزيزي الدارس بعد دراستك لهذه الوحدة أن تكون قادرًا على أن:

١- تُبيّن صحة الأحاديث التي أنكرها مؤلف فَجْرِ الْإِسْلَامِ وَضُحَى الْإِسْلَامِ.

٢- تُوضّح أراء العلماء في الأحاديث التي أنكرها، ومعنى هذه الأحاديث.

٣- تُقرّر عدالة الصحابي أَبِي هُرَيْرَةَ وقوة حفظه وثناء العلماء عليه.

نأتي بعد ذلك إلى الأحاديث التي ردها المؤلف والرد عليه فيها.

الحديث الأول:

«لا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ».

هذا الحديث صحيح أخرجه الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وغيرهما من أئمة الحديث، وقد حكم عليه المؤلف بالوضع؛ لمخالفته الحوادث التاريخية والحس والمشاهدة.

لكن هذا الحديث أخرجه الْبُخَارِيُّ في باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء من كتاب الصلاة.

«وَهُوَ أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَرَأَيْتُكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ «الْيَوْمَ» عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»، فوهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ إلى ما يتحدثون في هذه الأحاديث عن مائة سنة، وإنما قال النبي ﷺ: لا يبقى ممن هو «اليوم».

يريد بذلك أنها تخرم ذلك القرن.

فهذا نص الحديث واضح في أن الرسول ﷺ أخبر صحابته في آخر حياته أن من كان منهم على ظهر الأرض حيًّا حين قال الرسول ﷺ تلك المقالة لا يعمر أكثر من مائة سنة.

ولم يفطن بعض الصحابة إلى تقييد الرسول ﷺ بمن هو على ظهرها اليوم وظنوه على إطلاقه، وأن الدنيا تنتهي بعد مائة سنة فنبههم ابْنُ عُمَرَ ﷺ إلى القيد في لفظ الرسول ﷺ وكذلك فعل عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ في رواية أخرى.

وقد استقصى العلماء من كان آخر الصحابة موتًا فوجدوه أَبَا طُفَيْلٍ عَـامِرَ بْـنَ وَاثِلَـةَ مات سنة عشر ومائة وهي رأس مائة سنة، فيكون هذا الحديث معجزة مـن معجـزات النبي ﷺ حيث أخبر بأمر مغيب فوقع كما أخبره، قال الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «وقد بين ابْـنُ عُمَرَ في الحديث مراد النبي ﷺ وأن مراده أن عند انقضاء مائة سنة مـن مقالتـه ينخـرم ذلك القرن، فلا يبقى أحد ممن كان موجودًا حال تلك المقالة.........»[(١)].

وقال النَّوَوِيُّ: هذه الأحاديث قد فسر بعضها بعضًا وفيها علم من أعلام النبوة.

والمراد أن كل نفس منفوسة كانت الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائـة سنة..........»[(٢)].

فهل اطلع المؤلف عـلى شروح العلـماء في الحـديث، أم لا؟ وقـد ذكـر في مراجعـه: (النَّوَوِيِّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ وَفَتْحِ الْبَارِي لِابْنِ حَجَرٍ فِي الْبُخَارِيِّ) وغيرها.

فهؤلاء الشراح نبهوا على معنى الحديث.

الحديث الثاني:

«مَنِ اصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ».

هذا حديث صحيح أخرجه الْبُخَارِيُّ في كتاب الطِّبِّ وأخرجـه مُسْـلِمٌ وَأَحْمَـدُ عـن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

(١) فتح الباري٢/ ٣٢.

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم ٩/ ٥٢٦.

وللعلماء فيه مسالك:

(أ) أن هذا الحديث خاص بتمر المدينة عملًا برواية مسلم: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا» ويؤكده حديث عَائِشَةَ: «إِنَّ هَذِهِ عَجْوَةُ الْعَالِيَةِ شِفَاءٌ» وقد قالوا: لا مانع أن يخص الله بلدًا بميزة لا تكون في غيرها، وقد كانت العجوة مما غرسه النبي ﷺ بيده الشريفة في المدينة.

(ب) أن هذا عام في كل عجوة؛ لأن السموم إنما تقتل لإفراط برودتها فإذا داوم على التصبح بالعجوة تحكمت فيه الحرارة فقاوم ذلك برودة السم ما لم يستحكم.

والذي عليه الأكثرون تخصيصه بعجوة المدينة.

قال ابْنُ الْقَيِّمِ:

«وتمر العالية من أجود أصناف تمرهم فإنه مُلَيِّن للجسم.......... ولا يتولد عنه من الفضلات الرديئة ما يتولد عن غيره من الأغذية والفاكهة، بل يمنع لمن اعتاده من تعفن الأخلاط وفسادها».

وقال في موضع آخر:

«إن التمر على الريق يقتل الدود فإنه مع حرارته فيه قوة ترياقية........».

وقال: «ونفع هذا العدد من التمر من هذا البلد من هذه البقعة بعينها من السم والسحر بحيث تمنع إصابته.........»[1].

(١) زاد المعاد ٣/ ٩٤.

هذه هي خلاصة ما ذكر في هذا الحديث والمبادرة في تكذيبه ورفضه لا يصح، لأنه قد صح سنده من غير طريق عن أئمة الحديث، ورواه ثقات عدول لا مجال لتكذيبهم. ومن المقرر في الطب الحديث أن العجوة مغذية مبيدة للديدان.

فالحديث من حيث معالجة العجوة للسموم بالجملة صادق لا غبار عليه.

وأما السحر فإن العجوة لما تحدثه في الجسم من أثر طيب ومفيد فلا شك أن ذلك يحدث أثرًا طيبًا في نفس المسحور.

وإذا كان الطب الحديث لم يوفق في اكتشاف سائر خواص العجوة حتى الآن فمن الخطأ التسرع إلى الحكم بوضعه، فإن الطب لم يكتشف كل خواص المأكولات في الدنيا، ولم يبلغ الطب بعد غايته في الأبحاث.

الحديث الثالث:

«الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ».

وقد قال المؤلف فيه: «فهل اتجهوا في نقد الحديث إلى امتحان الكمأة، وهل فيها ترياق؟ بل إنهم رووا أن أَبَا هُرَيْرَةَ، قال: أخذت ثلاث أكمؤ أو خمسًا أو سبعًا فعصرتهن في قارورة وكحلت به جارية لي عمشاء فبرئت».

ولكن هذا لا يكفي لصحة الحديث فتجربة جزئية لا تكفي منطقيًّا لإثبات الشيء في ثبت الأدوية، وإنما الطريق أن تجرب مرارًا............»[1].

(١) ضُحَى الإِسْلَامِ ٢/ ١٣١.

الرد عليه:

١ - هذا الحديث صحيح رواه التِّرْمِذِيُّ[1] عن أَبِي هُرَيْـرَةَ، ورواه أَحْمَـدُ في مسـنده عـن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ[2].

٢- إن أَبَا هُرَيْرَةَ جرب الحديث فوجده صحيحًا، كما جربه آخرون غيره فوجدوه صحيحًا.

فَالنَّوَوِيُّ يروي أن بعض علماء زمانه كان قد عمي وذهب بصره فاكتحل بماء الكمأة مجردًا فشفي.

وقال ابْنُ الْقَيِّمِ[3]:

إن مشاهير الأطباء قديمًا اعترفوا بأن ماء الكمأة يجلو البصر منهم: الْمَسِيحِيُّ، وَابْـنُ سِينَا، وغيرهما.

وذكروا بأن فيها جوهرًا يدل على خفتها، والاكتحال به نافع لظلمة البصر والرمد الحار.

وقال دَاوُدُ في تذكرته: إن ماءها يجلو البياض كحلًا.

فنحن نرى أن العلماء لم يقصروا في التجربـة والأطبـاء لم يـقصروا في البحـث، وقـد حكموا بصحته ونفعه.

فهل جرب المؤلف الكمأة، فلم تَشْفِه فاعترض على الحديث أم ماذا؟

(١) فتح الباري ج ١٠ ص١٩٢.

(٢) المسند ٣/ ١١١.

(٣) زاد المعاد ٣/ ١٨١.

الحديث الرابع:

روى ابْنُ عُمَرَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ، فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَزِيدُ فِي الرِّوَايَةِ (أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ) فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ زَرْعًا».

قال المؤلف في ضُحَى الْإِسْلَامِ ٢/ ١٣١ - ١٣٢:

«وهذا نقد من ابْنِ عُمَرَ لطيف في الباعث النفسي» يريد أن ابْنَ عُمَرَ يتهم أبَا هُرَيْرَةَ بالزيادة والوضع في الحديث؛ لأنه كان صاحب زرع.

الرد عليه:

١- أن هذا الحديث الذي فيه زيادة أَبِي هُرَيْرَةَ أخرجه الْبُخَارِيُّ في باب اقتناء الكلب للحرث من كتاب المزارعة من غير تعرض لِابْنِ عُمَرَ وحديثه، وأخرجه التِّرْمِذِيُّ وَمُسْلِمٌ، وقد ساق أحاديث أخرى تثبت أن بعض الرواة والصحابة وافق أَبَا هُرَيْرَةَ على روايته تلك الزيادة، وأنه لم ينفرد بها، بل رواها غيره ممن سمعها من النبي ﷺ.[1]

٢- قول ابْنِ عُمَرَ ليس فيه ما يدل على الشك فيما رواه أَبُو هُرَيْرَةَ أو الطعن في صدقه وأمانته.

وإنما فيه إشارة للباعث لِأَبِي هُرَيْرَةَ على حفظ هذه الرواية، وهو أنه كان صاحب زرع والعادة أن الشخص يحفظ ما يكون له مساس به.

٣- أن مما يؤكد هذا الفهم ويقويه ما كان يكنه ابْنُ عُمَرَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ من التقدير

(١) شرح النووي لصحيح مسلم ١٠/ ٢٣٤ وما بعدها.

والإجلال والاعتراف بفضله وقد ثبت أنه كان يقول في جنازته: «إِنْ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ لَأَلْزَمَنَا لِرسول الله ﷺ وَأَحْفَظَنَا لِحَدِيثِهِ».

وما كان لصحابة رسول الله ﷺ أن يداهنوا أو يراوغوا وهم لا يخافون في الحق لومة لائم.

ولو قصد ابْنُ عُمَرَ تكذيب أَبِي هُرَيْرَةَ لصرح بذلك ولعنفه وما كان ليخشاه.

(١١) قال المؤلف في ضُحَى الْإِسْلَامِ (ص ٢٦٧): «إن علماء الحديث قسموه إلى قسمين: متواتر: وهو يفيد العلم ولكنه لم يوجد، وقال بعضهم بوجود حديث واحد، وبعضهم أوصل المتواتر إلى سبعة».

آحاد: وهو يفيد الظن ويجوز العمل به عند ترجح الصدق......».

الرد عليه:

١- لا شك أن أحاديث التواتر كثيرة لا تنحصر في واحد أو سبعة أو غيرها والذين اختلفوا في عدده كانت وجهات نظرهم مختلفة.

٢- أن حديث الآحاد هناك من ينكرها، مثل: الروافض، والذي عليه أهل السنة والجماعة العمل بحديث الآحاد متى صح طريقه فيوجب العلم والعمل معًا، ومنهم من قال بوجوب اعتقاده.

وهذا تحريف من المؤلف للسنة فإذا كان المتواتر غير موجود والآحاد يجوز العمل به فماذا بقي من السنة وأين مكانها في التشريع وما حاجة المسلمين إليها؟

شبهات المؤلف حول أبي هُرَيْرَةَ:

لقد نهج مؤلف فَجْر الْإِسْلَامِ وَضُحَاهُ نهج المستشرقين في التحامل على هذا الصحابي الجليل فقد حرص على التشكيك في صدقه، ونقل شك الصحابة فيه.

وفيما يلي سنورد هذه الشكوك والرد عليها عرفانًا بالفضل مقدمين لهذا الصحابي الجليل ومكانته.

أولاً: مكانة أبي هُرَيْرَةَ ﷺ:

هو عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرٍ من قبيلة دوس أبو عَبْدِ اللهِ وسماه رسول الله ﷺ بذلك بعد أن أسلم وقد سمي بِأَبِي هُرَيْرَةَ؛ لأنه كان يضع هرة في كمه، وكان يلعب بها، أسلم سنة سبع من الهجرة، وكان عمره ثلاثين سنة لازم رسول الله ﷺ ملازمة تامة يدور معه حيث دار ويأكل عنده في غالب الأحيان.

وكان من أثر ذلك أن اطلع على ما لم يطلع عليه غيره من أقوال رسول الله ﷺ وأعماله، وقد كان سيئ الحفظ حين أسلم فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال له:

«افْتَحْ كِسَاءَكَ فَبَسَطَهُ، ثُمَّ قَالَ: ضُمَّهُ إِلَى صَدْرِكَ فَضَمَّهُ فَمَا نَسِيَ حَدِيثًا بَعْدَهُ قَطُّ»[1].

وهذا الحديث رواه الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ وغيرهم.

وقد أثنى عليه الصحابة ﷺ، قال طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ ﷺ: لا أشك في أن أَبَا هُرَيْرَةَ سمع من رسول الله ﷺ ما لم نسمع.

---

(١) البخاري ح(١١٩)، ومسلم ح(٢٤٩٢).

وقال ابْنُ عُمَرَ: أَبُو هُرَيْرَةَ خير مني وأعلم بما يحدث، وقال أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: إن أَبَا هُرَيْرَةَ كان جريئًا على أن يسأل رسول الله ﷺ عن أشياء لا يسأل عنها غيره، إلى غير ذلك من ثناء الصحابة عليه.

أما ثناء العلماء عليه:

قال الْبُخَارِيُّ: «روى عنه نحو الثمانمائة من أهل العلم، وكان أحفظ من روى الحديث في عصره».

وقال الشَّافِعِيُّ: «أَبُو هُرَيْرَةَ أحفظ من روى الحديث في دهره».

إلى غير ذلك من ثناء العلماء عليه.

وقد امتحنه مَرْوَانُ في حفظه فخرج من الامتحان فائزًا، وذلك أن مَرْوَانَ أرسل إلى أَبِي هُرَيْرَةَ فجعل يحدثه وأجلس أَبَا الزُّعَيْزِعَةِ خلف السرير يكتب ما يحدث به حتى إذا كان في رأس الحول أرسل إلى أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فسأله في تلك الأحاديث فأعادها عليه فنظر مَرْوَانُ في المكتوب عنده فما غيّر حرفًا».

توفي رحمه الله سنة ست أو سبع أو ثمان وخمسين من الهجرة.

ثانيًا: شبهات المؤلف على أبي هريرة والرد عليه:

لقد تعرض المؤلف لِأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بعدة شبهات وهي:

(١) قال المؤلف في كتابه: فَجْرُ الْإِسْلَامِ (ص ٢٦٥): «فقد روي أن أَبَا هُرَيْرَةَ روى حديث: «مَنْ حَمَلَ جِنَازَةً فَلْيَتَوَضَّأْ»[1] فلم يأخذ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه بخبره، وقال: لا يلزمنا الوضوء من حمل عيدان يابسة، وكذلك روي أنه حدّث بحديث جاء في

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه موقوفا على عثمان رضي الله عنه: (٣/ ٢٤٦).

الصحيحين وهو: «مَتَى اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَضَعَهَا فِي الْإِنَاءِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»[1] فلم تأخذ به عَائِشَةُ، وقالت: كيف نصنع بالمهراس؟» ثم ذكر مرجعًا لهذا وهو شرح مُسَلَّمِ الثبوت ٢/ ١٧٨.

الرد عليه:

(أ) أن حديث «مَنْ حَمَلَ جِنَازَةً............» وردَّ ابْنُ عَبَّاسٍ على أَبِي هُرَيْرَةَ لا يوجد أثر له في كتب الحديث قاطبة، وهذا الكتاب الذي ذكره المؤلف مرجعًا له ليس مرجعًا في علم الحديث؛ لأنه من الكتب التي يذكر فيها الأحاديث الضعيفة أو التي ليس لها أصل، كما أنه بالرجوع إلى ما ذكره تبين أن العبارة من قول صاحب المُسَلَّم وليس شارحه، وقد نبه الشارح إلى خطئه في النقل.

(ب) الحديث ليس من قول النبي ﷺ، وإنما هو كما ذكرنا في تخريجه من قول عثمان بن عفان ﷺ، ولم يروه عنه إلا ابن ابي شيبة في مصنفه، والموجود في كتب الحديث عن أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعًا: «مِنْ غُسْلِهِ الْغُسْلُ وَمِنْ حَمْلِهِ الْوُضُوءُ»[2] وقد روي عن عَائِشَةَ وَعَلِيٍّ أي أن أَبَا هُرَيْرَةَ لم ينفرد برواية الحديث، وهو حديث حسن، كما أن آراء العلماء في ذلك أن من غسل ميتًا فعليه الغسل، وقال بعضهم: عليه الوضوء.

قال أَحْمَدُ: إذا غسل ميتًا أرجو ألا يجب عليه الغسل، أما الوضوء فأقل ما فيه.

(جـ) أما الحديث الثاني وهو «مَتَى اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ» فهذا حديث صحيح

---

(١) البخاري ح (١٦٢)، ومسلم ح(٢٧٨)، أما قول عائشة فلا ذكر له في الصحيحين.

(٢) رواه الترمذي ح(٩٩٣)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف ابن ماجه ح(١٤٦٣).

أخرجه الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وغيرهما وهو مروي عن ابْنِ عُمَرَ وَجَابِرٍ وَعَائِشَةَ.

وأن رد عَائِشَةَ على أَبِي هُرَيْرَةَ لا ذكر له في كتب الحديث المعتمدة ولكن القصة أن تابعيًا من أصحاب عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ يسمى قَيْنًا الْأَشْجَعِيَّ قال لِأَبِي هُرَيْرَةَ: فكيف نصنع بالمهراس؟ فقال له أَبُو هُرَيْرَةَ: أعوذ بالله من شرك»[1].

فالمعترض على أَبِي هُرَيْرَةَ هو قَيْنٌ الْأَشْجَعِيُّ، وقد كره أَبُو هُرَيْرَةَ ضرب الأمثال بحديثه ﷺ، ومن هنا يتبين خطأ المؤلف في قوله: إن الصحابة بعضهم يكذب أَبَا هُرَيْرَةَ واستدل بأشياء لا أصل لها.

(٢) قال المؤلف منتقدًا على أَبِي هُرَيْرَةَ أنه لم يكتب الحديث: «أما إنه لم يكن يكتب الحديث، بل كان يحدث من ذاكرته»[2].

الرد عليه:

أن هذا أمر لم ينفرد به أَبُو هُرَيْرَةَ، بل كان هذا حال الصحابة ما عدا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ فكانت له صحيفة يكتب فيها، وقد سبق أن ذكرت حديث: بسط الرداء، وامتحان الصحابة له والتابعين في قوة حفظه وذاكرته، وأنه كان يخرج فائزًا.

(٣) قال المؤلف في (ص ٢٦٩): «إن أَبَا هُرَيْرَةَ لم يكن يقتصر على ما سمع من رسول الله ﷺ، بل يحدث عنه بما أخبره به غيره، فقد روى أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ

(١) الإصابة لابن حجر ٣/ ٢٨٥.

(٢) في كتابه فجر الإسلام ص ٢٦٨.

أَصْبَحَ جُنُبًا فَلَا صَوْمَ لَهُ»[1] فأنكرت ذلـك عَائِشَـةُ، وقالـت: كـان رسـول الله ﷺ يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير احتلام، فيغتسـل ويصـوم، فلـما ذكـر ذلك لِأَبِي هُرَيْرَةَ قال: إنها أعلم مني وأنـا لم أسـمعه مـن النبـي ﷺ، وسـمعته مـن الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ».

الرد عليه:

(أ) أما إسناد أَبِي هُرَيْرَةَ إلى الرسول ﷺ ما لم يسمعه فهذا لم ينفرد به أَبُو هُرَيْرَةَ، ولكـن شاركه فيه كثير من الصحابة، مثل: عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وغيرهما.

فقد روى ابْنُ عَبَّاسٍ عن النبي ﷺ: «لَا رِبَا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ»، ولما روجع في الخبر قال: أخبرني به أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ[2]. وهذا يسمى مرسل الصحابي، وجمهـور المحـدثين عـلى أنـه حجة وفي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ من هذا ما لا يحصى قال النَّوَوِيُّ: «والصواب أنـه يحـتج بـه مطلقًا»[3].

(ب) أن كتب الحديث لم تذكر إنكار عَائِشَةَ عـلى أن أَبَـا هُرَيْـرَةَ اسـتفتي في صـوم مـن أصبح جنبًا فأفتى بأنه لا صوم لـه، فاسـتفتيت عَائِشَـةَ وَأُمَّ سَـلَمَةَ فأفتتـا بصـحة صومه، فلما قيل ذلك لِأَبِي هُرَيْرَةَ رجع عن فتواه وقال: هما أعلم مني.

(١) رواه الإمام أحمد (٢/ ٢٤٨)، ومالك في موطئه ح(٦٤٣)، وابن ماجه ح(١٧٠٢)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ح(٣/ ١٠).

(٢) أخرجه البخاري في باب بيع الدينار بالدينار ج٤ ص٤٣٦ فتح الباري.

(٣) المجموع شرح المهذب للنووي ١/ ٦٢.

فالواقعة إذن واقعة فتوى، أفتى فيها كل بما علمه، وليس فيها إنكار عَائِشَةَ أو ردها عليه[1].

(٤) قال المؤلف في (ص ٢٦٩): «وقد أكثر بعض الصحابة من نقده على الإكثار من الحديث عن رسول الله ﷺ وشكوا فيه كما يدل على ذلك ما روى مُسْلِمٌ أن أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قال: إنكم تزعمون أن أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ والله لقد كنت رجلًا مسكينًا أخدم رسول الله ﷺ على ملء بطني وكان المهاجرون يشغلهم الصَّفْقُ بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم وفي رواية أخرى فأشهد إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا».

الرد عليه:

(أ) أن المؤلف قد سار في طعنه على أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ نهج أساتذته المستشرقين ولكن المؤلف هنا قد نسب الشك في أَبِي هُرَيْرَةَ إلى الصحابة، وهذا ما لم يحدث إطلاقًا.

فإن أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ على تأخر إسلامه كان يدور مع النبي ﷺ حيث دار، ولما توفي النبي ﷺ سار يسأل كبار الصحابة عن حديث الرسول ﷺ كما كان يفعل صغار الصحابة، مثل: عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ وغيره، وذلك يدل على حرصه على استيعاب كل أخبار الرسول ﷺ وأنه كان من أشد الناس حفظًا للحديث.

ولما تفرق الصحابة في الأمصار رأى أنه من واجب الأمانة أن يبلغ ما حفظه عن النبي ﷺ إلى أمته، وخاف عاقبة الكتمان، وبهذا صرح به؛ إذ يقول في حديث أخرجه

(١) الواقعة في كتاب شرح مسلم الثبوت ٢/ ١٧٥ بالتفصيل وفيها رد الشارح على تقبل المصنف في عدم وقوع الإنكار من عائشة.

الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[1]: «وَلَوْلَا آيَتَانِ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا ثُمَّ تَلَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللهُ........... إلى قوله: ﴿فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾[2]».

وكان من الطبيعي أن يثير تدفقه في الحديث عن رسول الله ﷺ مع تأخر إسلامه الغرابة في نفوس بعض التابعين لا شكًّا ولا تكذيبًا منهم، ولكن رغبة في إزالة العجب من نفوسهم؛ فيكشف لهم أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ عن السبب.

بدليل أنهم تلقوا منه بالرضا والقبول تلك المقالة التي بين فيها سبب إكثاره من الحديث.

ويدل على أن من عناهم أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ في حديثه أنهم التابعون وليسوا الصحابة أنه قال: إخواني من المهاجرين وإخواني من الأنصار، ولو كان الشاك هم الصحابة لقال لهم: إنكم كنتم تشتغلون بالتجارة مثلًا».

كما أننا لم نجد رواية واحدة تدل على أن الناقدين له كانوا من الصحابة.

ولو كان الصحابة شكوا في أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ ما كانوا يسكتون عن هذا ويدَعونه يحدث بحديث الرسول ﷺ.

بل إن نصوص التاريخ قاطعة في إقرار الصحابة له بالحفظ وتقبلهم لأحاديثه.

فقد حدث أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ»[3]

---

(١) البخاري ح(٢٣٥٠)، ومسلم ح(٢٤٩٢).

(٢) البقرة: ١٥٩-١٦٠.

(٣) البخاري ح(١٣٢٤)، ومسلم ح(٩٤٥).

فسمع ابْنُ عُمَرَ فقال: أَكْثَـرَ أَبُـو هُرَيْـرَةَ علينـا، فأيـدت عَائِشَـةُ أَبَـا هُرَيْـرَةَ ﷺ فـيما روى، فقال ابْنُ عُمَرَ إذًا لقد فرطنا في قراريط كثيرة، ثم أصبح يـروي هـذا الحـديث، ويسـنده إلى النبي ﷺ[1].

(٥) قال المؤلف في (ص ٢٦٩): «والحنفية يتركون حديثه أحيانًا إذا عارض القياس كما فعلوا في حديث المُصَرَّاة»[2].

فقد روى أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ مرفوعًا «لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ، مَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُـوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلِبَهَا، فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْـرٍ»[3] قالوا: أَبُو هُرَيْرَةَ غير فقيه، وهذا الحديث مخالف للأقيسة بأسرها فإن حلب اللـبن تعـدٍ وضمان التعدي يكون بالمثل أو القيمة والصاع من التمر ليس بواحد منهما».

الرد عليه:

(أ) أن الإمام أَبَا حَنِيفَةَ وصاحبيه لم يقولوا بتقديم القياس، بل الخبر مقدم عـلى القيـاس مطلقًا فقيهًا كان الراوي أم لا، ولكن هذا القول لفخر الإسلام والآمـدي والـذين قالوا إذا كان ثبوت العلة في القياس راجحًا على الخبر فالقياس مقدم، وإن تسـاوى ثبوت العلة في الأصل والفرع، وثبوت الخبر فالتوقف، وإلا فالخبر مقـدم، أي: أن المؤلف نسب القول إلى جمهور الأحناف خطأً.

(ب) أن من يقولون بذلك يعممونه في كل راو غير فقيه، وهذا ليس خاصًا بِأَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ، بل كل من عرف بالعدالة دون الفقه كَأَنَسٍ وغيره.

(١) الإحكام للآمدي ١/ ٢٠٤.

(٢) هي التي يترك حلبها أياما ليظن المشتري أنها تدر هذا القدر في اليوم.

(٣) البخاري ح(٢١٤٨).

(جـ) أن ما نقله المؤلف بقول الحنفية بعدم فقه أَبِي هُرَيْرَةَ غير صحيح.

قال شارح مُسَلَّمِ الثبوت «وَأَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ فقيه......... قد أفتى في زمن الصحابة ولم يكن يفتي في زمنهم إلا مجتهد»[1].

(٦) قال المؤلف في (ص ٢٧٠): «إن الوُضَّاع قد استغلوا فرصة إكثاره فزوروا عليه أحاديث لا تعد».

الرد عليه:

(أ) إن الوضاع لم يخصوا أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ فحسب، بل إن عُمَرَ وَعَلِيًّا وَعَائِشَةَ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ عُمَرَ ﷺ قد كذب عليهم الوضاعون وهذا لا يقدح فيهم ولا في أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

فلم خصه المؤلف بالذكر دون غيره من الصحابة؟ هذا لأنه نهج نهج المستشرقين في ذلك، وأعداء الإسلام، إن صحابيًّا يظل يحدث الناس سبعًا وأربعين سنة بعد وفاة الرسول ﷺ على مسمع من كبار الصحابة ثم لا يلقى إلا الإجلال والتعظيم، ويُرجع إليه في معرفة الأحاديث ويهرع إليه التابعون من كل جانب ويبلغ الآخذون عنه ثمانمائة من أهل العلم، ولم نسمع أن أحدًا من الصحابة بلغ مبلغه في الآخذين عنه وكلهم يجمعون على الثقة به ولم يبلغ أحد في التاريخ ما بلغه أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ من مكانة وتعظيم،فهو أجل وأعظم من أن تناله سخافات وتفاهات من يقف منه هذا الموقف الظالم المتجني.

(١) التقرير شرح التحرير ٢/ ٢٥١.

خلاصة الوحدة

نخلص من دراسة هذه الوحدة إلى ما يلي:

رد المؤلف أَحْمَد أَمِين بعض الأحاديث الصحيحة، ومنها:

١- حديث: «لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ» ويقول: إن الحوادث التاريخية تخالفه.

والرد عليه: أن الرسول ﷺ أخبر صحابته في آخر حياته أن من كان منهم على ظهر الأرض حيًّا حين قال الرسول ﷺ تلك المقالة لا يعمر أكثر من مائة سنة، وقد استقصى العلماء من كان آخر الصحابة موتًا فوجدوه أَبَا طُفَيْلٍ عَامِرَ بْنَ وَاثِلَةَ مات سنة عشر ومائة وهي رأس مائة سنة.

٢- حديث: «مَنِ اصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ».

اختلفت أقوال العلماء في هذا الحديث:

١- أنه خاص بتمر المدينة.

٢- أنه عام في كل عجوة والراجح تخصيصه بتمر المدينة، وقد أثبت الطب الحديث فوائد العجوة وأثرها الطيب في الجسم، وإن لم تكتشف بعد كل فوائد التمر.

٣- حديث: «الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ».

حيث رده المؤلف؛ لأن العلماء لم يمتحنوا ما في الكمأة والتجارب الجزئيـة لا تكفـي لإثبات صحة الشيء.

الرد عليه:

- أن أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ جربه فوجده صحيحًا وجربه آخرون غيره.
- أن مشاهير الأطباء قديمًا اعترفوا أن ماء الكمأة يجلو البصر.

٤- حديث: «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِـيَةٍ انْـتَقَصَ مِـنْ أَجْـرِهِ كُـلَّ يَـوْمٍ قِيرَاطَانِ، فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَزِيدُ فِي الرِّوَايَةِ (أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ) فَقَالَ ابْـنُ عُمَـرَ: إِنَّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ زَرْعًا».

حيث رده المؤلف وأراد أن ابن عمر يتهم أبو هريرة بالزيادة والوضع.

الرد عليه:

إن مقصد ابْنِ عُمَرَ ليس اتهام أَبِي هُرَيْرَةَ بالكذب والتزيد في الحديث، وإنـما مقصـده أن لِأَبِي هُرَيْرَةَ زرعًا، وهو أعلم بما يهم شأنه وأحفظ له.

أسئلة التقويم الذاتي

أولاً: أسئلة المقال:

س١: أنكر أَحْمَدُ أَمِينٍ حديث: «لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ» فما وجه إنكاره، وكيف ترد عليه؟ فصل القول.

س٢: اذكر فوائد العجوة مستشهدًا بالحديث الذي أنكره أَحْمَد أَمِين، وما الذي استدل به العلماء؟ مع ترجيح أقوالهم.

س٣: حديث: «الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ».

س٤: اذكر الشبهة التي ذكرها أَحْمَد أَمِين حول هذا الحديث، وما رأي الأطباء في هذا الحديث؟ اشرح ذلك.

س٥: اعترض أَحْمَد أَمِين على الزيادة التي رواها أَبُو هُرَيْرَةَ في حديث: «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ..» فما وجه اعتراضه، وكيف ترد عليه؟

س٦: وضح مكانة الصحابي الجليل أَبِي هُرَيْرَةَ ومنزلته مع التفصيل.

س٧: تعرض أَحْمَد أَمِين لِأَبِي هُرَيْرَةَ بعده شبهات، اذكرها إجمالًا.

س٨: كيف ترد على الشبه الآتية تفصيلًا:

أ- حديث: «مَنْ حَمَلَ جِنَازَةً فَلْيَتَوَضَّأْ».

ب- حديث: «مَتَى اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ...».

جـ- حديث: «مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا فَلَا صَوْمَ لَهُ».

د- إنكار الصحابة بعض روايات أَبِي هُرَيْرَةَ.

هـ- حديث: «لَا تَصُرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ...».

و- قول الأحناف بعدم فقه أَبِي هُرَيْرَةَ.

ز- تزوير الوضاع عليه أحاديث كثيرة.

ثانياً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة « ✓ » أمام العبارة الصحيحة، وعلامة «✗» أمام العبارة الخاطئة:

١- حديث: «لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سنة نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ» معناه أنه لا يعمر من كان حيًّا حين قال رسول الله ﷺ تلك المقالة أكثر من مائة سنة. ( )

٢- اتفق العلماء على أن الأحاديث المتواترة سبعة فقط. ( )

٣- توفي أَبُو هُرَيْرَةَ سنة أربعين من الهجرة. ( )

ثالثاً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١- يعتبر آخر الصحابة موتًا حين قال النبي ﷺ حديث: «لَا يَبْقَى عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ» هو: (عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ - أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - أَبُو طُفَيْلٍ عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ).

٢- من قائل هذه العبارة؟ «إن ماءها (الكمأة) يجلو البياض كحلًا»: (ابْنُ الْقَيِّمِ -

ابْنُ سِينَا – دَاوُدُ).

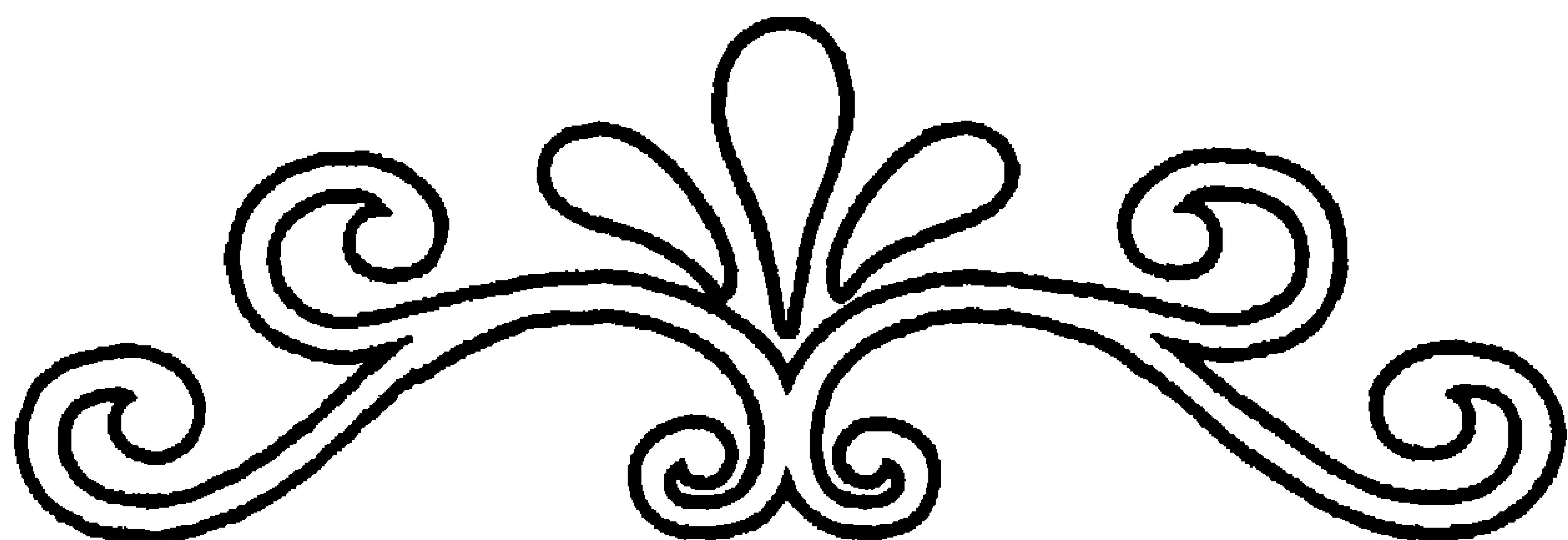
٣- حديث: «مَنْ حَمَلَ جِنَازَةً فَلْيَتَوَضَّأْ» حديث: (موضوع – صحيح – حسن).

النشاط التعليمي للوحدة الثامنة

عزيزي الدارس:

حتى تكتسب المزيد من المعلومات حول الموضوعات الـواردة في هـذه الوحـدة، ومـن خـلال بحثـك في المراجـع الحديثـة، نقـترح عليـك أن تقـوم بكتابـة بحث حول:

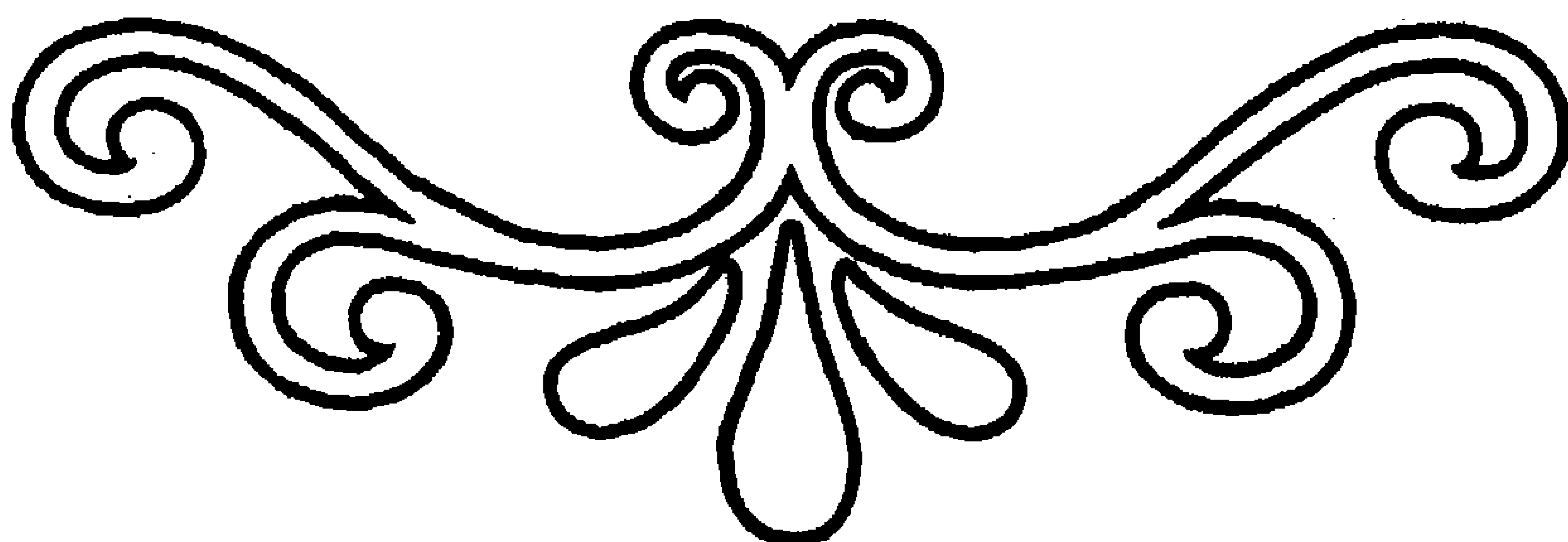
- مكانـة أَبي هُرَيْـرَةَ ﷺ وتـرد عنـه شـبهات العلمـانيين والمستشرقين.



الوحدة التاسعة

الشبهات المثارة حول السنة عند العلمانيين

(٢) الشبهات في كتاب: أضواء على السنة المحمدية.



محتويات الوحدة التاسعة

- إنكار المؤلف لحديث سحر النبي ﷺ والرد عليه.
- تكذيبه لأحاديث شق صدر النبي ﷺ والرد عليه.
- زعم المؤلف تواتر صلب المسيح والرد عليه.
- طعنه في حديث الإسراء والمعراج والرد عليه.
- طعنه في حديث الجساسة وأحاديث نزول الدجال والرد عليه.
- إنكاره لحديث الذباب والرد عليه.
- طعنه في حديث «كُلُّ ابنِ آدمَ يَطعَنُ الشَّيطانُ في جَنبِهِ...». والرد عليه.
- ذكره لأحاديث لِأبي هُرَيْرَةَ وطعنه فيها والرد عليه.
- استشهاد المؤلف بكلام مُحَمَّدِ عَبْدِهِ وَرَشِيدِ رِضَا والرد عليه.

أهمية دراسة الوحدة:



قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾[1].

ظهر كتاب: (أَضْوَاءٌ عَلَى السُّنَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ) وقد امتلأ بالسب والقذف لِأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ خاصة، وللصحابة على العموم، وشكك في عدالتهم وعدالة المحدثين، كما عمل مثل ذلك مع الإمامين البخاري ومسلم حيث شكك في صحة كتابيهما.

والله يعلم أن كل ما ادعى هذا الكاتب عليهم زور وكذب، وفي هذه الوحدة سوف تتعرف- عزيزي الدارس- على هذه الشبهات والطعونات والرد عليها؛ فاحرص على فهمها، والله- تعالى- يوفقك.

(١) آل عمران: ٧.

الأهداف التعليمية:



يُرجى منك عزيزي الدارس بعد دراستك لهذه الوحدة أن تكون قادرًا على أن:

١- تُبيّن صحة الأحاديث التي أنكرها مؤلف أَضْوَاءٌ عَلَى السُّنَّةِ المُحَمَّدِيَّةِ.

٢- تُوضّح خطأ المؤلف في زعمه تواتر صلب المسيح عليه السلام.

٣- تُقرّر عدالة الصحابي تَمِيمٍ الدَّارِيِّ.

٤- تَذكُر رأي الأطباء المعاصرين في حديث (الذباب).

الشبهات في كتاب أَبِي رَيَّةَ والرد عليها:

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾[1].

كان كتاب: «أَضْوَاءٌ عَلَى السُّنَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ» لِأَبِي رَيَّةَ كتابًا قد أحدث بلبلة في الأفكار عند من لم يتعمقوا في دراسة السنة وقد قيض الله علماء أجلاء تولوا الدفاع عن السنة والرد على هذه الكتاب، وسننقل ردودهم على ذلك الكتاب وفيما شكك المؤلف من أحاديث.

وقد امتلأ هذا الكتاب الخبيث بالسب والقذف لِأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ خاصة وللصحابة على العموم وشكك في عدالتهم.

وكذلك شكك في عدالة المحدثين والرواة وفي الإمامين الجليلين الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وفي صحة كتابيهما.

وزعم أن العلماء لم يبحثوا عن حقيقة النص الصحيح لما تحدث به النبي ﷺ.

والله يعلم، والراسخون في العلم، أن كل ما ادعى هذا الكاذب أنهم أهملوه قد قتلوه بحثًا وبذلوا فيه الوسع.

وفيما يلي سنعرض بعض الأحاديث التي أنكرها في السيرة النبوية مما لم نكن قد عرضناه في شبهات المستشرقين وكتابي فَجْرِ الْإِسْلَامِ وَضُحَاهُ.

والله تعالى يعلم أن هذا الشخص ما هو إلا بوق للمستشرقين والعلمانيين والمبشرين، وأن كتابه عارٍ عن التحقيق وصفة البحث العلمي الصحيح.

وإنما هي دعاوى واتهامات ليس لها ما يسندها ولا دليل عليها.

(١) آل عمران: ٧.

(١) إنكار المؤلف لحديث سحر النبي ﷺ[1]:

قال في ص (٢٥٩) نقلًا عن مُحَمَّد عَبْدِه: «إنه لا يؤخذ بحديث الآحاد مهما بلغ من الصحة في نظر المحدثين إذا خالف العقل أو القرآن أو العلم لذلك أنكر حديث سحر لَبِيدٍ للنبي ﷺ، واعتمد على:

(١) أن هذا الحديث آحاد فلا يؤخذ به في العقائد والعصمة في عقله عقيدة من العقائد.

(٢) أن الحديث يخالف القرآن في نفي السحر عن النبي ﷺ: ﴿أَوْ يُلْقَى إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا۝ انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾[2].

(٣) لو جاز على النبي ﷺ أن يتخيل أنه يفعل الشيء وما فعله لجاز عليه أن يظن أنه بلغ شيئًا وهو لم يبلغه واستحالة ذلك أمر ظاهر لا يحتاج إلى بيان.

الرد عليه:

١- إن الإمام مُحَمَّد عَبْدِه قد أنكر حديث السحر وهو في ذلك متابع لشيوخه المعتزلة، وقد أثبت حديث السحر من هم أرسخ قدمًا وأعلم منه، مثل: ابْنِ تَيْمِيَّةَ، وَابْنِ الْقَيِّمِ، وَابْنِ كَثِيرٍ، وَابْنِ حَجَرٍ، وغيرهم كثير.

٢- أن ما حدث للنبي ﷺ نوع من الأمراض والعوارض البشرية التي تجوز على

---

(١) حديث سحر النبي ﷺ متفق عليه، البخاري ح(٣٢٦٨)، ومسلم ح(٢١٨٩).

(٢) الفرقان: ٨- ٩.

الأنبياء، ففي رواية عَائِشَةَ «وَكَانَ رسول الله ﷺ سُحِرَ حَتَّى كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيهُنَّ».

قال الْقَاضِي عِيَاضٌ:

يحتمل أن يكون المراد بالتخيل المذكور أنه يظهر له من نشاطه ما ألفه من سابق عادته من الاقتدار على الوطء فإذا دنا من المرأة فَتَرَ كما هو شأن المعقود»[1].

٣- أن الحديث لا يخالف القرآن، فإن المراد بالآية أن المشركين أرادوا أن كل ما يصدر عنه من قول أو فعل هو خيال أو جنون، وسحر النبي ﷺ كان لأيام ثم شفاه الله، فالغرضان مختلفان والموضوعان متباينان.

٤- لم يثبت المنكرون القصة التي ثبتت في القرآن منسوبة إلى مُوسَى من أنه تخيل في حبال السحرة وعصيهم أنها حيات تسعى، ولِمَ اعتبروا التخيل في حديث السحر منافيًا للعصمة ولَمْ يعتبروه في قصة مُوسَى عليه السلام منافيًا للعصمة؟؟

قال ابْنُ الْقَيِّمِ: «وهذا الحديث ثابت عن أهل العلم بالحديث متلقى بالقبول بينهم لا يختلفون في صحته...... والقصة مشهورة عند أهل التفسير والسنن والحديث.... وهؤلاء أعلم بأحوال رسول الله ﷺ وأيامه من المتكلمين.... والسحر الذي أصابه كان مرضًا من الأمراض عارضًا شفاه الله منه......

وهذا من البلاء الذي يزيده به الله رفعة من درجاته ونيل كرامته، وأشد الناس بلاء الأنبياء»[2].

---

(١) فتح الباري ج١٠ ص١٨٦.

(٢) التفسير القيم لابن القيم ص ٥٦٤- ٥٧٢.

(٢) تكذيبه لأحاديث شق صدر النبي ﷺ :

ذكر المؤلف في ص (١٤٦) تشكيكه في أحاديث شق الصدر وقارن بين عملية شق الصدر للنبي ﷺ وعملية الصلب للمسيح عند المسيحيين.

الرد عليه:

(أ) قصة شق الصدر ثابتة بالأحاديث الصحيحة وقد وقع ذلك مرة في صغره عند مرضعته السيدة حَلِيمَةَ، ومرة عند البعث ومرة عند الإسراء والمعراج.

قال ابْنُ حَجَرٍ: «وقد استنكر بعضهم وقوع شق الصدر ليلة الإسراء، وقال: إنما كان ذلك وهو صغير في بَنِي سَعْدٍ ولا إنكار في ذلك فقد تواردت الروايات، وثبت شق الصدر أيضًا عند البعثة..... ولكل منهما حكمة، فالأول وقع فيه من الزيادة..... فأخرج علقة فقال: هذا حظ الشيطان منك، وكان هذا في زمن الطفولة فنشأ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان.

ثم وقع الشق عند البعث زيادة في كرامته ليتلقى ما يوحى إليه بقلب قوي في أكمل الأحوال من التطهر.

ثم وقع شق الصدر عند إرادة العروج إلى السماء، ليتأهب للمناجاة»[1].

(ب) ليس هناك وجه للمقارنة بين الشق والصلب فالشق أمر حق وممكن وثابت وفي عصرنا هذا غير مستبعد، حيث تجرى عمليات في القلب والمخ وغيرها، أما الصلب

(١) فتح الباري ج٧ ص٢٠٤.

فقد نفاه القرآن الصادق نفيًا باتًا في قوله تعالى: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾[1].

(جـ) أن المؤلف تابع اليهود المعاصرين في ذلك الذين حاولوا التشكيك في النبي ﷺ وإطفاء هذا القبس الإلهي.

(٣) زعم المؤلف تواتر صلب المسيح عليه السلام:

يرى المؤلف تواتر صلب المسيح فقال في كتابه ص٢٤٠: «وقد أنكر المسلمون أعظم الأمور المتواترة فالنصارى واليهود هما أمتان عظيمتان يخبرون بصلب المسيح والإنجيل يصرح بذلك فإذا أنكروا هذا الخبر، وقد وصل إلى أعلى درجات التواتر، فأي خبر بعده يمكن الاعتماد عليه.....».

الرد عليه:

(أ) أن كتب اليهود التي استشهد بها المؤلف لم تشر إلى صلب المسيح بكلمة ولا له ذكر في تاريخهم الديني.

(ب) قال الشيخ عَبْدُ الْوَهَّابِ النَّجَار: «لم توجد عند اليهود أثارة من علم تدل على أن رجلًا جاء باسم المسيح في زمن كذا وصلب وقتل، ولا يوجد في تاريخهم الديني شيء من ذلك أصلًا...»[2].

ثم قال «وهناك شهادات من علماء النصرانية تفيد...... قال الهر أرنست في كتابه

(١) النساء: ١٥٧.

(٢) قصص الأنبياء ص٥١٦.

الإسلام، أي: النصرانية الحقة» (ص ١٤٢).

«إن جميع ما يختص بمسائل الصلب والفداء هو من مبتكرات ومخترعات بولُس، ومن شابهه من الذين لم يَرَوْا المسيح لا من أصول النصرانية».

(جـ) ليس من المعقول أن يكون مُحَمَّدٌ ﷺ هو الذي ابتدع مسألة نفي صلب المسيح وقتله من عند نفسه ذلك أن نبينا ﷺ لم يكن له غاية ولا مصلحة يريدها من نفي صلب المسيح، ولو كان صلب المسيح حقيقة لكان جديرًا أن يستغلها في التنديد باليهود وبيان سوء طباعهم.

(٤) طعنه في حديث الإسراء والمعراج في ص (١٢٣):

جعل المؤلف مراجعة موسى لنبينا مُحَمَّدٍ عليهما الصلاة والسلام في حديث الإسراء والمعراج من الإسرائيليات وجهل الذين يعتقدون صحة ذلك.

الرد عليه:

(أ) أن الحديث مروي عن بضع وعشرين صحابيًّا ليس فيهم ولا فيمن أخذ عنهم أحد من مسلمة أهل الكتاب، وقد اعتبر العلماء الروايات الواردة فيه صحيحة لا مجال للدس فيها.

وقد خرج حديث المعراج **الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ** وغيرهما من الكتب المعتمدة.

(ب) لا ضير أن يراجع مُوسَى نبينا عليهما الصلاة والسلام ليلة المعراج كي يخفف الله سبحانه وتعالى على أمته الصلوات وقد سبق لِمُوسَى تجربة الناس ومعالجة بني

إسرائيل أشد المعالجة، ما خفي على نبينا مُحَمَّدٍ، ولا تقتضي أن يكون الله غير عالم كل ما كان وما يكون، ولكن لذلك سر وحكمة وهي إظهار رحمة الله سبحانه وتعالى بهذه الأمة ومِنَّته عليها بالتخفيف عنها بدليل قول الله في الحديث: «أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي»[1]، وفيها إظهار منزلة النبي ﷺ عند ربه بقبول شفاعته في التخفيف عن أمته.

(٥) طعنه في حديث الجساسة وأحاديث نزول الدجال:

قال المؤلف في ص (١٤١): «مما بثه تَمِيمٌ الدَّارِيُّ من مسيحياته ما ذكره للنبي ﷺ من قصته الجساسة والدجال ونزول عِيسَى.... وغير ذلك مما قال واستشهد بكلام رَشِيدِ رِضًا في هذا الموضوع.

الرد عليه:

١- إن حديث الجساسة رواه الإمام مُسْلِمٌ في صحيحه[2] ورجاله ثقات عدول لا مطعن في واحد منهم، وقد رواه غيره كَابْنِ مَاجَهْ[3]. فالحديث لم ينفرد به مُسْلِمٌ ولم ينفرد بروايته صحابي بل رُوي عن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ وَجَابِرٍ.

٢- أما تَمِيمٌ الدَّارِيُّ فقد قال عنه ابْنُ حَجَرٍ: «مشهور في الصحابة كان نصرانيًا وقدم

(١) جزء من حديث طويل رواه البخاري ح(٣٢٠٧).

(٢) مسلم ح(٢٩٤٢).

(٣) سنن ابن ماجه ح(٤٠٧٤).

المدينة فأسلم وذكر للنبي ﷺ قصة الجساسة والدجال، فحدث النبي ﷺ عنه بذلك وعُد من مناقبه»[1].

٣- إن مما ذُكر في مناقبه أنه قام ليلة بآية حتى أصبح وهي قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُم وَمَمَاتُهُمْ﴾[2]. وكان كثير التهجد بالليل راهب أهل عصره وعابد فلسطين.

٤- أن السيد رَشِيدًا ذكر هذه الحادثة لإثبات أن سكوت النبي ﷺ لا يدل على صدق القصة، وأن هذا لا يدخل تحت التقرير، واستدل به على أن تصديق الكاذب فيما لا يخل بالدين ولا يترتب عليه حكم شرعي أمر جائز على الأنبياء.

ولم يكذب السيد رَشِيدٌ القصة ولا تَمِيمًا، وإن كان هذا الاستدلال خطأ فقد قال ابْنُ حَجَرٍ: «وقد اتفقوا على أن تقرير النبي ﷺ لما يفعل بحضرته أو يقال ويطلع عليه بغير إنكار دال على الجواز؛ لأن العصمة تنفي عنه ما يحتمل في حق غيره مما يترتب على الإنكار فلا يقر على باطل»[3].

٥- أن أحاديث الدجال ونزول المسيح في آخر الزمان صحيحة وقد ذكرت في غير ما

(١) الإصابة لابن حجر ج١ ص ١٨٣.

(٢) الجاثية: ٢١.

(٣) الفتح ج ١٣ ص ٢٧٥.

حديث في الصحيحين وكتب السنة المعتمدة [1] وفيها أن نزول المسيح ليكون حكمًا عدلًا بشريعة مُحَمَّدٍ ﷺ فيكسر الصليب ويقتل الخنزير وعلى يديه يكون قتل الدجال.

٦- أن إخبار النبي ﷺ بهذه الأشراط لم يكن متوقفًا على إخبار تَمِيمٍ ﷺ، وإنما انتهز النبي ﷺ فرصة تحديث تَمِيمٍ لما حدث به ليبين لهم أن ما حدثهم حق وواقع لا شك فيه.

٧- أن قوله تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ [2] فهذه الدابة هي الجساسة التي ورد ذكرها في حديث مُسْلِمٍ، وذلك عند كثير من المفسرين.

(٦) إنكاره لحديث الذباب:

قال المؤلف: «وروى الْبُخَارِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ عن النبي ﷺ قال: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءً وَفِي الْآخَرِ شِفَاءً» [3] وقد علق على الحاشية بما سماه: «معركة الذباب»بين مجلة لواء الإسلام ومجلة الدكتور، وانتصر فيها للأخيرة وسب المصححين لهذا الحديث ونبزهم بالألقاب.

الرد عليه:

(١) فتح الباري ج ١٣ من ص ٧٦- ٩٠. صحيح مسلم بشرح النووي ج١٦ من ٥٨- ٧٨.

(٢) النمل: ٨٢.

(٣) البخاري ح(٣٣٢٠)، وابن ماجه ح(٣٥٠٥).

إن هذا الحديث لا تزال الشبه تثار حوله رغم أن الطب الحديث اعتبر هذا من معجزات النبي ﷺ.

١- إن هذا الحديث صحيح وفي أعلى درجات الصحة، فقد رواه الإمام الْبُخَارِيُّ من طريقين موثوقين هما: عن خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ وَقُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ

وروى هذا الحديث أيضًا الإمام أحمد وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ وغيرهم [١].

ومن ثم نرى أن هذا الحديث صحيح، بل في أعلى درجات الصحة.

رأي العلماء الأقدمين في هذا الحديث:

لقد بذل العلماء الأوائل الجهد في رد هذه الشبهة قال الإمام حَمْدُ بْنُ الْخَطَّابِ: «تكلم على هذا الحديث من لا خلاق له فقال: كيف يجتمع الشفاء والدواء في جناحي الذبابة، وكيف يعلم الذباب ذلك من نفسه حتى يقدم جناح الشفاء ويؤخر جناح الداء... وهذا سؤال جاهل أو متجاهل فإن كثيرًا من الحيوان يجمع الصفات المتضادة وقد ألف الله بينها وأقرها على الاجتماع وجعل منها قوى الحيوان.

وإن الذي ألهم النحلة اتخاذ البيت العجيب الصنعة للتعسيل فيه، وألهم النملة أن تدخر قُوتَها لأوان حاجتها..... لقادر على إلهام الذبابة أن تقدم جناحًا وتؤخر آخر» [٢].

وقال ابْنُ الْقَيِّمِ:

(١) صحيح البخاري- كتاب الطب باب إذا وقع الذباب مسند أحمد ج٣ ص ٣٤- عون المعبود ج٣ ص٤٣٠ سنن النسائي ج٧ ص١٧٨. فتح الباري ج١٠ ص٢٥٠.

(٢)فتح الباري ج١٠ ص٢٥٢.

«واعلم أن في الذباب عندهم قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عند لسعه وهي بمنزلة السلاح فإذا سَقط فيما يؤذيه اتقاه بسلاحه».

فأمر النبي ﷺ أن يقابل تلك السمية مما أودعه الله سبحانه في جناحه الآخر من الشفاء، فيغمس كله في الماء والطعام فيقابل المادة السمية المادة النافعة فيزول ضررها، وهذا طب لا يهتدي إليه كبار الأطباء وأئمتهم بل هو خارج من مشكاة النبوة.....»[1].

٢- رأي الأطباء المعاصرين في هذا الحديث:

قد جاء في المراجع العلمية أن الألماني «بريفليد» من جامعة هال بألمانيا وجد في عام ١٨٧١م أن الذبابة المنزلية مصابة بطفيلي سماه (أموزاموسكي) وبعد عدة أبحاث كثيرة منه ومن زملائه الأطباء خرجوا لنا بالنتيجة الآتية:

أن الذبابة (برازها وأرجلها) حاملة للميكروبات المرضية مثل: التيفويد- الكوليرا- الدوسنتاريا، أما في بطن الذباب فتوجد مواد مضادة حيوية تفرزها الفطريات الموجودة على بطنها والتي تخرج عند انغماسها في الشراب أو الطعام[2].

(٧) طعنه لحديث: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَطْعَنُ..............».

قال المؤلف في ص (١٤٤):

ومن المسيحيات في الحديث ما رواه الْبُخَارِيُّ عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال النبي ﷺ: «كُلُّ ابْنِ

(١) زاد المعاد ج٤ ص١١١.

(٢) هذا البحث نشر في مجلة الأزهر لسنة ١٣٧٨ هـ.

آدَمَ يَطْعَنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبِهِ حِينَ يُولَدُ غَيْرَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ذَهَبَ يَطْعَنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ»[1].

وفي رواية: «مَا مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ غَيْرَ مَرْيَمَ وَابْنِهَا»[2].

ثم قال في الحاشية: وحديث طعن الشيطان الذي رواه الْبُخَارِيُّ، قال ابْنُ حَجَرٍ في شرحه: «وقد طعن صاحب الْكَشَّافُ في معنى الحديث وتوقف في صحته، وكذلك طعن فيه الرَّازِيُّ.......».

الرد عليه:

(١) هذا الحديث صحيح، رواه الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وغيرهما من أئمة الحديث، وما دل عليه هو استجابة لدعاء أُمِّ مَرْيَمَ حين قالت: ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾[3].

(٢) ليس في معنى الحديث ما يدعو إلى رده عند المحققين، وكل ما هنالك أن بعض الناس تخيل ذلك فرد الحديث أو توقف فيه فمن هؤلاء المعتزلة وَالزَّمَخْشَرِيُّ الذي قال: «إن صح فالمراد أن كل مولود يطمع الشيطان في إغوائه، إلا مَرْيَمَ وَابْنَهَا فإنهما كانا معصومين، وكذلك كل من كان في حقيقتهما كقوله تعالى:

(١) البخاري ح(٣٢٨٦).

(٢) البخاري ح(٣٤٣١)، ومسلم ح(٢٣٦٦).

(٣) آل عمران: ٣٦.

﴿وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ۞ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾[1].

وَالزَّمَخْشَرِيُّ ليس مرجعًا في الحديث، وهو إمام في التفسير، وقد رد عليه ابْنُ حَجَرٍ: «والذي لفظ لا إشكال في معناه ولا مخالفة لما ثبت من عصمة الأنبياء، بل ظاهر الخبر أن إِبْلِيسَ مُمَكَّن من مس كل مولود عند ولادته، ولكن من كان من عباد الله المخلصين لم يضره ذلك المس أيضًا واستثني من المخلصين مريم وابنها فإنه ذهب يمس على عادته فحيل بينه وبين ذلك، فهذا على وجه الاختصاص ولا يلزم منه تسلطه على غيرهما من المخلصين.......»[2].

وكما رد عليه الْأَلُوسِيُّ وَالرَّازِيُّ وَالْقُرْطُبِيُّ وغيرهم.

(٣) إن إدعاء المؤلف أن الإمام الرَّازِيَّ طعن فيه أمر لا أساس له فالحاصل أن الـرَّازِيَّ نقل كلام عَبْدِ الْجَبَّارِ المعتزلي وردَّه قائلًا: «واعلم أن هذه الوجوه محتملة وبأمثالها لا يجوز دفع الخبر، والله أعلم»[3].

(٨) ذكره لأحاديث لأبي هُرَيْرَةَ وطعنه فيها:

ومنها: حديث إرسال ملك الموت إلى مُوسَى عليه السلام فقد قال عنه: إن رائحة الإسرائيلية لتفوح من هذا الحديث.

---

(١) الحجر: ٣٩ - ٤٠.

(٢)فتح الباري ج٨ ص١٧٠.

(٣) تفسير الرازي ج٢ ص٦٥٨.

الرد عليه:

١- إن هذا الحديث من الأحاديث التي وردت حولها الشبهات.

فقد أخرج الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ أن النبي ﷺ قال: «أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَ صَكَّهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ فَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ، فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيْ رَبِّ ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَوْتُ، قَالَ: فَالْآنَ، فَسَأَلَ اللهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةَ حَجَرٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ»[1].

وفي روايه لِمُسْلِمٍ قال: فَلَطَمَ مُوسَى عَيْنَ الْمَلَكِ فَفَقَأَهَا».

فالحديث صحيح لا محالة في ذلك، ورواه الإمام أَحْمَدُ، وقال: «وليس في الحديث ما يستشكل وإنما يُشْكَل لو أن مُوسَى عليه السلام علم أنه ملك الموت، وأنه دافعه رغبة عن الموت؛ إذ مقام الأنبياء، يتنزه عن ذلك.

٢- أن مُوسَى عليه السلام ظنه عاديًا يريد أن يعتدي عليه فدافع مُوسَى عن نفسه فأدت المدافعة إلى فقء عينه، والدفاع عن النفس أمر مشروع في جميع الشرائع السماوية والقوانين الوضعية.

٣- ليس بلازم أن يعرف النبي ﷺ أن المتشكل ملك، فقد جاءت الملائكة إلى إِبْرَاهِيمَ

(١) البخاري ح(١٣٣٩)، ومسلم ح(٢٣٧٢).

وَلُوطٍ عليهما السلام في صورة آدميين ولم يعرفاهم وهذا في القرآن الكريم.

٤- ليس أدل على ذلك أنه لما جاء ملك الموت إلى مُوسَى في المرة الثانية، وعرفه بنفسه وأن الله خيره بين طول الحياة أو قبض الروح، اختار قبض الروح، والحديث صريح في هذا كل الصراحة.

وقد اختار هذا العلماء ورجحه الْمَازِرِيُّ وَالقاضي عِيَاضٌ وَابْنُ خُزَيْمَةَ ممن جمعوا بين المعقول والمنقول[1].

(٩) استشهاد المؤلف بكلام مُحَمَّد عَبْدِه وَرَشِيد رضَا:

قال المؤلف في ص (٢١٥):

انتهى العلامة السيد رَشِيد رِضًا في تفسيره بعد أن طعن في أحاديث أشراط الساعة وأماراتها، مثل: الفتن والدجال والجساسة وَالْمَهْدِيِّ وغير ذلك إلى هذه النتائج القيمة:

١- أن النبي ﷺ لم يكن يعلم الغيب وإنما أعلمه الله ببعض الغيوب بما أنزل عليه في كتابه وهو قسمان: صريح ومستنبط.

٢- لا شك أن أكثر الأحاديث قد رويت بالمعنى.... فعلى هذا كان يروي كل أحد ما فهمه، وربما وقع في فهمه الخطأ؛ لأن هذه أمور غيبية، وربما فسر بعض ما فهمه بألفاظ يزيدها........».

الرد على ذلك:

(١) المرجعان السابقان.

١- أن هذه الأحاديث كلها صحيحة، لا شك فيها، وهي مروية في الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ والكتب المعتمدة.

٢- أن ما رُوي عن مُحَمَّد عَبْدِه أن الصحابة والتابعين كانوا يروون عن كل مسلم، وما كل مسلم صادقًا، هو أمر سبق أن بيناه في الكلام عن المحدثين وشروطهم في المتن والسند وعن دقة وصدق كتبهم.

٣- أنه مع احترامنا للإمام مُحَمَّد عَبْدِه وَرَشِيد رضًا إلا أنه ليس كل ما يقولانه حقًّا، فهما بشر، والسيد رَشِيدٌ مع كونه عالمًا بالسنة والأحاديث، إلا أن له مواضع زلت فيها قدمه، والعصمة لله ولرسله، وكل يؤخذ منه ويرد عليه إلا صاحب الرسالة محمدًا ﷺ.

وبعد فإن أَبَا رَيَّةَ قد طول في كتابه واستنكر أحاديث كثيرة لا تعد، وهي جميعها في كتب الصحاح المعتمدة.

وما أراد بهذا وجه الله ولكن أراد وجه المستشرقين والمبشرين وقد ذكرنا الأحاديث التي أنكرها وكان فيها شبه أثارها، غيره مثل: حديث الذباب والجساسة وغيرهما.

أما ما اعترض عليه من أحاديث لم يسبقه أحد في إنكارها فمردودة عليه بوجودها في الصحاح وأنه لم يعترض عليها الأولون والآخرون.

إلا من أنكر حجية السنة عامة آحادها ومتواترها، وقد سبق أن رددنا عليه من كتب العلماء والله المستعان.

لقد اقتصرنا في الرد على الشبهات على أَحْمَد أَمِين وَأَبِي رَيَّةَ ذلك أن الدكتور عَلِي حَسَنِ عَبْد

الْقَادِر قد عدل عن آرائه وأفكاره التي ذكرها في كتابه: «نَظْرَةٌ عَامَّةٌ فِي الْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ»، الذي ذكر فيه آراء المستشرقين، وتراجع عن موقفه من تجريح الإمام الزُّهْرِيِّ.

وقد ظهر في عام ١٣٥٣ هـ أحد الملاحدة وهو يدعى (إِسْمَاعِيل أَدْهَم) الذي أعلن أن الثروة الغالية الموجودة بين أيدينا من الحديث ليست ثابتة الأصول والدعائم بل هي مشكوك فيها ويغلب عليها الوضع.

وقد صودرت الرسالة التي كتبها بناء على طلب مشيخة الأزهر.

وقد سلك هذا الرجل مسلك المنكرين للسنة والذي سبق أن رددنا عليهم من كتب العلماء الموثوقين- الذين نحسبهم والله حسيبهم ولا نزكي على الله أحدًا- على خير وهدى من الله.

خلاصة الوحدة

نخلص من دراسة هذه الوحدة إلى ما يلي:

الشبهات في كتاب: «أَضْوَاءٌ عَلَى السُّنَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ».

- إنكاره لحديث سحر النبي ﷺ؛ لأنه يخالف القرآن، ولأنه لو جاز عليه أن يتخيل فعل الشيء وما فعله لجاز عليه أن يتخيل أنه بلغ شيئًا وهو لم يبلغه.

الرد عليه:

أن من أنكر حديث السحر متابع للمعتزلة، وقد أثبته كثير من الأئمة كَابْنِ تَيْمِيَّةَ وَابْنِ حَجَرٍ وغيرهما.

وأن ما حدث للنبي ﷺ نوع من الأمراض والعوارض البشرية التي تجوز على الأنبياء.

- تكذيبه لحديث شق الصدر ومقارنته بينه وبين صلب المسيح.

الرد عليه: أن هذه الحوادث ثابتة، ووقع الشق للنبي ﷺ ثلاث مرات.

- زعم المؤلف تواتر صلب المسيح؛ حيث إن اليهود والنصاري وهما أمتان عظيمتان يخبرون بصلب المسيح وإنكار هذا الأمر يؤدي إلى إنكار المتواتر:

الرد عليه:

أن كتب اليهود لم تشر إلى صلب المسيح، وأن هذا من مبتكرات بولس وأتباعه.

- طعن المؤلف في حديث الإسراء والمعراج وزعمه أنه من الإسرائيليات.

الرد عليه:

أن هذا الحديث مروي عن بضع وعشرين صحابيًّا والروايات فيه صحيحة.

- طعن المؤلف في حديث الجساسة ونزول الدجال، وقال: إنها من المسيحيات.

الرد عليه:

إن حديث الجساسة رواه مُسْلِمٌ وغيره وهو صحيح، وأن تَمِيمًا الدَّارِيَّ كان من العباد الصالحين كما أن أحاديث نزول الدجال والمسيح في آخر الزمان صحيحة وموجودة في الكتب المعتمدة.

- إنكار المؤلف لحديث الذباب وسبه للمصححين لهذا الحديث.

الرد عليه:

أن هذا الحديث من معجزات النبي ﷺ وفي أعلى درجات الصحة وأثبت العلماء المعاصرون صحة قول النبي ﷺ ووجود داء في إحدى جناحي الذبابة.

ومضاد حيوي له (دواء) في جناحها الآخر.

- إنكاره لحديث: «**كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَطْعَنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبِهِ..**» وذكر أنه من المسيحيات، وأنه رده بعض العلماء.

الرد عليه:

أن هذا الحديث صحيح مروي عند **الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ** وغيرهما، وأن الذين ردوه هم المعتزلة **وَالزَّمَخْشَرِيُّ** الذي هو إمام في التفسير لا في الحديث.

- طعن المؤلف لحديث إرسال ملك الموت إلى **مُوسَى** عليه السلام، وذكر أنه من الإسرائيليات.

الرد عليه:

الحديث صحيح عن النبي ﷺ وأن ملك الموت جاء إلى مُوسَى بصورة آدمي وظن مُوسَى أنه يريد الاعتداء عليه ففقأ عينه.

والدليل على ذلك أنه لما جاءه في صورته الملائكية اختار مُوسَى قبض روحه.

- استشهاد المؤلف بكلام مُحَمَّد عَبْدِه وَرَشِيد رضًا.

الرد عليه.

أن الأحاديث التي ردها مُحَمَّدُ عَبْدِه وَرَشِيد رضًا أحاديث صحيحة مروية في الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ والكتب المعتمدة وليس كل ما يقولانه حقًا، فكلٌّ يؤخذ منه ويرد إلا صاحب الرسالة مُحَمَّدًا ﷺ.

أسئلة التقويم الذاتي

أولاً: أسئلة المقال:

س١: أنكر أَبُو رَيَّةَ بعض الأحاديث الصحيحة الثابتة وأورد شبهات كثيرة في كتابه أَضْوَاءٌ عَلَى السُّنَّةِ المُحَمَّدِيَّةِ.

اذكر الشبهات الآتية وقم بالرد عليها تفصيلًا.

١- حديث الجساسة.

٢- حديث نزول الدجال.

٣- مسألة صلب المسيح.

٤- حديث شق صدر النبي ﷺ.

٥- حديث سحر النبي ﷺ.

٦- قصة الإسراء والمعراج.

٧- الصحابي الجليل تَمِيمٌ الدَّارِيُّ.

٨- حديث الذباب.

٩- حديث: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَطْعَنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبِهِ حِينَ يُولَدُ....».

١٠- حديث إرسال ملك الموت إلى مُوسَى عليه السلام.

ثانياً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة «✓» أمام العبارة الصحيحة، وعلامة «✗» أمام العبارة الخاطئة:

١- مسألة صلب المسيح لم ترد في كتب اليهود ولا في تاريخهم الديني. ( )

٢- أثبت العلم الحديث وجود ميكروبات مرضية في أحد جناحي الذبابة، ووجود مواد مضادة حيوية في جناحها الآخر. ( )

٣- يجوز تشبه الملائكة بالآدميين. ( )

ثالثاً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١- كان الزَّمَخْشَرِيُّ عالمًا في: (الفقة - الحديث - التفسير).

٢- حديث الإسراء والمعراج رواه: (صحابيان - خمسة من الصحابة - بضع وعشرون صحابيًّا).

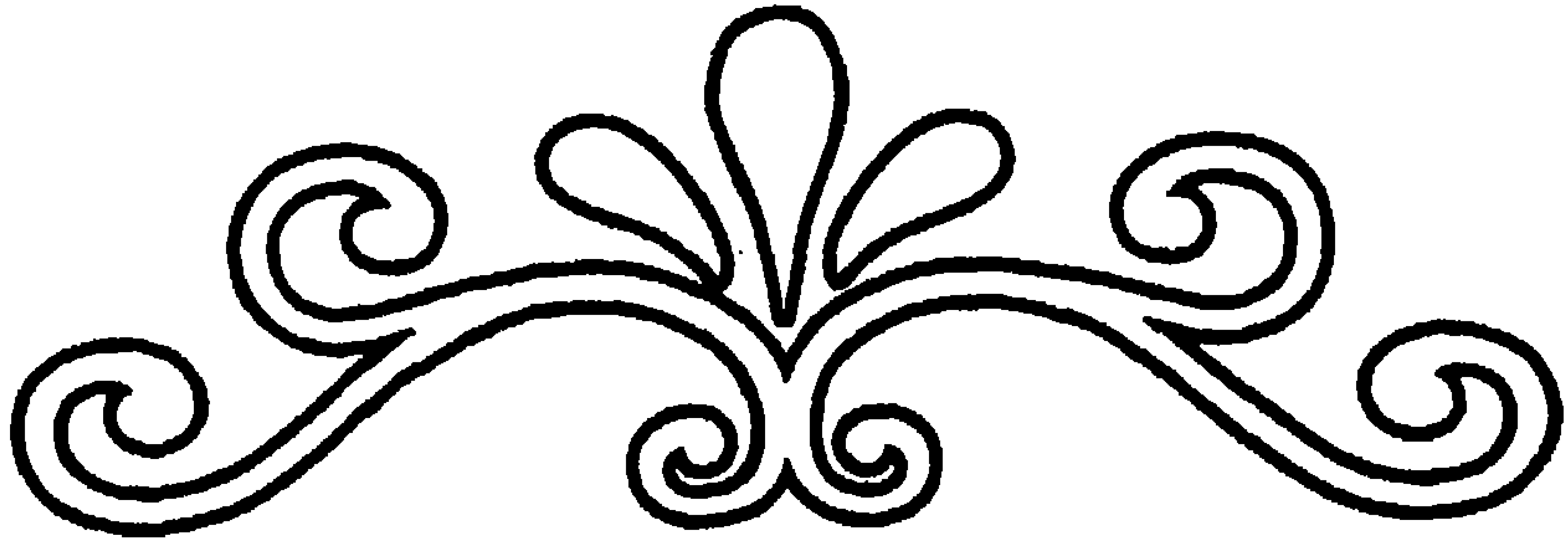
٣- حكم وقوع العوارض البشرية والأمراض على الأنبياء: (يستحيل - يجوز - مكروه).

النشاط التعليمي للوحدة التاسعة

عزيـزي الـدارس:

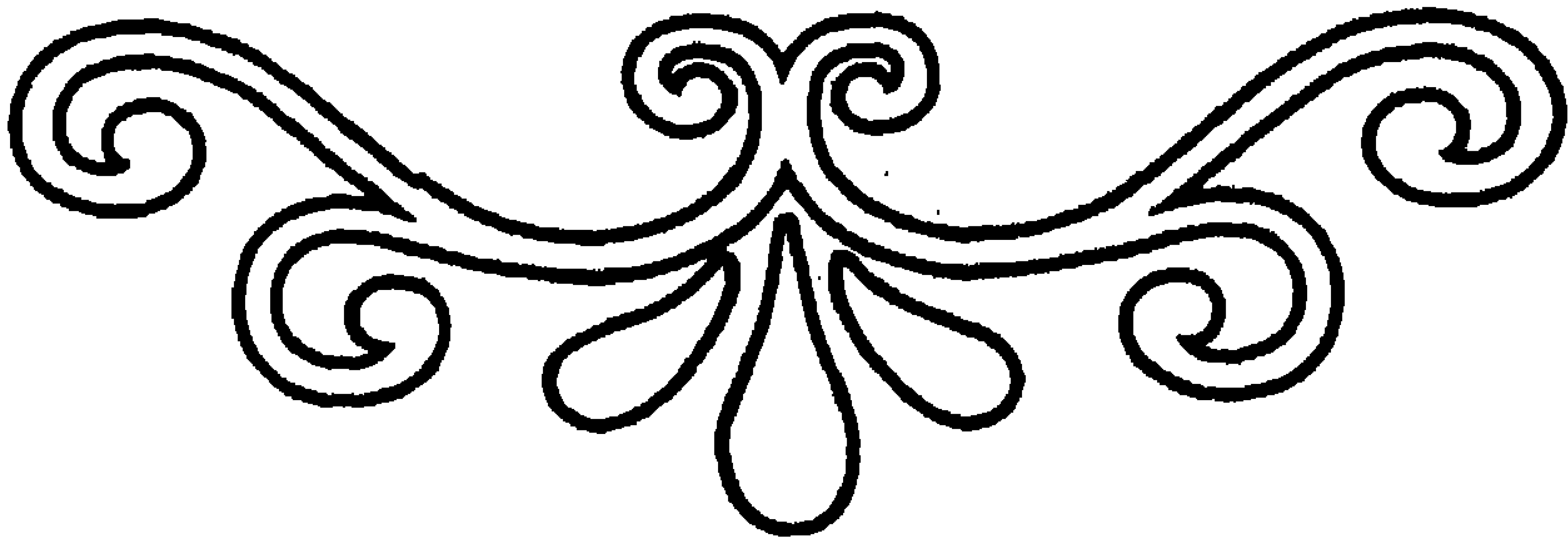
حتـى تكتسـب المزيـد مـن المعلومـات حـول الموضـوعات الــواردة ــفي هــذه الوحــدة، ومــن خــلال بحثــك ــفي المراجـع الحديثيـة، نقـترح عليـك أن تقـوم بكتابـة بحـث حـول:

- الشــبهات الــواردة عنــد بعــض العلمــانيين مثــل إسماعيل أدهم وغيره والرد عليه.



الوحدة العاشرة

الشبهات عند الشيعة والخوارج والمعتزلة



محتويات الوحدة العاشرة

- نبذة عن الخوارج والشيعة.
- رأي الخوارج في السنة المطهرة.
- رأي الشيعة في السنة المطهرة.
- الشبهات الواردة في السنة عند المعتزلة والمتكلمين.



أهمية دراسة الوحدة:

لقد لقيت السنة من عنت الشيعة والخوارج والمعتزلة والمتكلمين عناءً كبيرًا وكانت لآرائهم الجامحة في الصحابة أثر كبير في اختلاف الآراء والأحكام، وكانت سببًا في الشبهات التي أثيرت حول السنة عند المستشرقين والعلمانيين وغيرهم.

وفي هذه الوحدة سنوضح آراء الشيعة والخوارج والمعتزلة والمتكلمين في السنة الشريفة ونرد عليهم؛ لذا ينبغي على الدارس الكريم أن يولي هذه الوحدة اهتمامه، والله – تعالى – يوفقك لكل خير.



الأهداف التعليمية:

يُرجى منك عزيزي الدارس بعد دراستك لهذه الوحدة أن تكون قادرًا على أن:

١- تكتب نبذة عن الخوارج والشيعة.

٢- تُبيّن رأي كل من الخوارج والشيعة في السنة المطهرة.

٣- تُقرّر بطلان الأحكام التي رويت عن الخوارج والشيعة.

٤- تُوضّح الشبهات الواردة على السنة عند المعتزلة والمتكلمين.

الشبهات عند الشيعة والخوارج:

إن السنة قد لقيت من عنت الشيعة والخوارج عناءً كبيرًا وكـان لآرائهـم الجامحـة في الصحابة أثر كبير في اختلاف الآراء والأحكام وكانت سببًا في الشبهات التـي أثـيرت حول السنة عند المستشرقين والعلمانيين وغيرهم.

وفيما يلي سنعرض آراء الشيعة والخوارج في السنة المطهرة:

أولاً: نبذة عن الخوارج والشيعة:

لما تُوفي رسول الله ﷺ وقع أول خلاف بين الصحابة، ولكنهم اتفقوا على خلافة أَبِي بَكْرٍ، وانتهوا إليه دون أن تراق قطرة دم واحدة.

وهكذا استمر الحال إلى أن كانت فتنة عُثْمَانَ واندس بين المسلمين أعداء الإسلام من يهـود وأعاجم تظاهروا بالإسلام وكان مما قضى الله به مقتل عُثْمَانَ ثم عَلِيٍّ واستتب الأمر لِمُعَاوِيَةَ.

انقسم البعض إلى متستر بحب عَلِيٍّ ﷺ لـتروي ظمأهـا ممـن أقـاموا قواعـد الـدين بسواعدهم ودمائهم، والبعض الآخر تطاول على الصحابة بعد التحكيم فكفروا جمهور الصحابة الموجودين؛ لأنهـم خـالفوا أمـر الله فـيما زعمـوا، بيـنما وقـف الجمهـور مـن اختلافات الصحابة موقف المعتدل والتزموا جانب الأدب معهم، فذهبوا إلى أنهم جميعًا مجتهدون لهم أجران إذا أصابوا، وأجر إذا أخطـأوا، ولـو أن الخـلاف بقـي محصـورًا في دائرة الصحابة والتابعين لبقي محصورًا ومطبوعًا بطابعهم الذي عُرفـوا بـه مـن حسـن الأدب ولكن دسائس الأعداء أضافت إلى تاريخ هؤلاء الصحابة كلامًا لم يقله بعضـهم

في حق بعض، وقد وجدت هذه النقول الكاذبة آذانًا صاغية عند جمهور الشيعة، وكانوا أول من تطاول على الصحابة وملأ المجالس بالأحاديث المكذوبة عليهم وفي فضل عَلِيٍّ ومن ذلك ما نقله ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ في كتابه.

ثانيًا: رأى الخوارج في السنة المطهرة:

لقد أدى الخلاف بين الصحابة إلى أن يكون لكل من الخوارج والشيعة رأى في الصحابة غير رأي جمهور المسلمين.

فالخوارج على اختلاف فرقهم يعدلون الصحابة جميعًا قبل الفتنة، ثم يكفرون عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وأصحاب الجمل والحَكَمَيْن ومن رضي بالتحكيم وصوب الحكمين أو أحدهما[1] وبذلك ردوا أحاديث جمهور الصحابة بعد الفتنة لرضائهم بالتحكيم واتباعهم أئمة الجور فلا يكونون أهلًا لثقتهم.

ثالثًا: رأي الشيعة في السنة المطهرة:

أما جمهور طوائف الشيعة ومن ظل على الإسلام منهم فيجرحون أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ومن شايعهم من جمهور الصحابة، وكذلك عَائِشَةُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَمُعَاوِيَةُ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، والخلاصة أنهم يجرحون جميع الصحابة إلا خمسة عشر صحابيًّا وهم من عرفوا بولائهم لِعَلِيٍّ ﷺ.

وبذلك ردوا أحاديث الصحابة إلا ما رواه أشياع عَلِيٍّ منهم، وكان من آثار هذا

(١) الفرق بين الفرق ص٤٥.

الاختلاف أن هوجمت السنة من قبل الشيعة التي وصمت أحاديث الجمهور بالكذب والوضع وخاصة ما كان منها في فضائل الصحابة الذين يخاصمونهم ولم يقبلوا من أحاديث أهل السنة إلا ما وافق أحاديثهم التي يروونها عن أئمتهم المعصومين في نظرهم.

ومثال على ذلك حديث سد الأبواب الذي سبق أن ذكرناه في شبهات أَحْمَد أَمِين «مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِسَدِّ كُلِّ خَوْخَةٍ تطل عَلَى الْمَسْجِدِ مِنْ بُيُوتِ الْأَصْحَابِ إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ» فهذا الحديث من أرقى درجات الصحة عند الجمهور، وهو حديث مكذوب عند الشيعة لمقابلته لحديث زعموا صحته وهو أن النبي ﷺ أمر أن تسد الأبواب كلها إلا باب عَلِيٍّ وهكذا في كل حديث ردوه من قبل جمهور المسلمين.

والخلاصة:

أن الخوارج والشيعة بسبب ردهم لأحاديث صحيحة قبل الفتنة أو بعدها أو قبولهم وتصحيحهم لأحاديث موضوعة رُويت عنهم أحكام غريبة مثل:

- إباحتهم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها.
- إنكارهم حكم الرجم الوارد في السنة إلى غير ذلك، وكل هذا راجع إلى اختلافهم في قبول الأحاديث من الصحابة العدول الذين قبلت رواياتهم من جمهور أهل السنة.

الشبهات الواردة في السنة عند المعتزلة والمتكلمين:

لقد اختلفت نقول العلماء عن موقف المعتزلة من السنة فقد نقل الْآمِدِيُّ عن أَبِي الحسن الْبَصْرِيِّ وهو في أثناء اعتزاله أنه من القائلين بوجوب وقوع التعبد بخبر الواحد عقلًا[1]

(١) الإحكام ٢/ ٥٧.

كما يروي لنا الجُبَّائِيُّ وجماعة من المتكلمين أنه لا يجوز التعبد بخبر الواحد عقلًا[1]

وقال السُّيُوطِيُّ في التدريب:

إن أَبَا عَلِيٍّ الجُبَّائِيَّ لا يقبل الخبر إذا رواه العدل الواحد إلا إذا انضم إليه خبر عدل آخر أو عضده موافقة ظاهر الكتاب أو ظاهر خبر آخر أو يكون منتشرًا بين الصحابة أو عمل به بعضهم[2].

وقال ابْنُ حَزْمٍ: إن عَمْرو بْنَ عُبَيْدٍ المُعْتَزِلِيَّ يتدين بما يروي عن الحَسَنِ ويفتي به.

وقال في موضع آخر: إن المعتزلة ينكرون حجية خبر الآحاد، وقالوا: ما جاز أن يكون كذبًا أو خطأ فلا يحل الحكم به في دين الله، ولا أن يضاف إلى الله ولا إلى الرسول ﷺ[3].

وقال ابْنُ القَيِّمِ أيضًا[4]: إن المعتزلة ردوا النصوص الصريحة المحكمة الواردة في ثبوت الشفاعة للعصاة من المؤمنين بالمتشابه من قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾[5].

وقال الإمام البَغْدَادِيُّ: إن النَّظَّامية (وهم فرقة من المعتزلة) ينكرون حجية المتواتر وإفادته العلم وتجويز وقوع التواتر كذبًا، وإجماع الأمة على خطأ ونسب إليهم الرَّازِيُّ إنكار حجية خبر الآحاد[6].

---

(١) الإحكام ٢/ ٦٨.

(٢) تدريب الراوي ص١٧.

(٣) الإحكام لابن حزم ١/ ١١٤،١١٩.

(٤) إعلام الموقعين ٢/ ٢٢١.

(٥) المدثر: ٤٨.

(٦) الفرق بين الفرق: ص٦٧.

والخلاصة أن المعتزلة قد أصابوا السنة من طريقين:

(١) ما فتحه المعتزلة من ثغرات في مكانة الصحابة (مثل أَبِي هُرَيْـرَةَ، وَعُمَـرَ الْفَـارُوقِ، وَعَلِيٍّ) استطاع أن يلج منها المستشرقون وأن يجرؤوا على رميهم بالكذب والتلاعب في الدين مستندين إلى ما افتراه (النَّظَّام) وأمثاله.

وتبعهم في ذلك أَحْمَد أَمِين وَأَبُو رَيَّةَ وأمثالهم.

(٢) أن جمهور المعتزلة كانوا على مذهب أَبِي حَنِيفَةَ في الفقه وأن (بِشْرًا الْمَرِيسِيَّ) وهـو معتـزلي بـارز كان في الفقه على رأي أَبِي يُوسُفَ غير أنه لما أظهر قوله بخلق القرآن هجره أَبُو يُوسُفَ[1].

ولما أشرعت الخصومة بين أهل الحديث والمعتزلة جرح المحدثون كل من قال بخلق القرآن حتى إن أَبَا حَنِيفَةَ لم يسلم منهم، فقد نسبوا إليه القول بخلق القـرآن[2] بمجـرد أن المعتزلين كانوا على مذهبه.

مع أن الثابت عنه أنه كان لا يقول بذلك، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَنَفِيُّ كان يقـول: مـن صلّى خلف المعتزلي يعيد صلاته.

وسئل أَبُو يُوسُفَ عـن المعتزلـة فقـال: هـم الزنادقـة[3] والخلاصـة أن للمعتزلـة في موقفهم من السنة آراء كثيرة متضاربة والراجح فيها أنها تنكر على الأقـل خـبر الآحـاد الذي يعد حجة عند الجمهور كما سنبين فيما بعد.

(١) المرجع السابق ص ١٢٤.

(٢) تأنيب الخطيب ص٥٢.

(٣) الفرق بين الفرق ص١٠٣.

خلاصة الوحدة

نخلص من دراسة هذه الوحدة إلى ما يلي:

ظهرت فرقتا الخوارج والشيعة بعد فتنة عُثْمَانَ حيث اندس أعداء الإسلام من اليهود والأعاجم يتظاهرون بالإسلام وقد انقسموا إلى متستر بحب عَلِيٍّ ﷺ وإلى متطاول عليه وعلى الصحابة حيث دسوا على الصحابة نقولًا كاذبة.

- الخوارج يعدلون الصحابة قبل الفتنة ويكفرون عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وكل من رضي بالتحكيم، وردوا أحاديث الصحابة بعد الفتنة.
- الشيعة يجرحون أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وجميع الصحابة ما عدا من عرف بولائه لِعَلِيٍّ ﷺ وردوا أحاديثهم جميعًا.
- أباح الخوارج والشيعة الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها كما أنكروا حكم الرجم.
- أما المعتزلة فهم ينكرون حجية خبر الآحاد كما ردوا النصوص الصريحة الواردة في ثبوت الشفاعة.
- أما النظامية فهم ينكرون حجية الخبر المتواتر.
- كما أن بعضهم كان يقول بخلق القرآن.

أسئلة التقويم الذاتي

أولاً: أسئلة المقال:

س١: كان الخوارج والشيعة سببًا في الشبهات التي أثيرت حول السنة عند المستشرقين والعلمانيين. اشرح ذلك.

س٢: اذكر ما تعرفه عن الخوارج، وكيف بدأ ظهورهم.

س٣: اذكر ما تعرفه عن الشيعة، وكيف بدأ ظهورهم.

س٤: ما هو رأي الخوارج في السنة المطهرة؟ وضح ذلك.

س٥: ما هو رأي الشيعة في السنة المطهرة؟ وضح ذلك.

س٦: ما هي الأحكام التي انفرد بها كل من الشيعة والخوارج؟ اشرح ذلك تفصيلًا.

س٧: اذكر ما تعرفه عن المعتزلة مع الشرح.

س٨: مَنْ هم أئمة المعتزلة؟ وما الذي تعرفه عنهم؟

س٩: لقد أصاب المعتزلة السنة من طريقين. وضحهما مع الشرح.

س١٠: اذكر آراء المعتزلة في حكم خبر الآحاد.

ثانياً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة «✓» أمام العبارة الصحيحة، وعلامة «✗» أمام العبارة الخاطئة:

١- سُئِل أَبُو يُوسُفَ عن المعتزلة فقال هم الزنادقة. ( )

٢- كفر الخوارج عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وكل من رضي بالتحكيم. ( )

٣- أنكر الشيعة حديث سد الأبواب إلا خوخة أَبِي بَكْرٍ. (   )

ثالثاً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١- يعتبر ابْنُ أَبِي الحَدِيدِ من: (الخوارج – الشيعة – المعتزلة).

٢- الفرقة التي أنكرت ثبوت الشفاعة وقالت بخلق القرآن: (الخوارج – الشيعة – المعتزلة).

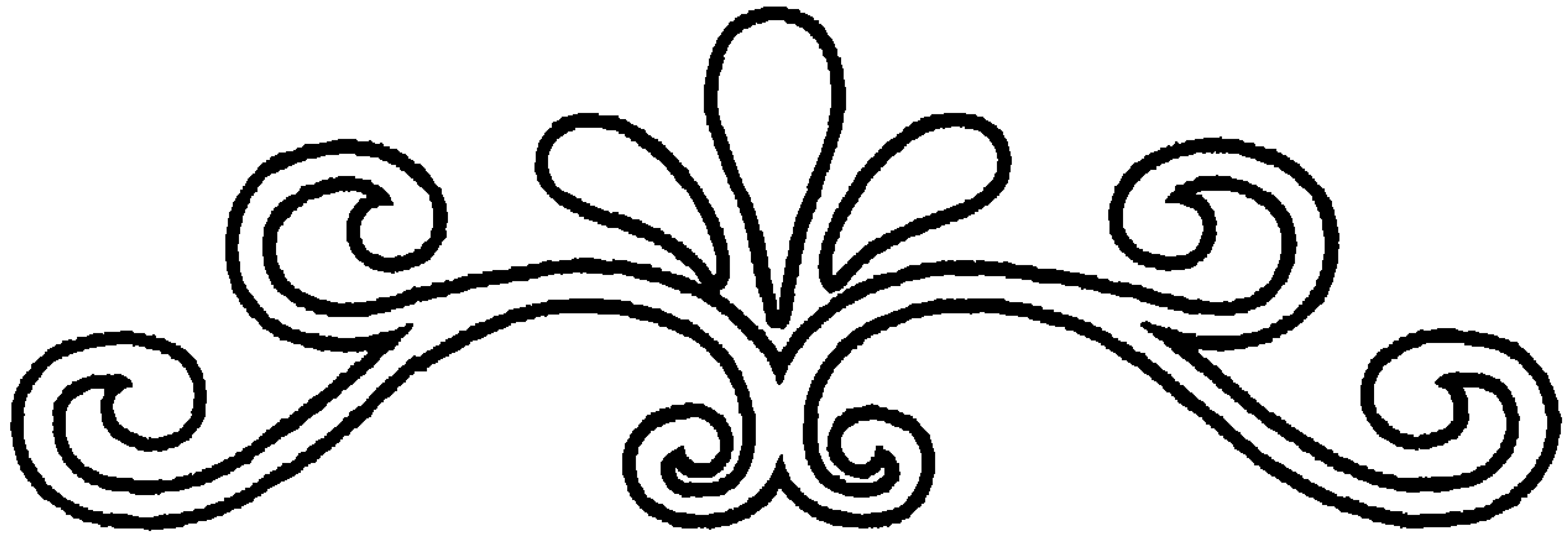
٣- بدأ ظهور الخوارج والشيعة بعد: (وفاة الرسول – خلافة أَبِي بَكْرٍ – فتنة عُثْمَانَ).

النشاط التعليمي للوحدة العاشرة

عزيزي الدارس:

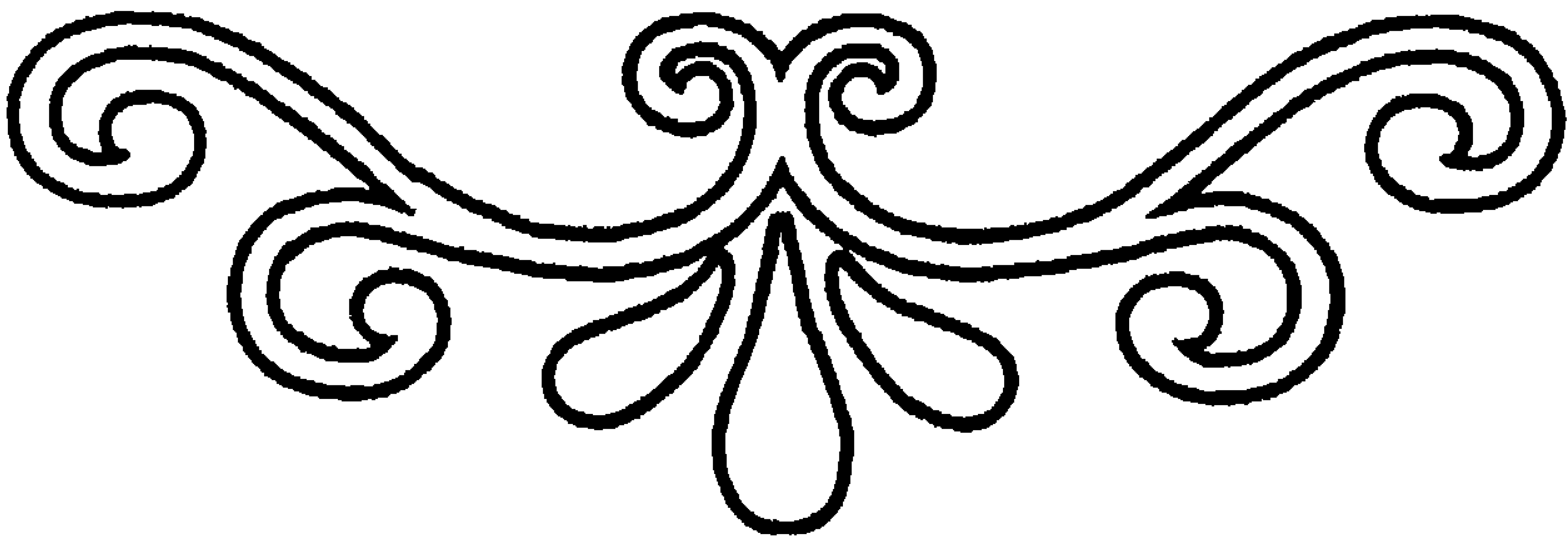
حتى تكتسب المزيد من المعلومات حول الموضوعات الواردة في هذه الوحدة، ومن خلال بحثك في المراجع الحديثية، نقترح عليك أن تقوم بكتابة بحث حول:

- شبهات الخوارج والشيعة والمعتزلة في السنة، موضحًا كيف كانت هذه الشبهات مدخلًا لدسائس المستشرقين والعلمانيين.



الوحدة الحادية عشرة

الشبهات عند القرآنيين



محتويات الوحدة الحادية عشرة

الشبهات عند القرآنيين:

- **الشبهة الأولى والرد عليها.**
- **الشبهة الثانية والرد عليها.**
- **الشبهة الثالثة والرد عليها.**
- **الشبهة الرابعة والرد عليها.**

أهمية دراسة الوحدة:



ظهرت بعض الكتب التي تـذكر أن الإسـلام هـو القـرآن وحـده، وتطعن في السنة وتنكرها وتورد بعض الشبهات في حجية السنة ومكانتهـا في التشريـع الإسلامي.

وفي هذه الوحدة سنورد تلـك الشـبهات ونقـوم بـالرد عليهـا؛ فـاحرص عـلى مـذاكرتها وفهمها لتكون سندًا لك في تفنيد آراء هذه الفرق الضالة، والله- تعالى- يسددك للصواب.



الأهداف التعليمية:

يُرجى منك عزيزي الدارس بعد دراستك لهذه الوحدة أن تكون قادرًا على أن:

١- تُوضّح شبهات القرآنيين وتقوم بالرد عليها.

٢- تُقرّر حجية السنة واستقلالها بالتشريع.

٣- تُبيّن بطلان الأحاديث التي استدل بها القرآنيون.

لقد أورد أحد القرآنيين ويدعى (د. تَوْفِيق صِدْقِي) شبهات حول السنة تحت عنوان (الإسلام هو القرآن وحده) وتتلخص شبهاته في أربع شبه سنوردها، ثـم نقـوم بردهـا بعون الله تعالى ثم ردود العلماء الثقات.

الشبهة الأولى:

قول الله تعالى: ﴿ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ (١).

وقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ (٢). يدل على أن الكتـاب قـد حوى كل شيء من أمور الدين وكل حكم من أحكامه وأنه بينه وفصله بحيث لا يحتاج إلى شيء آخر كالسنة، وإلا كان الكتاب مفرطًا، ولما كان تبيانًا لكل شيء، فيلزم الخلـف في خبره تعالى وهو محال.

رد هذه الشبهة:

أن القرآن الكريم قد حوى أصـول الـدين وقواعـد الأحكـام العامـة، ونـص عـلى بعضها بصراحة وترك بيان بعضها الآخر لرسوله ﷺ.

وقد أرسل الله رسوله ليبين للناس أحكام دينهم وأوجب عليهم اتباعه، وكان بيانـه للأحكام بيانًا للقرآن، ومن هنا جاءت أحكام الشريعة من كتاب وسنة وإجماع وقيـاس أحكامًا من كتاب الله إما نصًا وإما دلالة، فلا منافاة بين حجية السنة وبيان القرآن لكـل

(١) الأنعام: ٣٨.

(٢) النحل: ٨٩.

شيء، قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾(١) وقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾(٢).

والبيان اسم جامع لمعان مجتمعة الأصول ومتشعبة الفروع، وقد أبان الله لخلقه في كتابه عدة أمور منها:

١- ما أبانه الله تعالى لخلقه نصًا مثل: جمل الفرائض، مثل وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج وتحريم الفواحش والزنا، وغير ذلك مما تبين نصًّا.

٢- ما أحكم فرضه بكتابه، وبين كيف هو على لسان نبيه، مثل: عدد الصلاة والزكاة وغير ذلك من فرائضه التي أنزل في كتابه.

٣- ما سن رسول الله ﷺ مما ليس لله فيه نص حكم، وقد فرض الله تعالى في كتابه طاعة رسوله وقال: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ۞ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾(٣). فمن قبل عن رسول الله ﷺ فبفرض الله قبل.

٤- ما فرض الله على خلقه الاجتهاد في طلبه وابتلى طاعتهم في الاجتهاد، كما ابتلى طاعتهم في غيره مما فرض عليهم.

فكل من قبل عن الله فرائضه في كتابه قبل عن رسول الله ﷺ سنته بفرض الله طاعة

---

(١) إبراهيم: ١.

(٢) النحل: ٤٤.

(٣) النجم: ٣ - ٤.

رسوله على خلقه.[1]

الشبهة الثانية:

قول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[2] يدل على أن الله تكفل بحفظ القرآن دون السنة ولو كانت السنة دليلًا وحجة كالقرآن لتكفل بحفظها.

رد هذه الشبهة:

إن وعد الله تعالى بحفظ الذكر لا يقتصر على القرآن وحده، بل المراد به شرع الله ودينه الذي بعث به رسوله، وهو أعم من أن يكون قرآنًا وسنة، والدليل على ذلك قول الله تعالى: ﴿فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾[3].

ولا شك أن الله تعالى كما حفظ كتابه حفظ سنته بما هيأ لها من أئمة العلم يحفظونها ويتناقلونها ويميزون صحيحها من دخيلها وقد أفنوا في ذلك أعمارهم.

وبذلك أصبحت سنة الرسول ﷺ مدرسة محفوظة في مصادرها لم يذهب منها شيء.

وقد نص العلماء، وفي مقدمتهم: الشَّافِعِيُّ على أن السنن موجودة عند عامة أهل العلم وإن كان بعضهم أجمع من بعض.[4]

وقال ابْنُ حَزْمٍ: «الذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه من قرآن، أو سنة يبين

---

(١) اختصار من رسالة الشافعي ص٢٠: ٣٣.

(٢) الحجر: ٩.

(٣) النحل: ٤٣.

(٤) الرسالة ص (٤٣) للشافعي.

بها القرآن، وأنه ﷺ مأمور ببيان القرآن للناس.

وإذا كان بيانه ﷺ لمجمل القرآن غير محفوظ ولا مضمون سلامته مما ليس منه فقد بطل الانتفاع بنص القرآن فبطلت أكثر الشرائع المفترضة علينا فيه.... ولم نَدْرِ صحيح مراد الله تعالى منها [(١)].

الشبهة الثالثة:

لو كانت السنة حجة لأمر النبي ﷺ بكتابتها ولعمل الصحابة والتابعون من بعدهم على جمعها وتدوينها لما في ذلك من صيانتها من العبث والخطأ والتبديل والنسيان، وفي صيانتها من ذلك وصولها للمسلمين مقطوعًا بصحتها، فإن ظني الثبوت لا يصح الاحتجاج به وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [(٢)] وقال: ﴿إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ﴾ [(٣)].

ولا يحصل ثبوتها إلا بكتابتها كما هو الشأن في القرآن، ولكن الثابت أن النبي ﷺ نهى عن كتابتها وأمر بمحو ما كتب منها وكذلك فعل الصحابة والتابعون فقد أخرج الحاكم عن عَائِشَةَ أن أَبَا بَكْرٍ ﷺ أحرق خمسمائة حديث كتبها، وقال: «خشيت أن أموت فيكون فيها أحاديث عن رجل ائتمنته ووثقت به، ولم يكن كما حدثني فأكون قد نقلت عنه» [(٤)].

وكذلك فعل زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إذ دخل على مُعَاوِيَةَ فسأله مُعَاوِيَةُ عن حديث فأخبره به

---

(١) الإحكام لابن حزم ١/ ١٢١.

(٢) الإسراء: ٣٦.

(٣) الأنعام: ١٤٨.

(٤) تذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ٥ وأورده بسند الحاكم، ثم عقب على ذلك بقوله: فهذا لا يصح.

فأمر مُعَاوِيَةُ إنسانًا بكتابته فقال له زَيْدٌ: إن رسـول الله ﷺ أمرنـا ألا نكتـب شـيئاً مـن حديثه فمحاه، ولقد عزم عُمَرُ مرة أن يكتب السنن، ثم عـدل عـن ذلـك، وقـال: «إني كنت أريد أن أكتب السنن فإني ذكرت قومًا كانوا قبلكم كتبوا كتبًا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبدًا».

وكذلك طلب عَلِيٌّ ممن كتب شيئًا مـن الحـديث أن يمحـوه وقـد محـا ابْـنُ مَسْـعُودٍ صحيفة من الحديث كُتبت عنه، وكره كتابـة الحـديث مـن التـابعين عَلْقَمَـةُ، وَعبِيـدَةُ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَالشَّعْبِيُّ وَالنَّخَعِيُّ وَالْأَعْمَشُ والآثار عنهم مشهورة في كتب العلم.

ولم يكتفوا بذلك بل أثر عن بعضهم النهي عن التحديث أو التقليـل منـه ولم تـدون السنة إلا في عصور متأخرة بعد أن طرأ عليها الخطأ والنسـيان ودخـل فيهـا التحريـف والتغيير، وذلك مما يوجب الشك بها، وعدم الاعتماد عليها في أخذ الأحكام.

الجواب عن هذه الشبهة:

١ - إن عدم أمر النبي ﷺ بكتابة السنة ونهيه عن ذلك لا يدل عـلى عـدم حجيتهـا، بـل إن المصلحة حينئذ كانت تقضي بتضافر كُتاب الصحابة نظـرًا لقلـتهم عـلى كتابـة القـرآن وتدوينه وبتضافر المسلمين على حفظ كتاب الله خشية من الضياع واختلاط شيء به.

وأن ما ورد من النهي إنما كان عن كتابة الحديث وتدوينـه رسـميًّا كـالقرآن، أمـا أن يكتب الكاتب لنفسه، فقد ثبت وقوعه في عهد الرسول ﷺ، مثل: ما كان مـن عَبْـدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. وقد سبق أن ذكرنا هذا آنفًا.

٢- إن حجية السنة ثبتت بأشياء كثيرة، منها: التـواتر، ومنهـا: نقـل العـدول الثقـات،

ومنها: الكتابة، والقرآن نفسه لم يكن جمعه في عهد أَبِي بَكْرٍ بناء على الرقاع المكتوبة فحسب، بل لم يكتفوا بالكتابة حتى تواتر حفظ الصحابة لكل آية منه، وليس طريق الحفظ بأقل صحة وضبطًا من الكتابة، خاصة من قوم كالعرب عرفوا بقوة الحفظ.

كما ثبت عن ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أنه حفظ قصيدة لِابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ في جلسة واحدة[1].

وقد أثر عن الشَّافِعِيِّ وَالزُّهْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قوة الحفظ؛ لذلك فاعتمادهم على الذاكرة كان أساسًا لما ينقلونه من حديث رسول الله ﷺ ويتدارسونه.

كما أن الاعتماد على الذاكرة يُسعف طالب العلم ومن هنا كره من ذكرهم صاحب الشبهة كتابة العلم حتى لا تضعف قوة حفظهم ولا يتكلوا على الكتاب.

قال ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ في كراهية كتابه العلم:

«إنما ذهب في ذلك مذهب العرب؛ لأنهم كانوا مطبوعين على الحفظ مخصوصين بذلك والذين كرهوا الكتاب مثل: ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ شِهَابٍ ومن ذهب مذهبهم كانوا قد طبعوا على الحفظ فكان أحدهم يجتزي بالسَّمْعة ألا ترى ما جاء عن ابْنِ شِهَابٍ أنه كان يقول: «إني لَأُمرَّ بالبقيع فأسدُّ أذني مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنا فوالله ما دخل أذني شيء قط فنسيته........ وقال النبي ﷺ: «نَحْنُ أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ»، وهذا مشهور فالعرب أمة قد خصت بالحفظ»[2].

٣- أن صاحب الشبهة قد ذكر رواية عن أَبِي بَكْرٍ قال عنها العلماء: إنها لا تصح وهي

(١) جامع بيان العلم ١/ ٦٩.

(٢) المرجع السابق ص٦٥.

موضوعة.

٤- إن تحرز بعضهم من التحديث فذلك كان من شدة الاحتياط في الدين أن يذكروا عن رسول الله ﷺ ما قد يخطئون فيه كما صرح بذلك الزُّبَيْرِ، أما من كان قوي الذاكرة فقد حدث بلا حرج، مثل: ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وغيرهم.

وهذا ما علل به زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قائلًا: «لعل كل شيء حدثتكم به ليس كما حدثتكم به»[1].

٥- أن الأخبار عن كتابة الصحابة والتابعين للحديث متواترة تواترًا معنويًا، لا مجال للشك فيها أو إنكارها، وذلك مذكور باستفاضة في كتاب تقييد العلم لِلْخَطِيبِ وَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ في كتابه جامع بيان العلم.

٦- أن القول بأن السنة قد تأخر تدوينها فزالت الثقة بضبطها وأصبحت مجالًا للظن.

فهذا قول من لم يقف على جهود العلماء في مكافحة الوضع والتحريف.

والسنة قد نقلت بالحفظ والضبط غالبًا والكتابة من عصر الصحابة إلى نهاية القرن الأول حيث دَوَّنَ الزُّهْرِيُّ السنة بأمر من عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

وما دُس على السنة من الكذب تصدى له العلماء وبينوه بما لا يترك مجالًا للشك.

والنفس لتطمئن إلى السنة إلى حد اليقين وأحاديث الآحاد مقطوع بها تفيد العلم على رأي بعض العلماء، وتفيد الظن الراجح على القول الآخر، ولا ينازع في هذا إلا مكابر.

٧- إن الدعوى بأن الظني في أحكام الدين غير جائز الاستدلال به فذلك مما يتعلق بأصول الدين التي يكفر من جحدها أو شك فيها كوحدانية الله وصدق رسوله

---

(١) جامع بيان العلم ١/ ٦٥ وما بعدها.

ونسبة القرآن إلى رب العالمين وأركان الإسلام وغيرها مما علم من الدين بالضرورة.

وليس كذلك بالنسبة إلى الفروع فلا مانع أن تثبت عن طريق الظن، فالأحكام التي أخذت من القرآن نفسه قليلة بالنسبة لما أحدث عن طريق الاجتهاد.

وكل ذلك يجعل القطع في فهم نصوصها بعيد المنال، وهذا أمر مسلم به في علم الأصول.

ومن هنا يتبين لنا أن القول بأن الظن لا يصلح طريقًا لإثبات الإحكام قد ثبت خطؤه.

الشبهة الرابعة:

«قد ورد عن النبي ﷺ ما يدل على عدم حجية السنة من ذلك قوله: «إِنَّ الحديث سيفشو عني فَمَا أتاكم يوافق القرآن فهو عني وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس مني».

فإذا كان ما روى من السنة قد أثبت حكمًا شرعِيًّا جديدًا كان ذلك غير موافق للقرآن، وإن لم يثبت حكمًا جديدًا كان لمحض التأكيد، والحجة هو القرآن فقط ومن ذلك: «إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنِّي حَدِيثًا تَعْرِفُونَهُ وَلَا تُنْكِرُونَهُ قُلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلْهُ فَصَدِّقُوا بِهِ فَإِنِّي لَا أَقُولُ مَا يُنْكَرُ وَلَا يُعْرَفُ».

أفاد هذا الحديث وجوب عرض ما ينسب إلى النبي ﷺ على المعروف عند المسلمين من حكم الكتاب الكريم فلا تكون السنة حجة.

ومن ذلك: «إِنِّي لَا أُحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَلَا أُحَرِّمُ إِلَّا مَا حَرَّمَ اللهُ فِي كِتَابِهِ»[1].

(١) الترمذي ح(١٧٢٦)، وابن ماجه ح(٣٣٦٧)، وحكم عليه الترمذي والبخاري بالضعف.

وفي رواية: «لَا يَمْسِكَنَّ النَّاسُ عَلَيَّ بِشَيْءٍ فَإِنِّي لَا أُحِلُّ لَهُمْ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللهُ، وَلَا أُحَرِّمُ إِلَّا مَا حَرَّمَ اللهُ»[1].

الرد على هذه الشبهة:

١- أن الحديث الذي ذكره وهو: «إن الحديث سيفشو عني........» قد أنكره العلماء، ومنهم: الْبَيْهَقِيُّ حيث قال: «الحديث منقطع»[2] وقال الشَّافِعِيُّ: «ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صغير ولا كبير وإنما هي رواية منقطعة عن رجل مجهول ونحن لا نقبل هذه الرواية في شيء»[3].

وقال ابْنُ حَزْمٍ عن أحد رواة هذا الحديث: «الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ساقط متهم بالزندقة»[4]. وقال الْبَيْهَقِيُّ: «والحديث الذي روي فيه عرض الحديث على القرآن باطل لا يصح وهو ينعكس على نفسه بالبطلان فليس في القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن»[5]، هذا في الحديث الذي ذكر.

وأهل العلم مجمعون على أن السنة الصحيحة لا تخالف كتاب الله، قال ابْنُ حَزْمٍ: «ليس في الحديث الذي صح شيء يخالف القرآن»، وقال الشَّاطِبِيُّ: «إن الحديث وحي

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى: (١/ ١١٢).
(٢) مفتاح الجنة ص١٥.
(٣) الرسالة ص٢٢٥.
(٤) الإحكام لابن حزم ٢/ ٧٦.
(٥) مفتاح الجنة ص(٦).

من الله لا يمكن فيه التناقض مع كتاب الله، نعم يجوز أن تأتي السنة بما ليس فيه مخالفة ولا موافقة، بل لما يكون مسكوتًا عنه في القرآن، إلا إذا قام البرهان على خلاف هذا الجائز فحينئذ لابد في كل حديث من الموافقة لكتاب الله، كما صرح الحديث المذكور فمعناه صحيح صح سنده أم لا»[1].

أي: أن هذا الحديث إن صح فنحن نقول به، فلا يوجد مخالف للقرآن في السنة.

٢- أن الحديث الثاني: «إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنِّي حَدِيثًا.............» فهو ضعيف، قال فيه ابن حزم: «هذا حديث مرسل والأصبغ مجهول. وفيه ما نقطع بكذبه وعدم صحته.

وهو قوله: «فَصَدِّقُوا بِهِ قُلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلْهُ» فحاشا لرسول الله ﷺ أن يسمح بالكذب عليه، وهو الذي تواتر عنه قوله: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[2].

وقال ابْنُ حَزْمٍ أيضًا: «وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ أحد رواة الحديث كذاب مشهور........، وقد حكي عنه أنه قال: «لَمْ أَقُلْهُ فَأَنَا قُلْتُهُ» فكيف يُقَوَّلُ ما لم يقل، هل يستجيز هذا إلا كذاب زنديق كافر أحمق؟!»[3].

قال الْبَيْهَقِيُّ: قال ابْنُ خُزَيْمَةَ في صحة هذا الحديث مقال؛ لأنا لم نر في شرق الأرض ولا غربها أحدًا يعرف خبر ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ..... ولا رأيت أحدًا من علماء الحديث يثبت هذا عن أَبِي هُرَيْرَةَ».

(١) الموافقات ٤/ ٢١.

(٢) البخاري: ح(١٢٩١)، ومسلم: ح(٣).

(٣) الإحكام لابن حزم ٢/ ٧٨.

ثم قال الْبَيْهَقِيُّ: وهو مختلف على يَحْيَى بْنِ آدَمَ في إسناده ومتنه اختلافًا كبيرًا يوجب الاضطراب[1].

٣- الحديث الثالث: «إِنِّي لَا أُحِلُّ إِلَّا مَا أَحَلَّ اللهُ ....» قال السُّيُوطِيُّ: أخرجه الشَّافِعِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ من طريق طَاوُسٍ، قال الشَّافِعِيُّ: وهذا منقطع، وكذلك صنع الرسول ﷺ وبذلك أمر، وافترض عليه أن يتبع ما أوحي إليه ونشهد أن قد اتبعه فإنما قبل بفرض الله تعالى.

قال الْبَيْهَقِيُّ: إن صحت هذه فإنما أراد فيما أوحى الله، ثم ما أوحي إليه نوعان: أحدهما: وحي يُتلى، والآخر: وحي لا يُتلى[2].

أما رواية: «لَا يمسكن النَّاسُ عَلَيَّ بِشَيْءٍ» فقد قال الشَّافِعِيُّ: إنها من رواية طَاوُسٍ، وهو حديث منقطع، ولو ثبت فمعناه أنه ليس للناس أن يقولوا: كيف يحرم رسول الله ﷺ ويحل ما ليس في القرآن؟ فإن الرسول مشرع، وهو لا يحل إلا ما كان حلالًا في شرع الله، ولا يحرم إلا ما كان حرامًا.

وبهذا يتبين لنا أن هذه الأحاديث التي استند إليها صاحب الشبهة، منها: ما لم يثبت عن أهل العلم، ومنها: ما ثبت ولكنه ليس فيه دليل على دعواه.

وقد وردت السنة الصحيحة بنقضه، فقد روى الشَّافِعِيُّ عن النبي ﷺ «......... لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَةٍ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عنه فَيَقُولُ: لَا

(١) مفتاح الجنة ص١٩.

(٢) مفتاح الجنة ص١٩.

أَدْرِي مَا وَجَدْنَاهُ فِي كِتَابِ الله اتَّبَعْنَاهُ»[1].

وعن الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِ يكَرِبَ قال: «حَرَّمَ النَّبِيُّ ﷺ أَشْيَاءَ يَوْمَ خَيْبَرَ، مِنْهَا: الْحِمَارُ الْأَهْلِيُّ وَغَيْرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله: «يُوشِكُ أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِي فَيَقُولُ: بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ الله فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَلَالًا اسْتَحْلَلْنَاهُ وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَرَامًا حَرَّمْنَاهُ، وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رسول الله ﷺ كَمَا حَرَّمَ اللهُ»[2].

إن إنكار حجية السنة والادعاء بأن الإسلام هو القرآن وحده، لا يقول به مسلم وهو يصادم الواقع فإن أحكام الشريعة إنما ثبت أكثرها بالسنة.

فأين نجد الصلوات الخمس وركعات الصلاة وتفاصيل شعائر الحج وسائر أحكام العبادات والمعاملات؟ ولو أن امرأ قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن فهو كافر مشرك حلال الدم والمال.

وذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن كفرهم العلماء.

ولو أن امرأً لا يأخذ إلا بما اجتمعت عليه الأمة فقط، ويترك كل ما اختلفوا فيه مما قد جاءت به النصوص لكان فاسقًا بإجماع الأمة [3].

(١) رواه الترمذي ح (٢٦٦٣)، وأبو داود ح(٤٦٠٥)، وانظر: الرسالة ص٤٠٣.

(٢) أحمد في مسنده ح (١٦٧٤٣)، والترمذي ح(٢٦٦٤).

(٣) الإحكام لابن حزم ٢/ ٧٩- ٨٠.

خلاصة الوحدة

نخلص من دراسة هذه الوحدة إلى ما يلي:

- الشبهة الأولى:

في أن الله تعالى قال: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ وهذا يدل على أن القرآن قد حوى كل شيء من أمور الدين ولا يحتاج إلى شيء آخر كالسنة.

الرد عليه: أن الله تعالى قال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ والبيان يشمل:

جُمَل الفرائض – بيان الفرائض – ما سن رسول الله ﷺ فما ليس لله فيه نص – ما فرضه الله على خلقه من الاجتهاد.

- الشبهة الثانية:

أن الله تعالى قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ وهذا دليل على أن الله تكفل بحفظ القرآن دون السنة.

الرد عليه:

أن الله كما حفظ كتابه حفظ سنته، بأن هيأ لها من أئمة العلم من يميزون صحيحها من دخيلها.

- **الشبهة الثالثة:**

لو كانت السنة حجة لأمر النبي ﷺ بكتابتها ولعمل الصحابة على جمعها، ولكن الثابت عن رسول الله ﷺ نهيه عن كتابتها.

الرد عليه:

أن المصلحة كانت تقتضي النهي عن الكتابة خشية اختلاطها بالقرآن، كما أن كتابة الكاتب لنفسه لم ينه عنها بدليل كتابة عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو للسنة.

أن القرآن نفسه لم يجمع إلا في عهد أَبِي بَكْرٍ، فقد كان اعتماد الصحابة على قوة الحفظ وقوة الذاكرة.

كما أن القول بأن السنة قد تأخر تدوينها فزالت الثقة بضبطها فهو قول من لم يقف على جهود العلماء في مكافحة الوضع والتحريف.

- الشبهة الرابعة:

قد ورد عن النبي ﷺ ما يدل على عدم حجية السنة ومن ذلك قوله: «إن الحديث سيفشو عني فما أتاكم يوافق القرآن فهو عني...» وذكر بعض الأحاديث الأخرى.

الرد عليها:

- أن جميع ما استدل به القرآني من الأحاديث موضوع وضعيف، والثابت عن رسول الله ﷺ قوله:

«يُوشِكُ أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِي فَيَقُولُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَلَالًا اسْتَحْلَلْنَاهُ وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَرَامًا حَرَّمْنَاهُ وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رسول الله ﷺ كَمَا حَرَّمَ اللهُ».

أسئلة التقويم الذاتي

أولاً: أسئلة المقال:

س١: استدل بآيات من القرآن الكريم على منزلة السنة من القرآن، مع الشرح.

س٢: استدل القرآنيون بقول الله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾.

س٣: فما توجيه استدلالهم، وكيف ترد عليهم؟ اشرح ذلك.

س٤: قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ اشرح كيف كانت الآية الكريمة سبيلًا لشبهة القرآنيين مع الرد عليهم.

س٥: قال تعالى: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ يرى القرآنيون عدم الأخذ بما هو ظني الثبوت، فما معنى ذلك، وكيف ترد على هذه الشبهة؟

س٦: اشرح أسباب عدم كتابة السنة في عهد النبي ﷺ مع توضيح معنى النهي عن كتابتها وأسبابه.

س٧: هل كان التأخر في تدوين السنة سببًا في زوال الثقة بضبطها وما الرد على هذه الشبهة؟

س٨: ما هي الأحاديث التي أوردها القرآنيون في إنكار حجية السنة وما درجة صحتها، وضح ذلك.

س٩: اذكر أقوال العلماء في حديث: «إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنِّي حَدِيثًا تَعْرِفُونَهُ وَلَا تُنْكِرُونَهُ قُلْتُهُ أَوْ لَمْ أَقُلْهُ فَصَدِّقُوا بِهِ...».

س١٠: اذكر آراء العلماء في حديث: «إِنَّ الحديث سيفشو عني فما أتاكم يوافق القرآن فهو عني..».

س١١: استدل بالأحاديث الصحيحة الثابتة على حجية السنة، ومكانتها في التشريع الإسلامي.

ثانياً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة «✓» أمام العبارة الصحيحة، وعلامة «✗» أمام العبارة الخاطئة:

١- إن الله تكفل بحفظ القرآن دون السنة. ( )

٢- كان تأخر كتابة السنة سببًا من أسباب زوال الثقة بضبطها. ( )

٣- حديث: «يُوشِكُ أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِي فَيَقُولُ: بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ» هو حديث صحيح وثابت. ( )

ثالثاً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١- من قائل هذه العبارة؟ «الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ساقط متهم بالزندقة»: (الشَّافِعِيُّ - الزُّهْرِيُّ - ابْنُ حَزْمٍ).

٢- حكم من أخذ بما اجتمعت عليه الأمة فقط، وترك كل ما اختلفوا فيه مما قد جاءت به النصوص: (كافر حلال المال والدم - عاصٍ - فاسق).

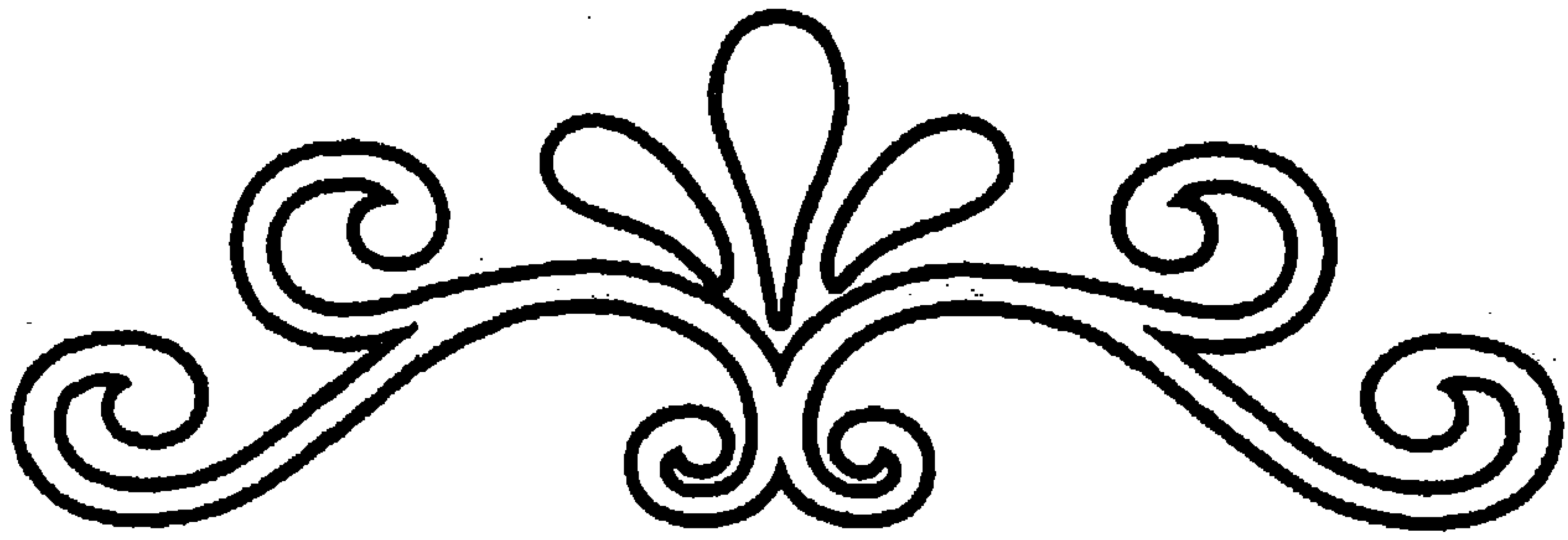
٣- الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أحد رواه الأحاديث: (ثقة صدوق - زنديق - كذاب).

النشاط التعليمي للوحدة الحادية عشرة

عزيزي الدارس:

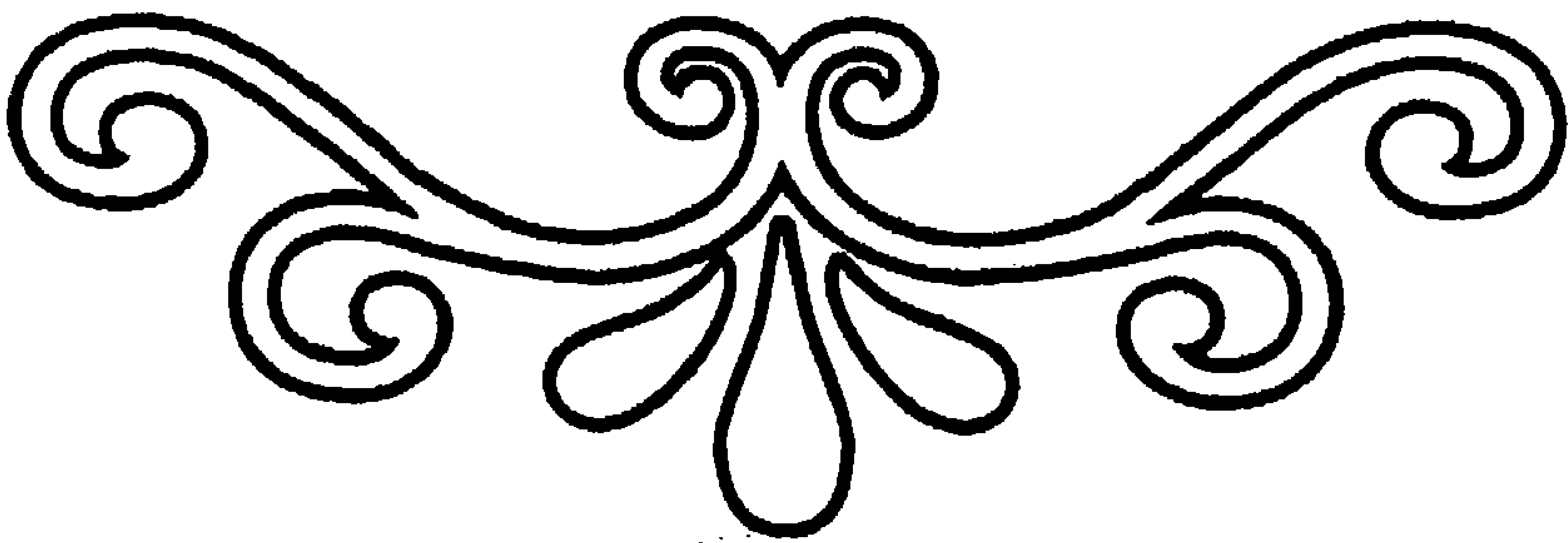
حتى تكتسب المزيد من المعلومات حول الموضوعات الواردة في هذه الوحدة، ومن خلال بحثك في المراجع الحديثية، نقترح عليك أن تقوم بكتابة بحث:

- حول تجمع فيه آراء وشبهات القرآنيين مع ذكر الرد عليهم.



الوحدة الثانية عشرة

الشبهات عند منكري السنة قديمًا
وعند منكري خبر الآحاد



محتويات الوحدة الثانية عشرة

- الشبهات عند منكري السنة قديمًا.
- الشبهات عند من ينكر خبر الآحاد.
  - تعريف خبر الآحاد.
  - حكم العمل به.
  - شبهات منكري الحجية والرد عليها.

أهمية دراسة الوحدة:



في بداية القرن الثاني الهجري امتحنت السنة بمن ينكر حجيتها كمصدر من مصادر التشريع، ومن ينكر حجية الخبر المتواتر والآحاد، ومن ذلك ما تعرض له الإمام الشَّافِعِيُّ في مناظرة مع أحد هؤلاء المنكرين حتى أقنعه بحجية السنة.

وفي هذه الوحدة سنوضح ذلك كما سنوضح كذلك شبهات من ينكر حجية خبر الآحاد ونقوم بالرد عليهم.

لذا فاحرص على فهمها واستيعابها، والله- تعالى- يوفقك لفهم السنة والعمل بها.



الأهداف التعليمية:

يُرجى منك عزيزي الدارس بعد دراستك لهذه الوحدة أن تكون قادرًا على أن:

١- تُوضّح الشبهات عند منكري السنة قديمًا وترد عليها.
٢- تذكُر حكم جمهور العلماء فيمن ينكر السنة.
٣- تُبيّن ما هو خبر الآحاد وما حكم العمل به.
٤- تُعدّد شبهات منكري حجية خبر الآحاد، وتقوم بالرد عليها.

الشبهات عند منكري السنة قديمًا:

مع إطلال القرن الثاني الهجري امتحنت السنة بمن ينكر حجيتها كمصدر من مصادر التشريع الإسلامي، وبمن ينكر حجية المتواتر، وما يأتي عن طريق الآحاد، وبمن ينكر حجية السنة التي لا ترد بيانًا لما في القرآن، أو مؤكدة له، بل تأتي بحكم مستقل.

والإمام الشَّافِعِيُّ رحمه الله تعرض لمناظرة بينه وبين من يرد الأخبار كلها، حتى أقنعه بحجية السنة وقبول الأخبار ورجع الخصم عما كان يعتقده وقد ذكر هذا تفصيلًا في كتاب الأم[1].

ومن تلك المناظرة نستخلص ما يلي:

١ - أن الذي ناظره الشَّافِعِيُّ من المعتزلة أو المتكلمين، وكانوا معروفين بمخاصمتهم لأهل الحديث.

٢ - أن المراد بإنكار حجية السنة هو الشك في طريقها، وما يلحق رواتها من خطأ، أو وهم، أو وضع، ومن هنا قالوا بوجوب الاقتصار على القرآن وعدم الاعتماد على السنة.

لا إنكارها من حيث هي أقوال وأفعال وتقريرات للنبي ﷺ، فإن مسلمًا لا يقول بذلك، ولم يقل أحد من المسلمين أن اتباع أمر الرسول ﷺ ليس واجبًا؛ لأن ذلك يعد ردًا لأحكام القرآن وما أجمع عليه الصحابة والمسلمون.

---

(١) جماع العلم المطبوع مع الأم ٧/ ٢٥٠ باب حكاية قول الطائفة التي ردت الأخبار كلها.

٣- قال الشَّافِعِيُّ: «لم أسمع أحدًا نسبه الناس أو نسب نفسه إلى علم يخالف أن فرض الله ﷻ اتباع أمر رسول الله ﷺ والتسليم لحكمه بأن الله ﷻ لم يجعل لمن بعده إلا اتباعه، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله وسنة رسوله......... وأن فرض الله علينا وعلى من بعدنا قبول الخبر عن رسول الله ﷺ»[١].

قال ابْنُ حَزْمٍ: «ولو أن امرأً قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافرًا بإجماع الأمة، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر في ذلك، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن اجتمعت الأمة على كفرهم»[٢].

وقال السُّيُوطِيُّ: «إن من غالية الرافضة من ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة والاقتصار بالقرآن؛ لأنهم يعتقدون أن النبوة لعلي وأن جِبْرِيلَ أخطأ في نزوله إلى سيد المرسلين ﷺ»[٣].

٤- من أقوال هؤلاء العلماء وغيرهم يتبين لنا أن المنكرين للسنة يقولون: إن القرآن جاء تبيانًا لكل شيء فإن جاءت الأخبار بأحكام جديدة لم ترد في القرآن، كان ذلك معارضة من ظني الثبوت وهو: (السنة) لقطعي الثبوت وهو: (القرآن).

والظني لا يقوى على معارضة القطعي، وإن جاءت مؤكدة لحكم القرآن كان الاتباع

---

(١) الأم ٧/ ٢٥٠.

(٢) الإحكام لابن حزم ٢/ ٨٠.

(٣) مفتاح الجنة ص٣.

للقرآن لا للسنة، وإن جاءت لبيان ما أجمله القرآن كان ذلك تبيانًا للقطعي الـذي يكفـر منكر حرف منه بظني لا يكفر من أنكر ثبوته، وهذا غير جائز.

أما المتواتر: فالظاهر أنهم لا يقبلونه أيضًا؛ إذ إنه يمكن فيـه الـوهم فـلا يسـتطيع أن يشهد به على الله.

وقد سبق أن رددنا على هذه الشبهات عند القـرآنيين، قـال ابْـنُ حَـزْمٍ: «لما بينـا أن القرآن هو الأصل المرجوع إليه في الشرائع نظرنا فيه فوجدنا فيه إيجاب طاعة ما أمرنا به رسول الله ﷺ ووجدناه ﷻ يقول فيه واصفًا لرسوله ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾[1].

فصح لنا بذلك أن الوحي ينقسم مـن الله ﷻ إلى رسـوله قسـمين: أحـدهما: وحـي متلو مؤلف تأليفًا معجز النظام وهو القرآن.

والثاني: وحي مروي منقول عن رسول الله ﷺ وهو المبين عـن الله ﷻ مـراده منـا، قال تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[2].

ووجدناه تعالى قد أوجب طاعة هذا القسم الثاني، كما أوجـب طاعـة القسـم الأول الذي هو القرآن، ولا فرق، فقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾[3].

فكانت الأخبار التي ذكرنا أحد الأصول الثلاثة التي أُلزمنا طاعتها في الآية الجامعة

---

(١) النجم: ٣، ٤.

(٢) النحل: ٤٤.

(٣) المائدة: ٩٢.

لجميع الشرائع أولها عن آخرها وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ﴾ فهذا أصل، وهو القرآن ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ فهذا ثان، وهو الخبر عن رسول الله ﷺ ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾[1] فهذا ثالث وهو الإجماع المنقول إلى رسول الله ﷺ حكمه»[2].

الشبهات عند من ينكر خبر الآحاد

(١) تعريف خبر الآحاد:

هو ما يرويه الواحد أو الاثنان عن الواحد أو الاثنين حتى يصل إلى النبي ﷺ أو ما يرويه عدد دون التواتر.

(٢) حكم العمل به:

يرى الجمهور أن خبر الآحاد حجة يجب العمل به، وإن أفاد الظن، وقال الرَّازِيُّ بإجماع الصحابة على ذلك[3] وذهب الإمام أَحْمَدُ وَمَالِكٌ وغيرهما إلى أنه قطعي موجب للعلم والعمل معًا[4].

والمعتزلة والرافضة وَابْنُ دَاوُدَ على إنكار حجيته[5].

(٣) شبهات منكري الحجية:

الشبهة الأولى:

---

(١) النساء: ٥٩.

(٢) الإحكام لابن حزم ٢/ ٨٠.

(٣) المحصول للرازي (مخطوط).

(٤) الإحكام لابن حزم ١/ ١٠٨.

(٥) الإحكام للآمدي ١/ ١٦٩.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾[1] وقال: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾[2].

وطريق الآحاد طريق ظني، لاحتمال الخطأ والنسيان على الراوي، وما كان كذلك فليس بقطعي فلا يفيد في الاستدلال.

الرد على هذه الشبهة:

١- أن ذلك في أصول الدين وقواعده العامة أما في فروع الدين وجزئياته فالعمل بالظن واجب، ولا سبيل إليها إلا بالظن غالبًا.

فالأفهام تختلف في نصوص القرآن، والمجتهدون يذهبون فيها مذاهب متعددة، وليس أحد يقطع بصحة اجتهاده، والإجماع قائم على وجوب العمل بما أدى إليه اجتهاده.

٢- إن حجية خبر الآحاد ليست ظنية، بل هي مقطوع بها؛ لانعقاد الإجماع على ذلك بين العلماء منذ عصر الصحابة فمن بعدهم ولا يضر الإجماع مخالفة هؤلاء، فإن هذا خلاف لا يعتد به.[3]

الشبهة الثانية:

أنه لو جاز العمل بخبر الواحد في الفروع لجاز في الأصول والعقائد والإجماع بيننا وبينكم أن أخبار الآحاد لا تقبل في هذه، فكذا في الأولى.

---

(١) الإسراء: ٣٦.

(٢) النجم: ٢٨.

(٣) الإحكام للآمدي ١/ ١٦٩. الإحكام لابن حزم ١/ ١١٤.

الرد على هذه الشبة:

١- أن الإجماع منقعد على أن أصول الدين والعقائد لا يجوز أخذها من طريق ظني قطعًا وليس الأمر كذلك في الفروع.

قال الْآمِدِيُّ: إن هذه الشبهة منتقضة بخبر الواحد في الفتوى والشهادة»[1].

٢- إن قياس الفروع على الأصول في وجوب القطع تحكم ومحال؛ إذ لا سبيل إلى ذلك في الفروع، والأمر على العكس في الأصول، ولا يجادل في هذا إلا مكابر.

الشبة الثالثة:

أنه صح عن النبي ﷺ أنه توقف في خبر ذي اليدين حين سلم النبي ﷺ على رأس الركعتين في إحدى صلاتي العشاء، وذلك قوله: «أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ»[2]، ولم يقبل خبره حتى أخبره أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ومن كان في الصف بصدقه فأتم وسجد للسهو، ولو كان خبر الواحد حجة لأتم رسول الله ﷺ صلاته من غير توقف ولا سؤال.

الرد على هذه الشبهة:

أنه عليه الصلاة والسلام إنما توقف في خبر ذي اليدين؛ لتوهمه غلطه لبعد انفراده بمعرفته ذلك دون من حضره من الجمع الكثير ومع ظهور أمارة الوهم في خبر الواحد يجب التوقف فيه فحيث وافقه الباقون على ذلك ارتفع حكم الأمارة الدالة على وهم

(١) الإحكام للآمدي: ١/ ١٦٩.

(٢) البخاري ح(٧١٤)، ومسلم ح(٥٧٣).

ذي اليدين وعمل بموجب خبره، كيف وأن عمل النبي ﷺ بخبر أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وغيرهما مع موضع النزاع في تسليمه تسليم المطلوب.

الشبهة الرابعة:

أنه قد روي عن عدد من الصحابة عدم العمل بخبر الآحاد فقد رد أَبُو بَكْرٍ خبر المغيرة في ميراث الجدة، حتى انضم إليه خبر مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ورد عُمَرُ خبر أَبِي مُوسَى في الاستئذان حتى انضم إليه أَبُو سَعِيدٍ.

ورد أَبُو بَكْرٍ خبر عُثْمَانَ في إذن رسول الله ﷺ في رد الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ......

وكان عَلِيٌّ لا يقبل خبر أحد حتى يحلفه، سوى أَبِي بَكْرٍ، وردت عَائِشَةُ خبر ابْنِ عُمَرَ في تعذيب الميت ببكاء أهله[1].

الرد على هذه الشبهة:

١- أن الثابت عن الصحابة أنهم عملوا بخبر الآحاد وتواتر ذلك عنهم، فإذا روي عنهم التوقف في بعض خبر الآحاد لم يكن ذلك دليلًا على عدم عملهم به، بل لريبة أو وهم أو رغبة في التثبت.

٢- أن أَبَا بَكْرٍ لم يرد الْمُغِيرَةَ؛ لأنه لا يقبل خبر الآحاد، بل توقف إلى أن يأتي ما يؤيده ويزيد اعتقاده بوجود هذا التشريع في الإسلام، وهو إعطاء الجدة السدس، ولما كان هذا تشريعًا لم ينص عليه القرآن، كان لابد للعمل به وإقراره من زيادة في التثبت والاحتياط.

(١) الإحكام للآمدي ١/ ٩٤، التقرير ٢/ ٢٧٢- ٢٧٣.

٣- أما عن عُمَرَ فسبق أن قلنا: إنه كان درسًا بليغًا للصحابة ومن بعدهم ممن نشأ حديثًا في الإسلام بوجوب الاحتياط في حديث رسول الله ﷺ؛ ولذلك قال عُمَرُ لِأَبِي مُوسَى: «أما إني لم أتهمك، ولكنه الحديث عن رسول الله ﷺ».

٤- أن انضمام صحابي إلى آخر لم يخرج عن خبر الآحاد حتى لو انضم اثنان أو ثلاثة وهو موجب للعمل.

والصحابة كانوا يسألون بعضهم البعض ويخطئ بعضهم بعضًا اجتهادًا في دين الله وتحريًا لنقل أحاديث الرسول ﷺ خالية من كل غلطة أو وهم.

قال الْآمِدِيُّ:

«وما ردوه من الأخبار أو توقفوا فيه إنما كان لأمور اقتضت ذلك، من وجود معارض أو فوات شرط، لا لعدم الاحتجاج بها في جنسها مع كونهم متفقين على العمل بها؛ ولهذا أجمعنا على أن ظواهر الكتاب والسنة حجة وإن جاز تركها والتوقف فيها لأمور خارجة عنها»[1].

(١) الإحكام للآمدي ١/ ١٧٧.

خلاصة الوحدة

نخلص من دراسة هذه الوحدة إلى ما يلي:

- ناظر الإمام الشَّافِعِيُّ في بداية القرن الثاني الهجري أحد منكري السنة وأقنعه بحجية السنة وقبول الأخبار، ومن هذه المناظرة نتبين الآتي:
- أن المراد بإنكار حجية السنة هو الشك في رواتها وطرقها.
- أن ما كان ظني الثبوت لا يقوى على معارضة القطعي فهذا قول خاطئ.
- أن الوحي على قسمين: وحي متلو وهو القرآن، ووحي مروي منقول عن رسول الله ﷺ، وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾.
- الشبهات عند من ينكر خبر الآحاد:

خبر الآحاد هو ما يرويه الواحد أو الاثنان أو ما يرويه عدد دون التواتر حتى يصل إلى النبي ﷺ.

حكم العمل به:

هو حجة يجب العمل به وإن أفاد الظن.

- شبهات منكري حجيته:

١ - قال تعالى: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾.

حيث إن طريق الآحاد ظني؛ لاحتمال الخطأ والنسيان فلا يفيد في الاستدلال.

الرد عليه:

أن حجية خبر الآحاد ليست ظنية، بل هي مقطوع بها؛ لانعقاد الإجماع على ذلك.

٢- أنه لو جاز العمل بخبر الواحد في الفروع لجاز في الأصول والعقائد.

الرد عليه:

أن الإجماع منعقد على أن أصول الدين والعقائد لا يجوز أخذها من طريق ظني قطعًا وهذه الشبهة منتقضة بخبر الواحد في الفتوى والشهادة.

٣- أنه صح عن النبي ﷺ أنه توقف في خبر ذي اليدين حين سلم النبي ﷺ على رأس الركعتين ولم يقبل خبره حتى أخبره أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بصدقه.

الرد عليه:

أنه ﷺ توقف في خبر ذي اليدين؛ لتوهمه غلطه لبعد انفراده لمعرفته ذلك دون من حضره من الجمع الكثير.

٤- أنه روي عن عدد من الصحابة عدم العمل بخبر الآحاد، مثل: رد أَبِي بَكْرٍ خبر المغيرة في ميراث الجدة حتى انضم إليه آخر.

الرد عليه:

- تواتر عن الصحابة العمل بخبر الآحاد، وأن من توقف منهم في قبول بعض الأخبار إنما كان يُعلِّم الصحابة ومن دخل حديثًا في الإسلام وجوب الاحتياط في حديث رسول الله ﷺ، كما أن انضمام صحابي إلى آخر لم يخرج عن كونه خبر آحاد.

أسئلة التقويم الذاتي

أولاً: أسئلة المقال:

س١: ما هو خبر الآحاد؟ وما حكم العمل به؟ وضح ذلك.

س٢: قد روي عن بعض الصحابة عدم العمل بخبر الآحاد، كيف ترد على هذه الشبهة تفصيلًا؟

س٣: لماذا توقف النبي ﷺ في قبول خبر ذي اليدين وضح ذلك، مع رد تلك الشبهة.

س٤: كيف ترد على هذه الشبهة تفصيلًا: «أنه لو جاز العمل بخبر الواحد في الفروع لجاز في الأصول والعقائد»؟

س٥: قال تعالى: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ يرى منكروا خبر الآحاد أن طريق الآحاد ظني الثبوت كيف ترد على هذه الشبهة؟ مع الشرح.

س٦: اذكر أنواع الوحي إلى رسول الله ﷺ مع الشرح.

س٧: من الذي ناظره الإمام الشَّافِعِيُّ؟ وماذا كانت نتيجة تلك المناظرة؟ اشرح ذلك.

س٨: اذكر رأي الإمام الشَّافِعِيِّ فيمن ينكر حجية السنة.

س٩: اذكر قول الإمام ابْنِ حَزْمٍ فيمن ينكر حجية السنة.

س١٠: متى كانت بداية إنكار حجية السنة؟ وضح ذلك.

ثانياً: أسئلة الصواب والخطأ:

ضع علامة «✓» أمام العبارة الصحيحة، وعلامة «✗» أمام العبارة الخاطئة:

١- حدثت مناظرة الإمام الشَّافِعِيِّ ومن ينكر حجية السنة في القرن الثالث الهجري. ( )

٢- يرى جمهور العلماء أن خبر الآحاد حجة يجب العمل به وإن أفاد الظن. ( )

٣- انضمام صحابي إلى آخر لم يخرج الخبر عن كونه خبر آحاد. ( )

ثالثاً: أسئلة الاختيار من متعدد:

اختر الإجابة الصحيحة مما بين القوسين:

١- من قائل هذه العبارة؟ «وما ردوه من الأخبار أو توقفوا فيه إنما كان لأمور اقتضت ذلك من وجود معارض أو فوات شرط لا لعدم الاحتجاج بها في جنسها...»: (الإمام أَحْمَدُ - الشَّافِعِيُّ - الْآمِدِيُّ).

٢- من قائل هذه العبارة؟ «أما إني لم أتهمك ولكنه الحديث عن رسول الله ﷺ»: (أَبُو بَكْرٍ - عُمَرُ - عُثْمَانُ - أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ).

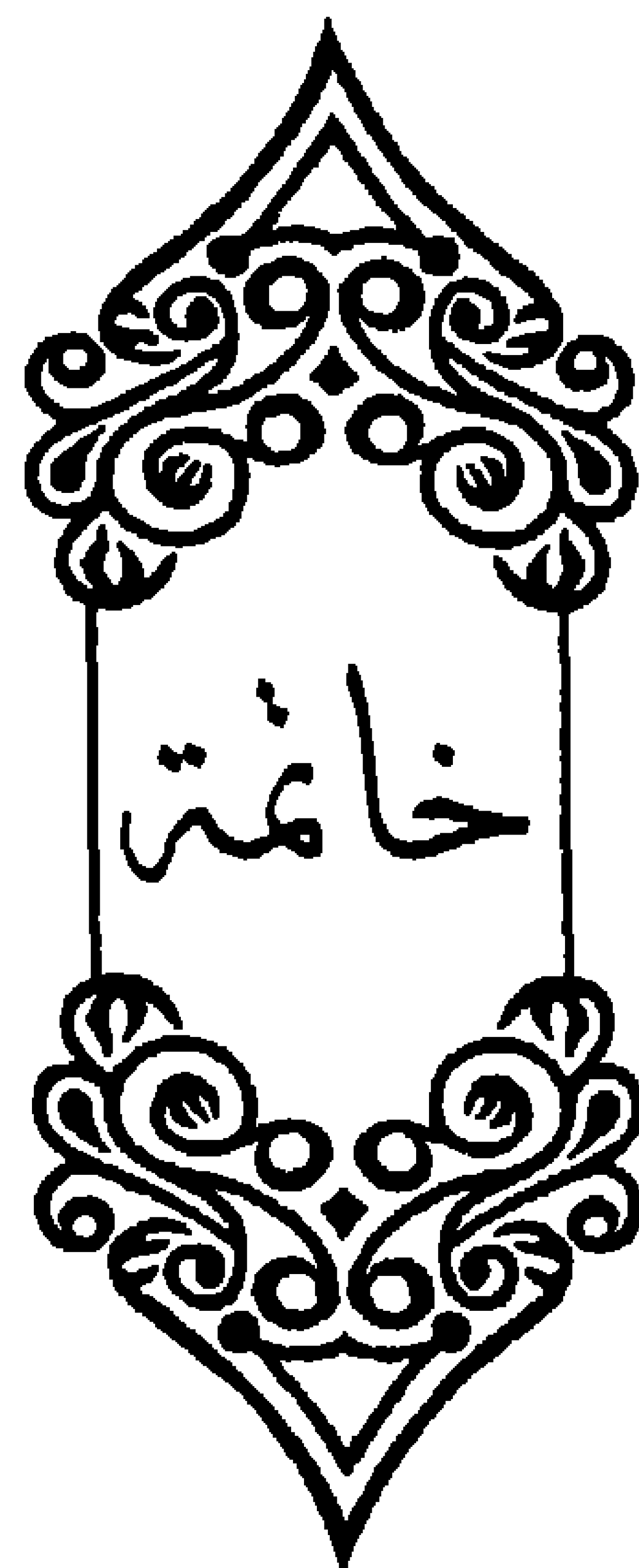
٣- من قائل هذه العبارة؟ «إن من غالية الرافضة من ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة والاقتصار بالقرآن؛ لأنهم يعتقدون أن النبوة لِعَلِيٍّ»: (ابْنُ حَزْمٍ - الْآمِدِيُّ - السُّيُوطِيُّ).

النشاط التعليمي للوحدة الثانية عشرة

عزيزي الدارس:

حتى تكتسب المزيد من المعلومات حول الموضوعات الـواردة في هـذه الوحـدة، ومـن خـلال بحثـك في المراجـع الحديثيـة، نقـترح عليـك أن تقـوم بكتابـة بحث حول:

- شبهات منكري حجية خبر الآحاد قديمًا وحديثًا، مع ذكر آراء العلماء في الرد عليهم.



تم بفضل الله تعالى وتوفيقه الانتهاء مما تقرر رصده فيما يتعلق بحجية السنة وقد تركز البحث في هذا الموضوع الهام حول معنى السنة وحجيتها، ومنزلتها من الدين، وبيانها وتوضيحها للقرآن الكريم، واستقلالها بالتشريع، ثم تحدثنا عن كتابة الأحاديث وحركة التدوين، والرحلة في طلب العلم، والعناية بالنقد والدراية والرواية، وتناولنا أهداف المستشرقين والرد عليهم في جميع الشبه التي أثاروها.

ثم تناولنا الحديث عن الخوارج والشيعة والرد على شبهات المعتزلة والمتكلمين، وتعرضنا للشبهات عند القرآنيين وتم الرد عليهم، ودحض شبههم، وختمنا بالحديث عن الشبهات عند منكري السنة قديماً وحديثاً، وتعرضنا للحديث عن خبر الآحاد وحكم العمل به والرد على من أنكر ذلك.

وانتهى الحديث بعد ذلك بالرد على مُنكري حجية السنة من الكتاب والسنة، ولله الحمد والمنة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ،،،

الفهـــرس

البرامج

تقدم الجامعة مجموعة من البرامج الدراسية المتميزة فى التخصصات الآتية

شعبة الدراسات الإسلامية والعربية

دبلومة الدراسات الإسلامية والعربية:
٤ دبلومات عامة تعادل فى مجموعها شهادة البكالوريوس
بكالوريوس شعبة عـــامة
دراســات عليــا (ماجستير ودكتوراة)
تخصصات : شريعة - أصول دين - لغة عربية
كما تنفرد الجامعة بتقديم برنامج الدراسات الحرة دون اشتراط المؤهل الدراسي

شعبة الإعلام

دبلوم - ماجستير - دكتوراه
تخصصات : الصحافة والنشر - إذاعة وتليفزيون - علاقات عامة وإعلام

شعبة الاقتصاد

دبلوم - ماجستير - دكتوراه
تخصصات : اقتصاد إسلامى - المصارف و الأسواق المالية - اقتصاد دولي - اقتصاديات بيئة - تنمية وتخطيط

شعبة إدارة الأعمال

دبلوم - ماجستير - دكتوراه
تخصصات : تســويق - تمويل - إدارة موارد بشرية

مزايا

يمكنك الالتحاق بالدراسات العليا عند اجتيازك ٧٥٪ من مقررات البكالوريوس.

لا يعد الطالب منقطعا عن الدراسة في المدة التي يقضيها زائراً في جامعة أخرى معترف بها من قبل الجامعة الدولية وتعادل له المواد وفقا لضوابط المعادلات بالجامعة.

يمكنك الإلتحاق ببرامج متوافقة مع جامعة الأزهر عن طريق اجتياز عدد من المقررات التأهيلية في العلوم الإسلامية والعربية.

التسجيل

مباشراً : من خلال إدارة شئون الطلاب
عبر الانترنت : من خلال الموقع الإلكتروني للجامعة

راسلنا

البريد الإلكترونى : webmaster@uial.org
الموقع الإلكترونى : www.uial.org
مكتب القاهرة : هاتف : ٢٤٠١٢٠٦٩ (٢٠٢+) فاكس : ٢٤٠٤٦٣٤٠ (٢٠٢+)



